الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
جامعة محمد خيضر – بسكرة –
كلية العلوم الاقتصادية و التجارية و علوم التسيير
قسم: العلوم التجارية

الموضوع

اثر تفكيك التعريفة الجمركية في المبادلات التجارية في إطار الشراكة الاورومتوسطية دراسة حالة الجزائر(2000- 2015)

مذكرة مقدمة كجزء من متطلبات لنيل شهادة الماستر في العلوم التجارية
تخصص: تجارة دولية

إعداد الطالب:
- حليتيم أحمد خير الدين

الأستاذ المشرف:
- جيلح الصالح

رقم التسجيل :	...../2017
تاريخ الإيداع	.....

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وعرفان

الحمد لله الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على معلم البشرية الأول، وإمام الأنبياء والعلماء والشهداء أجمعين، سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والتسليم وبعد

فقد كانت مراحل العمل في هذه الرسالة مضنية وطويلة، إلا أن الله تعالى من علي بكثير من الجهود الطيبة المخلصة التي جعلت الصعب سهلاً، وحولت العمل الشاق الى متعة

سبحان الذي بحمده تتم الأعمال و بعونه نصل إلى المنال و بعزته تزول الأنكال سبحانه مالنا من دونه من وال، نحمد الله أولا و دائما و نشكره كثيرا الذي وفقنا إلى ما نحن عليه الآن، كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى كل من قدم لنا يد العون من قريب أو بعيد.

بداية نتقدم بالشكر الخاص للأستاذ المؤطر " جيلع الصالح" لكل توجيهاته والنصائح المقدمة لإنجاز هذا العمل المتواضع، كما نتقدم بأخلص عبارات الشكر .

كما لا ننسى كل من ساهم من قريب أو من بعيد لإكمال هذا العمل، و إلى كل من لم يبخل علينا بالتشجيع و الكلمة الطيبة.

الملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تحديد أثار التفكيك الجمركي على المبادلات التجارية في ظل الشراكة الأورومتوسطية والتي جاءت في إطار تطبيق برنامج الإصلاح الهيكلي للاقتصاد واتفاقية الشراكة الأوروجزائرية وطموح الجزائر في الاندماج في المنظمة العالمية للتجارة ، والتي كان هدفها تحسن وضعية الميزان التجاري.

وقد تؤدي عملية التفكيك الجمركي إلى إلغاء الرسوم الجمركية إلى إنخفاض نسبي في الميزان التجاري في المدى القصير، ولايظهر أثرها إلا في المدى المتوسط والطويل وبالتالي فإن التفكيك التعريفي في اتفاقية الشراكة الاوروجزائرية ومنطقة التبادل الحر سيكون له أثر كبير على الميزان التجاري للجزائر.

كما يقوم الاتحاد الأوروبي بستخدام ادوات حمائية جديدة، وخاصة معايير الجودة والشروط البيئية ، جعلها تعوض التفكيك التعريفي، مما جعل الصادرات الجزائرية تبقى كما هي، إن لم تزدد إرتفاعا.

لامجال أمام المؤسسات الجزائرية ، إذا أرادت حماية الإنتاج الوطني من الوردات الأوروبية، التي ستنفتح أمام السوق الجزائرية ، إلا بتطوير انتاجها من خلال تحسن الجودة والكفاءة الانتاجية، بما يحد من تحول اتفاقية الشراكة لمجرد تحويل السوق الجزائرية لسوق للمنتجات الأوروبية.

Résumé:

Cette étude vise à déterminer les effets du démantèlement douanier sur le commerce à la lumière du partenariat euro-méditerranéen, qui est entré dans le cadre de l'application du programme de réformes structurelles de l'économie et la Convention Aloorodzairah et l'ambition l'Algérie à intégrer dans l'Organisation mondiale du commerce de partenariat, qui vise à améliorer l'état de la balance commerciale.

processus de démontage des douanes peut conduire à la suppression des droits de douane à une baisse relative de la balance commerciale à court terme, mais ne semble pas l'impact que dans le moyen et long terme, et donc le démantèlement de l'induction dans l'accord de partenariat Audzairah et la zone de libre-échange aura un impact significatif sur la balance commerciale de l'Algérie.

L'UE a également flotta de nouveaux outils protectionnistes, en particulier les normes de qualité et les conditions environnementales, ce qui les rend compenser le démontage de l'induction, ce qui rend les exportations algériennes restent comme elles sont, sinon plus augmenté.

Pas de place devant les institutions algériennes, si elle veut protéger la production nationale des importations européennes, qui ouvrira en face du marché algérien, mais le développement de sa production grâce à la qualité et la productivité amélioration de l'efficacité, notamment en limitant la transformation de l'accord de partenariat que le marché algérien sur le marché européen pour la conversion des produits.

الفهرس

الفهـــــــــرس	
العنوان	**رقم الصفحة**
شكر وعرفان	
ملخص بالعربية	
ملخص بالفرنسية	
الفهرس	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
مقدمة	أ- خ
الفصل الأول: الإطار النظري لتفكيك التعريفة الجمركية	**02**
تمهيد الفصل الأول	**03**
المبحث الأول: المبحث الأول: التعريفة الجمركية كأداة لسياسة الحماية التجارية	**04**
المطلب الأول: مفهوم التعريفة الجمركية	**04**
المطلب الثاني: خصائص التعريفة الجمركية وأهدافها	**09**
المطلب الثالث: أنواع التعريفة الجمركية	**12**
المطلب الرابع: عناصر التعريفة الجمركية	**15**
المبحث الثاني: تفكيك التعريفة الجمركية كأداة لتحرير التجارة الخارجية	**17**
المطلب الأول: ماهية تحرير التجارة الخارجية وأدواتها	**17**
المطلب الثاني: ماهية تفكيك التعريفة الجمركية	**19**

المطلب الثالث: آثار تفكيك التعريفة الجمركية	**21**
المطلب الرابع: آليات مواجهة آثار تفكيك التعريفة الجمركية	**23**
المبحث الثالث: تطور تفكيك التعريفة الجمركية في التجارة الدولية	**24**
المطلب الأول: تفكيك التعريفة الجمركية في ظل الجات.	**25**
المطلب الثاني : التعريفة الجمركية في إطار المفاوضات متعددة الاطراف	**28**
المطلب الثالث: تفكيك التعريفة الجمركية في ظل المنظمة العالمية للتجارة .	**33**
المطلب الرابع: تفكيك التعريفة الجمركية في ظل التكتلات الاقتصادية.	**35**
خلاصة الفصل الأول	**41**
الفصل الثاني: تطور العلاقات التجارية الجزائرية الاوروبية	**36**
تمهيد الفصل الثاني	**44**
المبحث الأول: العلاقات التجارية الجزائرية الاوروبية من التعاون الى الشراكة	**45**
المطلب الأول: علاقات التعاون الاقتصادي الجزائري الاوروبي قبل مؤتمر برشلونة	**45**
المطلب الثاني: مرحلة التعاون وفق السياسة المتوسطية الجديدة(1989-1995)	**49**
المطلب الثالث: مؤتمر برشلونة واتفاقية الشراكة الأورومتوسطية	**50**
المبحث الثاني: مرحلة الشراكة الأوروجزائرية	**52**
المطلب الأول: اتفاق الشركة الأوروجزائرية ودوافعها وأهداف الشراكة الاوروجزائرية	**52**
المطلب الثاني: مفاوضات الشراكة الأوروجزائرية	**56**
المطلب الثالث: مضمون اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية	**58**
المبحث الثالث: منطقة التبادل الحر وفق اتفاقية الشراكة	**62**

المطلب الأول: انشاء منطقة التبادل الحر وخصائصها	62
المطلب الثاني: عراقيل منطقة التبادل الحر وشروط نجاحها	65
المطلب الثالث: آثار منطقة التبادل الحر	67
خلاصة الفصل الثاني	71
الفصل الثالث: تقييم المبادلات التجارية في ظل التفكيك التعريفي بين الجزائر والاتحاد الاوروبي	66
تمهيد الفصل الثالث	67
المبحث الأول: تطور تفكيك التعريفة الجمركية في الجزائر	74
المطلب الأول : مرحلة الاقتصاد المخطط قبل 1990	74
المطلب الثاني: مرحلة الاصلاحات الاقتصادية	79
المطلب الثالث: تفكيك التعريفة في ظل الشراكة الأورو جزائرية	85
المبحث الثاني: تطور المبادلات التجارية في ظل التفكيك التعريفي	95
المطلب الأول: الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي قبل وبعد بداية التفكيك التعريفي	95
المطلب الثاني: التوزيع السلعي للصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي قبل وبعد التفكيك التعريفي.	97
المطلب الثالث: التوزيع السلعي للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي قبل وبعد التفكيك التعريفي	103
المبحث الثالث: تقييم سياسة التفكيك الجمركي في الجزائر في إطار الشراكة	109
المطلب الأول:آثار التفكيك الجمركي على المبادلات الأوروجزائرية	109
المطلب الثاني: آثار التفكيك الجمركي على الاقتصاد الجزائري:	111

المطلب الثالث: مواجهة آثار التفكيك الجمركي	115
خلاصة الفصل الثالث	119
خاتمة	121
قائمة المراجع	126

قائمة الاشكال

الرقم	عنوان الشكل	الصفحة
01	تطور الميزان التجاري الجزائري	96
02	تطور التركيبة السلعية للصادرات (2000- 2015)	100
03	نسبة صادرات الجزائر خارج المحروقات إلى الإتحاد الإوروبي (2000-2015)	102
04	تطور التركيبة السلعية للواردات (2000- 2015)	106
05	تطور واردات الجزائر في الفترة (2000- 2015)	107
06	تطور واردات الجزائر للفترة (2000- 2015)	109

قائمة الجداول

الرقم	عنوان الجدول	الصفحة
01	الجولات التي عقدت منذ نشاء الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة عام 1947 وحتى إنشاء منظمة التجارة العالمية عام 1994	32
02	المساعدات الممنوحة من طرف المجموعة الأوروبية للجزائر	47
03	توزيع الصادرات الجزائرية إلى المجموعة الإقتصادية الأوروبية %	48
04	تحديد الرسوم الجمركية حسب قانون1963/ 413	74
05	**إيرادات التعريفة الجمركية (1963-1966)**	75
06	توزيع الرسوم الجمركية حسب التصنيف المنشأ بموجب مرسوم 1968-35	77
07	**البنود التعريفية المفروضة على الواردات لسنة 1986.**	78
08	تطور التعريفة الجمركية الجزائرية(1992-2002)	81
09	معدلات الرسم على المنتجات البترولية	84
10	المنتجات والسلع الخاضعة للرسم الداخلي على الاستهلاك	84
11	رزنامة التفكيك المنتجات الصناعية في إطار اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية	85
12	توزيع منتجات القائمة الأولى للتفكيك الجمركي حسب المعدلات والبنود التعريفية	86
13	توزيع البنود التعريفية الفرعية لمجموعة منتجات القائمة رقم (2)	87
14	مخطط التفكيك التعريفي للقائمة الثانية	88
15	**توزيع البنود التعريفية الفرعية لمنتجات القائمة (3)**	88
16	مخطط التفكيك التعريفي للقائمة رقم (3)	89
17	رزنامة تحرير المنتجات الزراعية	90
18	المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (المستوى 1 من القائمة 2 المنتجات الصناعية)	93
19	المخطط الجديد للتفكيك التعريفي المستوى 2 من القائمة الثانية الخاصة	93
20	المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (المستوى 1 من القائمة 3 : المنتجات الصناعية)	93
21	المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (المستوى 2 من القائمة 3: المنتجات الصناعية)	94
22	نتائج الميزان التجاري الفترة (2000/ 2015)	95
23	التركيبة السلعية للصادرات الجزائر (2000- 2015)	98
24	الصادرات الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي للفترة (2000- 2015)	101
25	التركيبة السلعية لواردات الجزائر (2000 الى 2015)	103

108	تطور الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي للفترة (2000- 2015)	**26**

المقدمة

المقدمة

1- التمهيد:

يحتل موضوع التجارة الدولية والاتفاقيات التجارية والاقليمية مكانة متميز في العلاقات الاقتصادية بين الدول، سواء كانت هذه الدول متقدمة أو دولا نامية .

وترجع أهمية التجارة الدولية لاقتصاديات دول العالم إلى عدم امكانية استغناء أي بلد ما مهما بلغ مستوى التقدم الاقتصادي فيه عن بقية دول العالم الأخرى ، بسبب تفاوت الدول من حيث الميزات الطبيعية والمكتسبة لديها ومحاولة الاستفادة من مكاسب التجارة مع الخرج.

تبرز أهمية التجارة الخارجية في كونها من القطاعات الحيوية في كل دولة فالتجارة الخارجية تربط الدول بعضها البعض، إضافة إلى أنها تساعد على توسيع القدرة التسويقية عن طريق فتح أسواق جديدة أمام منتجات الدولة،وتساعد كذلك على زيارة رفاهية بلد عن طريق توسيع قاعدة الإختبارات فيما يخص مجالات الإستثمار والإستهلاك ، كما أنها تعتبر مؤشرا جوهريا على قدرة الدولة الإنتاجية والتنافسية في السوق الدولي و انعكاس ذلك كله على رصيد الدولة من العملات الأجنبية وماله من أثار على الميزان التجاري، وينتج عنها من ارتفاع الدخل القومي في حجم ونمط التجارة الدولية.

تعرف سياسة حرية التجارة الخارجية على أنها مجموعة من الإجراءات والقواعد والتدابير هدفها تحويل نطام التجارة الخارجية للحياد بمعني عدم تدخل الدولة في الصادرات والواردات وذلك عن طريق إزالة تخفيض القيود التعريفية وغير التعريفية من أجل تدفق التجارة .

تعيتبر التعريفة الجمركية الأداة الأولى والاساسية في التجارة المتعددة الأطراف باعتبارها مؤشرا هاما على مدى انفتاح أو تقييد السياسات التجارية ، والتعريفة الجمركية هي مجموعة الحقوق والرسوم الجمركية في بلد ما خلال فترة زمنية ، عبر حدودها السياسية للدولة دخولا وخروجا وهي أقدم الضرائب التي فرضت في الدول الحديثة، ولكن دائما تجد معظم الدول أنواع القيود والحواجز التي تعيق التجارة لذلك تسعى الدول لإقامة تكتلات اقصادية وإبرام اتفاقيات دولية لكسر هذه الحواجز و يدخل تفكيك التعريفة الجمركية ضمن سياسة تحرير التجارة الخارجية لدولة ما، حيث تتضمن هذه الأخيرة إلغاء أ, تخفيض كل القيود الجمركية وغير الجمركية التي تعيق المبادلات التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين في الدولة أو العالم الخارجي.

وفي هذا الإطار برزت تكتلات تضم إلى جانب الدول المتقدمة دولا نامية تهدف إلى بناء فضاءات اقتصادية مندمجة، لذا بدأت الدول النامية تعمل وفق منهج التكامل والشراكة لمواجهة القوى الاقتصادية الصاعدة و اللجوء إلى الشراكة مع الدول الأوروبية من أجل تعظيم المكاسب والمنفعة .

ولعل تسارع الأحداث ولجوء كل من تونس والمغرب بالخصوص للدخول في مفاوضات مع الاتحاد الأوروبي جعل الجزائر تعقد أول لقاء لتبادل وجهات النظر حول المحاور الأساسية لمستقبل المفاوضات مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية سنة 1993 ، وبعد سلسلة من الاجتماعات ونتيجة لتباين مواقف الطرفين تم توقيف المفاوضات ، ثم استئنفت هذه الأخيرة سنة 2000 أين تم دراسة المسائل المطروحة على مدى 17 جولة ومنه تم التوقيع الفعلي على اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي في 22 افريل 2002 والذي دخلت حيز التنفيذ ابتداء من سبتمبر 2005 ولاشك أن هذه الشراكة انعكاسات واضحة على معرفة مدى تناسب التفكيك الذي عرفته التعريفة مع الأحوال والأوضاع الاقتصادية الحالية وذلك بقيام الجزائر بعدة اصلاحات في التعرفية الجمركية تماشيا مع التحولات الاقتصادية وفق اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي.

2-الإشكالية:

ومما سبق ذكره تتجلى لنا معالم الإشكالية التى سوف نحاول الإجابة عليها من خلال هذه المذكرة والتى يمكن صياغتها في سؤال رئيسي على النحو التالي:

ما تأثير تفكيك التعريفة الجمركية على المبدلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في ظل اتفق الشراكة؟

من أجل تحديد معالجة إشكالية الدراسة، نقوم بطرح الأسئلة الفرعية التالية:

1. ماهي التغيرات التي عرفتها السياسة التعريفية في إطار التحولات الإقتصادية في الجزائر؟
2. ماهي مساهمة تفكيك التعريفة الجمركية في ترقية الصادرات والواردات بين الجزائر والإتحادر الأوروبي؟
3. ما مدى جدوى إصلاح نظام التعريفة الجمركية وفق مقتضيات إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي؟

3-الفرضيات

من أجل الإجابة على الإشكالية الرئيسة والأسئلة الفرعية، يمكن صياغة الفرضيات التالية:

1. أدى تفكيك التعريفة الجمركية في إطار الشركة إلى تزايد الصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي.

2. أدى تفكيك التعريفة الجمركية في إطار الشركة إلى تزايد الواردات الجزائرية للإتحاد الأوروبي.
3. تفكيك التعريفة الجمركية في إطار الشراكة إلى تعزيز التبعية الاقتصادية للجزائر من خلال الزيادة في عجز الميزان التجاري لصالح للإتحاد الأوروبي.
4. اتفاقية منطقة التبادل الحر استفادت منها الإتحاد الأوربي، بأكثر مما استفادت منها الجزائر، مما يتطلب مراجعة بنودها.

4- أسباب اختيار الموضوع:

- طلب الجزائر في نهاية سنة 2010، تأجيل التفكيك الجمركي إلى 2020، بعد أن كانت إتفاقية الشراكة الأورو جزائرية سنة 2005، تنص على التفكيك الجمركي الكامل سنة 2017، مما يجعل من تقييم إتفاقية التفكيك العريفي ضرورة ملحة، من أجل إعادة النظر في بنودها، وإعداد استراتيجية مستقبلية للتعامل مع تحدياتها وفرصها.
- التفكيك الجمركي يرتبط بتجربة ماضية في الجزائر من جه، كما أنه يتوقع مواصلة تطبيقه مستقبلا، سواء على مستوى إتفاقية الشراكة الأوروجزائرية، أو في إطار منظمة التجارة العالمية التي تتفاوض الجزائر منذ سنوات للإنظمام إليها، مما دفعنا لمحاولة فهمه وتقييم آثاره التجارية على الجزائر.
- الرغبة في الإحاطة بمستقبل الإقتصاد الجزائري، في ظل تدهور أسعار النفط، وفشل جهود الجزائر في ترقية الصادرات خارج المحروقات والحد من الواردات في إطار سياسة التقشف، يأتي موضوع التفكيك الجمركي وما يحمله من فرص وتحديات محتملة يتطلب فهمها والتعامل معها.
- حداثة موضوع الشراكة واحتلاله لصدارة الأحداث على المستوى الإقتصادي الوطني والدولى، بالإضافة للميول الشخصية لمعالجة المواضيع ذات الصلة بالعلاقات الإقتصادية الدولية.

5-أهمية الدراسة

يعتبر موضوع الإصلاح والتفكيك التعريفي من أهم مواضيع الساعة إثارة بالنسبة للجزائر، سيما وأنها وقعت اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وما يستوجبه من تفكيك للتعريفة الجمركية الجزائرية مستقبلا من جهة، وكذلك التقدم الكبير في مفوضات الجزائر مع المنظمة العامية للتجارة، وما يتطلبه من التزام بتخفيض مستويات الحماية التعريفية وتثبيتها، وبما الحقوق والرسوم الجمركية تعتبر من موارد الخزينة العمومية، ومع التراجع الكبير في الجباية البترولية، فإن الترجع في جباية الجمركية بفعل التفكيك الجمركية يشكل ضربتين في آن واحد لإيرادات الجزائر الخارجية، مما يجعل من دراسة التفكير الجمركي وأثره على الاقتصاد والتجارة الخارجية فالجزائر مسألة حيوية وهامة.

كما يعتبر التفكيك التعريفي مؤشرًا هامًا على مدى اتجاه الدولة نحو حرية التبادل التجاري من جهة، ومقياسًا لسياسات التعاون والتكامل الاقتصادي بين الدول، في إطار الاتفاقيات الثنائية، الإقليمية أو المتعددة الأطراف من جهة أخرى، وإذا كانت التعريفة الجمركية قد حضيت بالأهمية والتفضيل في إطار

أحكام الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة (GATT) ، مقارنة بالأدوات الحمائية العديدة الأخرى، فإن تفكيك التعريفة الجمركية قد حضي هو الآخر بأهمية بالغة في إطار مفاوضات المنظمة العالمية للتجارة والتكتلات الاقتصادية الإقليمية، وخاصة الإتحاد الأوروبي

6-أهداف الدراسة:

- تقييم بنود اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية، وخاصة ما تعلق منها بالتفكيك الجمركي، مما يسمح بتدارك آثارها السلبية على الجزائر، خاصة وأنها تتم بين الإتحاد الأوروبي كتكتل اقتصادي عالمي قوي، والجزائر منفردة كبلد نامي يعتمد بشكل تام عل تصدير مادة أولية وحيدة(النفط).
- تقييم المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبي قبل، أثناء، وبعد التفكيك الجمركي، مما يسمح باستنتاج أثاره على التجارة الخاجيية الجزائرية0
- تسليط ضوء على إنعكاسات التفكيك التعريفي على الجزائري، في ظل ما تفرضه من تحرير للمبادلات التجارية على المدى القريب.
- البحث عن حلول مالية لتعويض الإنخفاض المتوقع في حصيلة الرسوم الجمركية، خاصة وأن الجزائر مقبلة رغما عنها للإنظمام للمنظمة العالمية للتجارة.

7- منهج البحث:

قصد معالجة الموضوع تم استخدام المهج الوصفي التحليلي، من خلال وصف تطور نظام التعريفة الجمركية، وتحليل مراحله منذ الاستقلال، وخاصة في مرحلة التفكيك في إطار اتفاقية الشراكة، كما تم وصف تحليل مختلف جوانب اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية بشكل عام، والأوروجزائرية بشكل خاص، وخاصة ما تعلق منها بإقامة منطقة للتادل الحر، نظرا لعلاقتها المباشرة بالتفكيك التعريفي، كما أن طبيعة الموضوع ألزمتنا بإتباع أسلوب تطبيقي، يعتمد على الإحصائيات لمعرفة تطور التعريفة الجمركية قبل وبعد التفكيك، وكذا الصادارت والواردات الجزائرية خاصة مع المجموعة الأوروبي.

8- حدود الدراسة:

❖ **الحدود الموضوعية:** تتمثل متغيرات الدراسة في التفكيك التعريفي كمتغير مستقل والمبادلات التجارية(الصادرات والواردات كمتغير تابعه.

❖ **الحدود المكانية:** تم التركيز على متغيري الدراسة في إطار العلاقة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، خاصة وأن إتفاقيات التفكيك الجمركي وعلاقتها بالمبادلات التجارية تربط الجزائر بعدة دول ومجموعات إقليمية(المغرب العربي، الدول العربية).

❖ **الحدود الزمانية:** تم اختيار الفترة (2000- 2016)، باعتبارها تشمل الفترة قبل بداية التفكيك الجمركي (2000- 2005)، فترة التفكيك الجمركي الجزئي(2006- 2010)، وفترة تجميد التفكيك الجمركي (2011- 2016).

9- الدراسات السابقة

1. دراسة: مداني لخضر، تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الإقليمية: دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي، رسالة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2005- 2006.

هدفت هذه الدراسة إلى رصد مدى تأثير النظام التجاري العالمي بأجهزته وقواعده على السياسات التعريفية الوطنية، وإظهار مدى تأثير التكتلات الإقليمية على النظام التجاري العالمي وأهدافه، وعلى السياسات التعريفية الوطنية، ومحاولة إسقاط تأثير التزامات الجزائر الدولية والإقليمية على سياسة التعريفة الجمركية في الجزائر، بالتركيز على الإصلاحات الاقتصادية في فترة التسعينات من جهة، والتزامات إنشاء منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي من جهة أخرى.

وقد استعملت الدراسة المنهج التاريخي في عرض دورات المفاوضات التجارية المتعددة الأطراف من جهة، وتطور السياسات التجارية والتعريفة الجمركية في الجزائر، وقد توصلت لعدة نتائج أهمها:

أن الحماية عن طريق التعريفة الجمركية المتماشية وأحكام المنظمة العالمية للتجارة تقوم على ما يلي: أن تكون حماية مؤقتة وليست أبدية، نسبية وليست مطلقة، متدرجة ومتناقصة عبر الزمن من خلال إعداد رزنامة زمنية واضحة لتخفيض مستوياتها.

لا تعتبر الحماية الجمركية حلا سحريا يحل مشكلة القطاعات الإنتاجية بذاتها، وإنما هي فرصة لتحسين الإنتاج والإرتفاع به إلى مستويات القدرة التنافسية.

إن الاستغلال الأمثل للتعريفة الجمركية والأحكام الانتقالية وتدابير الحفظ المتضمنة في اتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وأحكام المنظمة العالمية للتجارة، كفيل بتخفيف آثار التفكيك الجمركي وإلغاء القيود الجمركية الأخرى على الاقتصاد الوطني على المدى القصير والمتوسط.

إن الوضعية الحالية والمستقبلية، تدفع إلى توقع تهميش المنطقة المتوسطية وزيادة تبعيتها التجارية، إلا إذا بذلت جهود ذاتية جد معتبرة لترقية الصادرات من جهة، وتغطية جزء من الطلب الداخلي بإنتاج محلي من خلال إستراتيجية صناعية وتجارية تحرك الاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية.

2. دراسة: محمد دحماني، الأثر المالي لتفكيك التعريفة الجمركية في ظل انظمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، فرع نقود و مالية، جامعة الجزائر، 2005-2006.

هدفت الدراسة لتحديد آثار إنظمام الجزائر للمنظمة العالمية للتجارة على الموارد المالية للخزينة العمومية، المتأتية من الحقوق والرسوم الجمركية التي ستتراجع بفعل تفكيك التعريفة الجمركية، استخدمت الدراسة

المسح المكتبي للبحث عن المعلومات النظرية في الموضوع، كما استعانت بإحصائيات المركز الوطني للإعلام والإحصائيات في الجانب التطبيقي، وقد توصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها:

- الإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة لا يعني وصول مستوى الحقوق الجمركية إلى معدل 0%، ولكن جلسات المفاوضات مع الدول الأعضاء في المنظمة هي التي تحدد نسب الحقوق الجمركية، وهي تتجه للانخفاض عما هي عليه الآن.
- التفكيك الجمركي يؤدي إلى انخفاض أسعار المواد الأولية بصفة خاصة، بسبب الإعفاءات الممنوحة لها، والتجهيزات ذات المنشأ الأوروبي في إطار الشراكة، ثم إن إطار المنظمة العالمية للتجارة كمرحلة ثانية، يؤدي إلى تخفيض عبء التكاليف على الصناعات الوطنية، وبالتالي تخفض من أسعار منتجاتها، مما يمنحها ميزة تنافسية.
- الإنظمام إلى المنظمة العالمية للتجارة صارت أمرا واقعيا، بفعل أنها تسيطر على 95% من التجارة العالمية، وبالتالي فتأخر الجزائر في الإنظمام يجبرها على الموافقة على القواعد التي تم التصويت عليه في غيابها.
- إعادة هيكاة التعريفة الجمركية وتبسيطها، والإتجاه نحو الخفض التدريجي لها، والإصلاحات القانونية والتشريعية الأخرى، وإلغاء القيود الكمية الأخرى مع إلغاء سعر الصرف الثابت، وإعطاء صلاحيات أوسع للبنوك في تمويل التجارة الخارجية، هذا من شأنه أن يعزز القدرة التفاوضية للإنظمام للمنظمة العالمية للتجارة.

3. دراسة: إيرين نوال، التعريفة الجمركية في ظل اتفاقية الشركة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، رسالة دكتوراه في القانون العام، جامعة الجزائر (1)، 2014- 2015.

هدفت الدراسة للتعرف على التحولات التي عرفتها السياسات التعريفية في إطار التحولات الاقتصادية، وماهو واقع والآفاق التعريفية الجمركية في إطار الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، واعتمدت الدراسة على المنهج التاريخي في تطور التجارة الدولية والتعريفة الجمركية عبر المحطات الاقتصادية وتطور المدونة التعريفية، كما اعتمدت على الإحصائيات لمعرفة تطور التعريفة الجمركية، وكذا الصادرات والواردات الجزائرية، خاصة مع الالمجموعة الأوروبية.

وقد توصلت الدراسة لعدة نتائج أهمها:

- إن الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية سيلحق خسارة مباشرة بالجزائر، حيث ستعرف الإيرادات الجمركية تدهورا، بالإضافة للخسائر غير المباشرة الناتجة عن دخول المنتجات الأوروبية، للأسواق المحلية وتفضيل المستهلكين لها.

❖ اقتصار التفكيك الجمركي على المنتجات الصناعية، رغم أن القاعدة الصناعية الجزائرية غير مؤهلة للمنافسة، أما المنتجات الفلاحية فهي تقتصر على امتيازات تفضيلية فقط، وتخضع لقيود الحصص والتوقيتات الزمنية.

❖ التفكيك الجمركي سيعزز من التبعية الاقتصادية للجزائر للإتحاد الأوروبي، من خلال زيادة عجز الميزان التجاري لصالحه، بالإضافة للخسائر المالية للخزينة العمومية جراء التفكيك، مما يتطب من الطرف الجزائري مراجعة بنود اتفاقية الشراكة ورزنامة التفكيك، لأن منطقة التبادل الحر تستفيد منها أوربا أكثر ما استفادت الجزائر.

10- خطة الدراسة:

من أجل الوصول إلى إجابة الإشكالية الرئيسية والتساؤلات الفرعية قمنا بتقسيم هذه الدراسة إلى ثلاث فصول رئيسية كالتالي:

الفصل الأول: وجاء بعنوان الإطار النظري لتفكيك التعريفة الجمركية وقد تناولنا في المبحث الأول منه التعريفة الجمركية كأداة لسياسة الحمائة التجارية ، أما المبحث الثاني تفكيك التعريفة الجمركية كأداة لتحرير التجارة الخارجية، وتطرقنا في المبحث الثالث تطور تفكيك التعريفة في التجارة الدولية .

الفصل الثاني: وجاء تحت عنوان تطور العلاقات التجارية بين الجزائرية الأوروبية وقد تطرقنا في المبحث الأول منه للعلاقات التجارية الجزائرية الأوروبية من التعاون إلى الشراكة ، أما المبحث الثاني فقد تناولنا مرحلة الشراكة الأوروجزائرية ، في حين تطرقنا في المبحث الثالث من هذا الفصل إلى منطقة التبادل وفق إتفاقية الشراكة .

الفصل الثالث: وجاء بعنوان تقييم المبادلات التجارية في ظل التفكيك التعريفي بين الجزائر والاتحاد الأوروبي وقد تطرقنا في المبحث الأول إلى تطور التعريفة الجمركية في الجزائر، أما المبحث الثاني فقد تناولنا تطور المبادلات التجارية قبل وبعد التفكيك التعريفي، وفي أخر هذا الفصل تطرقنا في المبحث الثالث تقييم سياسة التفكيك الجمركي في الجزائر في إطار الشراكة.

وتوجنا البحث بخاتمة عامة ، تناولنا فيها أهم نتائج الدراسة وكذا لمجموعة من التوصيات والمقترحات.

الفصل الاول:

الإطار النظري

لتفكيك التعريفة الجمركية

تمهيد الفصل الأول

كانت التعريفة الجمركية ولا تزال، الأداة الأولى والأساسية للسياسات التجارية، حيث كانت الوسيلة الرئيسية التي تستخدمها الدول في حماية الإنتاج الوطني والمؤسسات الإقتصادية المحلي من المنافسة الخارجية، في إطار السياسة التجارية الحمائية، إلى أدوات أخرى غير تعريفية، ومن جهة أخرى فقد نالت كثيرا من الاهتمام في المفاوضات التجارية متعددة الأطراف، باعتبارها مؤشرا هاما على مدى انفتاح أو تقييد السياسات التجارية، حيث بذلت جهودا كبيرة على مدار عدة عقود لتخفيض القيود التعريفية وغير التعريفية التي تحد من انسياب حركة السلع والخدمات بين الدول، في إطار التوجه نحور تحرير التجارة الدولية، وهنا احتل تفكيك التعريفة الجمركية بشكل تدريجي أو فوري قلب مفاوضات المنظمة العالمية للتجارة، التي امتدت لعدة عقودأو الإتفاقيات التي تأسست على إثرها العديد من التكتلات الاقتصادية كالإتحاد الأوروبي، مجموعة النافتا لأمريكا الشمالية، رابطة الآسيان لدول جنوب شرق آسيا، بالإضافة إلى بمختلف الإتفاقيات التجارية الثنائية، الجماعية، والإقليمية التي كان من أبرز محاورها تفكيك التعريفة الجمركية، قصد تكوين مناطق للتبادل الحر، لا تخضع السلع والخدمات التي تتحرك داخلها لأي تعريفة جمركية.

قصد تناول الجوانب النظرية للتفكيك التعريفي، سيتم تقسيم هذه الفصل إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: التعريفة الجمركية كأداة لسياسة الحماية التجارية

المبحث الثاني: تفكيك التعريفة الجمركية كأداة لتحرير التجارة الخارجية

المبحث الثالث: تطور التعريفة الجمركية في التجارة الدولية

المبحث الأول: التعريفة الجمركية كأداة لسياسة الحماية التجارية

تعتبر التعريفة الجمركية من اهم ادوات السياسة الحماية التجارية سنتطرق من خلال هذا المبحث الى مفهوم التعريفة الجمركية وخصائص التعريفة الجمركية وأهدافها وأنواع التعريفة الجمركية، وعناصر التعريفة الجمركية

المطلب الأول: مفهوم التعريفة الجمركية

سنتطرق من خلال هذا المطلب الى تعريف التعريفة الجمركية والتمييز بين الأدوات التعريفية(الرسوم الجمركية) والأدوات غير التعريفية في سياسة الحماية التجارية

أولا. تعريف التعريفة الجمركية:

هناك عدة تعاريف للتعريفة الجمركية نذكر منها:

1. التعريفة الجمركية هي ضريبة تفرضها الدولة على السلع التي يتم استيرادها بشكل عام، وتصديرها بشكل استثنائي، بهدف وضع نوع من الرقابة على الصادرات والواردات، بما يحقق الاهداف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للدولة.[1]

يتبين من التعريف السابق أن التعريفة الجمركية، وما تشمله من حقوق جمركية، تفرض على الواردات كوسيلة أساسية لتطبيق الحماية التجارية، ونادرا ما تفرض على الصادرات للحصول على إيرادات، لذا فهي شائعة التطبيق في الدول النامية، التي تعاني منتجاتها من ضعف التنافسية أمام المنتجات المستوردة.

2. التعريفة الجمركية هي عبارة عن ضرائب تفرضها الدولة على السلع، عند عبورها بحدودها السياسية، سواء كانت مستوردة من العالم الخارجي أو مصدرة إليه، وهذا بهدف الرقابة على الواردات والصادرات[2].

يشير التعريف السابق إلى الدور الرقابي للتعريفة الجمركية، حيث تستخدمها الدول كوسيلة للتحكم في التجارة الخارجية، سواء كانت صادرات أو واردات، وفق ما تقتضيه مصالح الاقتصاد الوطني، فتقليص الاستراد يكون من خلال زيادة التعريفة الجمركية على الواردات، أما تشجيع وتنمية التصدير فيكون من خلال إلغاء التعريفة على الصادرات، إضافة لحوافز وامتيازات جمركية أخرى، إلا أن هذا الاستخدام الرقابي لتعريفة الجمركية إذا لجأت إليه كل الدول، فسيؤدي إلى تقييد التجارة الخارجية واندلاع حروب تجارية، وتكون النتيجة هي تضرر جميع الدول.

[1] مصطفى محمد عز العرب، **سياسات وتخطيط التجارة الخارجية**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 1988، ط 1، ص 30.

[2] BENISSAD Hocine, **la réforme économique en Algérie**, OPU, 1991, P 75.

3. التعريفة الجمركية هي عبارة عن مجموعة الحقوق والرسوم الجمركية في بلد ما، خلال فترة زمنية ما، عند مرور البضائع عبر الحدود السياسية للدولة دخولا وخروجا، وهي من أقدم الضرائب التي فرضت في الدولة الحديثة.[1]

التعريف السابق يعتبر أن التعريفة الجمركية هي نوع من الضرائب التي تفرضها الدولة على السلع المستوردة والمصدرة، وبالتالي فهي من الحقوق المالية للدولة، تضع لها قوانين وتشريعات لجبايتها، ولمنع المتهربين من عدم دفعها، وهو ما يجعلها تسمى كذلك الحقوق الجمركية، لكن هذا التعريف ضيق، لأن معدلات الضرائب أو الحقوق الجمركية هي فقط عنصر أو جزء من التعريفة الجمركية.

4. التعريفة الجمركية هي ضريبة تفرضها سلطات الدولة(ممثلة في الجمارك) على السلع التي تعبر الحدود السياسية لهذه الدولة، سواء كانت في شكل صادرات أم واردات.[2]

هذا التعريف يعتبر أن التعريفة الجمركية هي مجرد نوع من الضرائب أو الجباية، لكنها تتميز بخاصية أنها تفرض على السلع التي يتم تبادلها مع العالم الخارجي، حيث تتكفل بها مصالح الجمارك التابعة لوزارة التجارة، وليس مصالح الضرائب التابعة لوزارة المالية.

5. التعريفة الجمركية هي مجموع الرسوم الجمركية المطبقة في الدولة، خلال فترة زمنية معينة، وهي عبارة عن جدول أو قائمة بالرسوم الجمركية المفروضة على مختلف السلع المستوردة.[3]

يضيف التعريف السابق أن الرسوم الجمركية، تكون مبوبة وفق منهجية معينة في قائمة تحتوي على أصناف كل السلع المسوردة، ومعدلات الرسوم المفروضة عليها، لكنه لا يميز بين الحقوق والرسوم الجمركية، كما أنها يقتصر على الواردات في جبايتها، لأنه هذا هو الأمر الشائع.

6. التعريفة الجمركية هي النص الذي يتضمن قوائم السلع التي تفرض عليها الضريبة الجمركية عند استيرادها أو تصديرها، وبالمعدلات الواجب جبايتها عليها، وبالتالي فإن التعريفة الجمركية هي أساس السياسة الجمركية التي تتبعها الدولة في إطار السياسة التجارية لها[4].

هذا التعريف يشتمل على الجانبين المكونين للتعريفة الجمركية: الجانب المالي(معدلات الضرائب الجمركية)، والجانب الفني(قائمة السلع الخاضعة للضرائب الجمركية)، كما يعتبر التعريفة الجمركية أداة أساسية في السياسة التجارية لأي بلد، إضافة للأدوات غير التعريفية الأخرى.

---

[1] FERAROMAVIE Henry, **dynamique du commerce international nouveau protectionnisme en libre échange,** Eyrolles, Pris, 1992, P 42.

[2] السيد متولي عبد القادر، **الإقتصاد الدولي: النظريات السياسات**، الطبعة الأولى، دار الفكر للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2010، ص 72.

[3] عادل أحمد حشيش، **العلاقات الاقتصادية الدولية**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2000، ص 238.

[4] محمدي الحريري، محمد خالد المهاين، خالد شحادة الخطيب، **اقتصاديات المالية العامة والتشريع الجمركي**، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006، ص 35.

7. كما تعرف ايضا التعريفة الجمركية بأنها عبارة عن الجداول أو البنود التفصيلية، التي تشتمل على ترتيب سلمي للصادرات والواردات أو الرسوم الجمركية أو الضريبة الجمركية المحددة لكل بند من تلك البنود التي تشتمل عليها جداول التعريفة الجمركية، ولذلك تختلف التعريفة الجمركية من دولة لاخرى حسب طبيعة وعدد ودرجة تفصيل وقيمة الرسم الخاص بكل بند من بنودها التفصيلية.[1]

8. ولقد تطرق المشرع الجزائري إلى تعريف التعريفة الجمركية من خلال أحكام نص المادة السادسة، والمادة السادسة مكرر، والمادة السادسة مكرر 1 من قانون الجمارك، حيث نص على ما يلي[2]:

أ. المادة السادسة: نصت على أن التعريفة الجمركية تشتمل جانبين هما:

- البنود المدونة وبنودها الفرعية الخاصة بالنظام المنسق لتعيين وترميز البضائع، قصد تصنيف البضائع في التعريفات الجمركية، وكذا البنود الفرعية المعدة حسب المقاييس المحددة في هذه المدونة.
- نسب الحقوق الجمركية المطبقة على البنود الفرعية.

ب. المادة السادسة مكرر: نصت على أنه بغض النظر عن الحقوق والرسوم الأخرى المنصوص عليها بموجب نصوص خاصة، تخضع البضائع المستوردة أو المصدرة حسب الحالة، للحقوق الجمركية الخاصة بها عند الاستيراد أو التصدير والمسجلة في التعريفة الجمركية.

ج. المادة السادسة مكرر 1: تؤكد من جهتها، على أن قانون التعريفة الجمركية يطبق على البضائع المستوردة أو المصدرة عند تاريخ تسجيل التصريح المفصل، غير أنه يمكن لإدارة الجمارك أن ترخص بإتلاف البضائع الفاسدة أو إعادة تصديرها أو إخضاعها للضريبة حسب حالتها الجديدة ونوعيتها وقيمتها، شريطة أن يطلب منها ذلك قبل تسجيل التصريح.

يتبين من المواد السابقة، أن التعريفة الجركية حسب القانون الجمركي الجزائري، هي عبارة عن قائمة أو جدول خاص بالرسوم الجمركية التي تفرضها الدولة الجزائرية على مختلف السلع المستوردة أو المصدرة، حيث تخضع السلع المصدرة (استثناءا) المستوردة (خاصة) حسب الحالة، للحقوق الجمركية الخاصة بعمليتي التصدير والاستيراد، والمسجلة في التعريفة الجمركية، ويكون ذلك عند تاريخ تسجيل التصريح المفصل للسلع لدى مصالح الجمارك.

نستنتج من التعاريف السابقة، أن التعريفة الجمركية لا تقتصر فقط على معدلات الضرائب أو الحقوق الجمركية، بل هي قائمة تفصيلية لكل السلع والمواد مع معدل الضريبة الجمركية لكل منها، وهو ما يسمى مدونة التعريفة الجمركية، لذلك فمن الناحية العملية تطلق التعريفة الجمركية ويقصد بها الضرائب أو الحقوق الجمركية، أما من الناحية التقنية، فهي قائمة السلع بأنواعها وتفريعاتها مرفقة بمعدلات الحقوق الجمركية المفروضة عليها،

[1] محمود حامد عبد الرزاق، **اقتصاديات الجمارك النظرية والممارسة**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، دون بلد النشر، 2006، ص 22.

[2] قانون رقم 79-07 **المتضمن قانون الجمارك** 21/ 07/ 1979، المعدل والمتمم بالقانون رقم 98/ 10 المؤرخ في 22/ 08/ 1998.

وهذه القائمة أو المدونة تعد وفق منهجية دقيقة، لتساعد مصالح الجمارك والمتعاملين في التجارة الجارجية في مجال الحقوق الجمركية.

وانطلاقا من التعريف السابق للتعريفة الجمركية، يمكننا أن نستنتج بعض الخصائص التي تميز التعريفة الجمركية وهي:

- إن التعريفة الجمركية تكون الأداة الفنية الجمركية، فهي تتضمن تسميات البضائع الخاضعة للتعريفة الجمركية، والضرائب المفروضة على كل منها في شكل نسب مئوية.
- إن التعريفة الجمركية تسمح للجمركي بترتيب وتصنيف المنتجات، وكذا معرفة مجموعة الضرائب والرسوم التي تخضع لها هذه البضاعة.
- تساهم التعريفة الجمركية بدرجة كبيرة في تسهيل عملية المراقبة الجمركية، كما تعمل على ضمان إستحقاق الرسوم والحقوق الجمركية للدولة بشكل قانوني.
- إن للتعريفة الجمركية أثر كبير على الواردات، إذ أن معدلاتها قد تؤدي إلى تحرير المبادلات التجارية(إذا كانت التعريفة الجمركية منخفضة) أو العكس(إذا كانت التعريفة الجمركية مرتفعة).
- يعتبر اجتياز السلع لحدود الدولة (دخولا أو خروجا)، هي الواقعة المنشئة للتعريفة الجمركية الجمركية وما تحتويه من رسوم وحقوق جمركية.

ثانيا. التمييز بين الأدوات التعريفية والأدوات غير التعريفية:

تعرف السياسة التجارية لأي دولة بأنها مجموعة القوانين والإجراءات والممارسات التي تحكم التجارة الخارجية لتلك الدولة، أي صادراتها ووارداتها من السلع والخدمات، وتوجد عدة أدوات التي تستخدمها الدول في التحكم وضبط تجارتها الخارجية، إلا أنه يمكن تصنيفها في مجموعتين من الأدوات هما:

1. الأدوات التعريفية:

يقصد بالقيود التعريفية (التعريفة الجمركية)، أنها تلك القائمة التي تتضمن الرسوم المقدرة عليها، وتشمل التعريفة على جميع الرسوم، سواء تقررت على الصادرات أو على الواردات، وأساس القيود التعريفية هي الرسوم الجمركية التي تكون محور هذا الجزء.

تعرف الرسوم الجمركية على أنها ضريبة تفرض على السلع التي تعبر حدود الدولة، سواء كانت واردات أو صادرات، ويمكننا أن نفرق بين ثلاثة أنواع من الرسوم الجمركية المفروضة على الواردات:

- **الرسوم النوعية:** هي تلك الرسوم التي تفرض بمبلغ محدد وثابت على كل وحدة مستوردة، ولا تؤخذ قيمة السلع يعين الإعتبار.[1]

[1] عبد الرحمان يسرى أحمد وآخرون، **الاقتصاد الدولي**، الناشر قسم الاقتصاد، دون طبعة، الإسكندرية، 2005، ص 140.

▪ **الرسوم القيمية:** تفرض الرسوم القيمية في شكل نسبة ثابتة من قيمة الوحدة من السلعة المستوردة، أي أنه كلما زادت قيمة السعلة المصدرة أو المستوردة زادت الحقوق الجمركية المفروضة.[1]

▪ **الرسوم المركبة:** في هذا النوع من الرسوم تقوم الدولة بفرض رسوم جمركية قيمية، ورسوم جمركية نوعية في نفس الوقت.[2]

كما تفرض الرسوم الجمركية لغرضين، فتوجد رسوم غرضها جلب إيرادات للخزينة العامة، وتكون هذه على السلع التي يتمتع الطلب عليها بمرونة سعريه منخفضة، وعند فرض الرسوم الجمركية، يترتب عليها ارتفاع الثمن، أما الرسوم التي تفرض بغرض حماية الإنتاج المحلي، فهي تفرض على السلع المنافسة للإنتاج المحلى، ويمكن أن يتعدى الغرض من فرض هذه الرسوم إلى تحقيق الغرضين معا، أي جلب إيرادات للخزينة العامة وحماية الإنتاج الوطني.[3]

2. الأدوات الغير تعريفية :

المقصود بالقيود الغير الجمركية هي الأدوات التي تستخدمها السياسة التجارية بخلاف الرسوم الجمركية، والتي تؤثر في انسياب السلع والخدمات عبر الحدود، وعلى ذلك تشمل هذه القيود على عدد كبيرا من الإجراءات منها: حصص الاستيراد ودعم الصادرات، والقيود الإدارية والمتطلبات المتعلقة باستخدام نسبة معينة من المدخلات المحلية، أو المتطلبات المتعلقة بالصحة والأمان، والرقابة على الجودة وحظر الاستيراد والتصدير، وفيما يلي شرح لبعض الأدوات غير التعريفية في التجارة الخارجية:[4]

أ. نظام الإعانات: ويعرف على أنه المزايا التسهيلات والمنح النقدية كافة ،التي تعطى للمنتج الوطني، لكي يكون في وضع تنافسي أفضل سواء في السوق الداخلية أم الخارجية، وتسعى الدولة من خلال هذا النظام إلى كسب الأسواق الخارجية، وذلك بتمكين المنتجينو المصدرين المحليين من الحصول على إعانات، مقابل بيع منتجاتهم في الخارج، وبأثمان لا تحقق لهم الربح.

ب. نظام المنع أو الحظر: المقصود بالحظر أو المنع، هو أن الدولة تحظر التعامل التجاري مع الخارج، ومن هنا يتبين أن الحظر قد يقع على الواردات فقط، أو على الصادرات فقط، أو عليهما الاثنين معا، وعندئذ قد يكون الحظر على جميع السلع وعلى جميع البلاد، وقد يكون جزئيا على بعض السلع أو على بعض البلاد، وفي جميع هذه الحالات لا يعتبر الحظر نظاما للحماية، بقدر ما يعتبر نظاما لإلغاء التبادل الدولي، ولهذا فهو يعتبر خطرا على التجارة الدولية وينقسم الحظر إلى نوعين هما:[5]

---

[1] إيمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، دون طبعة، 2008، ص 135.

[2] إيمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الإسكندرية، 2007، ص148.

[3] جودة عبد الخالق، **الاقتصاد الدولي**، دار النهضة العربية، القاهرة، ط 4، 1990، ص 164.

[4] عبد الرحمان يسرى أحمد وآخرون، **مرجع سابق**، ص 158.

5 عادل احمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000، ص ص243-245.

✓ **الحظر الكلي:** وهو أن تمنع الدولة كل تبادل تجاري بينها وبين الخارج، ويعرف الحظر الكلي باسم سياسة الاكتفاء الذاتي، أي أن الدولة المعنية تحاول أن تعيش بما لديها من موارد إنتاجية، وتعزل نفسها عن بقية دول العالم، وهدفها من وراء ذلك ما تسميه الاستقلال الاقتصادي عن العالم.

✓ **الحظر الجزئي:** ويعني أن الدولة تمنع التبادل التجاري بالنسبة لبعض الدول أو بعض السلع، وكثيرا ما تتبع هذه السياسة في أوقات الحروب، إذ نجد الدول تمنع التعامل مع رعايا الدول المعادية، وكما تحظر تصدير سلع تعتبر سلعا أساسية لاقتصاد الحرب، وقد تفرض الدولة حصار على بلد من البلدان فتحظر الاستيراد منه والتصدير إليه.[1]

ج. نظام الإغراق: ويتمثل نظام الإغراق في بيع السلعة المنتجة محليا في الأسواق الخارجية، بثمن يقل عن نفقة إنتاجها أو يقل عن أثمان السلع المماثلة أو البديلة في تلك الأسواق، أو يقل عن الثمن الذي تباع به في السوق الداخلية للبلد[2]، ويتم التمييز بين ثلاث أنواع من الإغراق:[3]

✓ **الإغراق العارض:** يحدث في ظروف طارئة، كالرغبة في التخلص من منتج معين غير قابل للبيع في أواخر الموسم.

✓ **الإغراق قصير الأجل:** يأتي قصد تحقيق هدف معين، كالحفاظ على حصته في السوق الأجنبية، أو القضاء على المنافسة، ويزول بمجرد تحقيق الأهداف.

✓ **الإغراق الدائم:** يشترط لقيامه أن يتمتع المنتج باحتكار فعلي قوي، نتيجة حصوله على امتياز إنتاج سلعة ما من الحكومة، أو تنتجه لكونه عضوا في إتحاد المنتجين الذي له صبغة احتكارية، كذلك يشترط أن تكون هناك ضرائب جمركية عالية على استيراد نفس السلعة من الخارج.

د. نظام الحصص: يتم بمقتضاه تحديد الكميات التي يمكن استيرادها من سلعة خلال مدة معينة، ويعتبر نظام الحصص الاستيراد نوعا من القيود المفروضة على الواردات، على كميتها وقيمتها.

هـ. تراخيص الاستيراد: هنا لا يجوز الإستيراد إلا بعد موافقة الدولة، وتعطى هذه الموافقة في صورة ترخيص بالاستيراد، فحامل الترخيص هو وحده الذي يحق له أن يستورد السلعة، إن نظام الاستيراد يحدد حصة كل مستورد من الكمية المستوردة.[4]

المطلب الثاني: خصائص التعريفة الجمركية وأهدافها

[1] نفس المرجع سابق، ص 245.

[2] السيد متولي عبد القادر، **مرجع سابق**، ص72.

[3] عبد الرحمان يسر أحمد، **الاقتصاديات الدولية**، دون دار نشر، الإسكندرية، مصر، 2007، ص68.

[4] عادل احمد حشيش، مجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2003، ص 259.

سنتطرق من خلال هذا المطلب الى الخصائص الاساسية للتعريفة الجمركية وإلى أهم أهدافها.

1. خصائص التعريفة الجمركية:

تتميز التعريفة الجمركية ببعض الخصائص نذكر منها[1]:

أ.ضريبة محمولة:

يقصد بالضريبة المحمولة، أنه تقع على عاتق مالك البضاعة(المستورد أو المصدر) أو ناقلها أو موكلها(الوكيل لدى الجمارك) مسؤولية التصريح لدى الجمارك بالبضاعة[2]، ثم تحمل البضاعة للمكتب الخاص بالجمارك، وهذا من أجل فحصها وتسعيرها، ومن ثم تحديد الحقوق الجمركية الخاصة بها، وهو ما يعني أن قيمة البضاعة تعتبر الأساس الذي يتم من خلاله حساب التعريفة الجمركية، وتعطي التشريعات والقوانين الجمركية صلاحيات واسعة لمكاتب الجمارك الحدودية في النقاط الحدودية وداخل الإقليم الجمركي، من أجل تقدير وتحصيل التعريفة الجمركية[3].

ب. ضريبة موحدة:

إن مصطلح "موحدة" يدل على أن القوانين والتنظيمات الجمركية، وبما فيها التعريفة الجمركية، تطبق وبصفة موحدة على كل أجزاء الإقليم الجمركي كقاعدة عامة، وإعفاء بعض المناطق مثل المناطق الحرة مثلا من خضوعها للقانون المعمول به إستثناءا، وهنا نص القانون الجمركي الجزائري في المادة الثانية منه، على أن تطبيق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقا موحدا على كامل الإقليم الجمركي".

ج. ضريبة ثابتة(محددة):

هذه الخاصية تعني أن التعريفة الجمركية يجب أن يتم تحصيلها طبقا لمعدلات محددة في المدونة التعريفية[4]، وذلك عن طريق قانون قانون المالية أو قانون المالية التكميلي أو أية اتفاقات دولية تم ابرامها والتوقيع عليها، ومن هنا يعتبر القانون الهو مكلف بتحديد نسب الضرائب الجمركية، والأشخاص ذوي السلطة العمومية لتحصيلها، والذي يتصرفون بالأموال العمومية، وإذا قام هولاء بمنح إعفاءات من الحقوق والرسوم الجمركية خلافا لأحكام القانون، تفرض عليهم عقوبات محددة وفق تشريعات القانون أيضا.

د. ضريبة عامة:

تدل هذه الميزة على أن التعريفة الجمركية تفرض دون الأخذ بعين الاعتبار نوعية الأشخاص(عموميين أو خواص، وطنيين أو أجانب)، فحتى هيئات الدولة المختلفة يسري عليها نفس الشيء، عندما تقوم بالإستيراد بنفسها ولحسابها الخاص، ورغم ذلك وإن كانت التعريفة الجمركية تطبق على الجميع، لكن توجد استثناءات

[1]– بودهان(م)، **قانون الجمارك**، الدار الملكية للإعلام والنشر والتوزيع، الجزائر، 1996، ص 3.

[2] المادة 05 من القانون رقم 79–07 المتضمن **قانون الجمارك**، 21/ 07/ 1979، المعدل و المتمم بالقانون رقم 98/ 10 المؤرخ في 22/ 08/ 1998.

[3] المادة 02 من القانون رقم 79–07 المتضمن **قانون الجمارك**، 21/ 07/ 1979، المعدل والمتمم بالقانون رقم 98/ 10 المؤرخ في 22/ 08/ 1998.

[4] المادة 04 من القانون رقم 79–07 المتضمن **قانون الجمارك**، 21/ 07/ 1979، المعدل والمتمم بالقانون رقم 98/ 10 المؤرخ في 22/ 08/ 1998.

عندما يتعلق الأمر ببعض الهيئات التضامنية والسفارات والهلال الأحمر وغيرها التي تستفيد من الإعفاء الجمركي.

إن صفة العمومية تعني أن محل التعريفة الجمركية هو البضائع التي تعبر الحدود السياسية للدولة، وليس الأشخاص المالكين أو المسؤولين عنها، مما يجعل الرقابة والتفتيش الجمركي، والتقييم والتسعير يكون على البضاعة، لا على الأشخاص.

هـ. خاصية الطبيعة القانونية:

وتعني هذه الخاصية أن إعداد، تطبيق وتغيير التعريفة الجمركية، لا يصح إلا بموجب القانون، وهو ما يعني أن كل دولة تضع تعريفة جمركية وتطبقها على مختلف عمليات التجارة الخارجية الخاصة بها.

2. اهداف التعريفة الجمركية:

إن السياسة الاقتصادية العامة للدولة في جانبها التجاري الخارجي، هو أن يسهر جهاز الجمارك على التطبيق الدقيق لمختلف النصوص القانونية التي تؤطر هذه السياسة، وتعد التعريفة الجمركية الوسيلة والأداة التي تضم الجانب العملي والتنفيذي للنشاط والسياسة الجمركية، لهذا نجد أن التعريفة الجمركية تضم الأبعاد الاقتصادية للسياسة العامة للحكومات، والتي تراعى أساسا المصلحة الوطنية، فالتعريفة الجمركية هي الترجمة التنفيذية لسياسة الدولة على ارض الواقع، ويمكن تقسيم أهداف التعريفة الجمركية إلى هدفين أساسين هدف جبائي وهدف اقتصادي.

أ. الهدف الجبائي:

إذا كانت معظم الاتفاقيات الدولية الخاصة بالتجارة الدولية، تسعى جاهدة إلى رفع القيود والحواجز الجمركية، لتسهيل انسياب البضاعة وتحرير التجارةالخارجية، إلا أن التعريفة الجمركية لما تحمله من خصائص تجعلها جاهزة لأن تطبق وفق مصالح الدول وفي الوقت المناسب، فالدول النامية تمثل لديها التعريفة الجمركية موردا أساسيا وهاما، تستخدمه في تمويل جزء من متطلبات الانفاق الحكومي، الذي تحويه الميزانية العامة للدولة، ويعتبر هذا الهدف ذا بعد تاريخي متجذر في عمل جهاز الجمارك، فمنذ القدم والجباية الجمركية يتم فرضها لهذا الغرض.[1]

ب. الهدف الاقتصادي:

إلى جانب الدور الجبائي التقليدي للتعريفة الجمركية، تلعب هذه الأخيرة دورا اقتصاديا معتبرا، وذلك اعتبارا للادوار الاتية:[2]

[1] بوسنة خير الدين، **الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية**، مذكرة دكتراه، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2014-2015، ص 122.

[2] مداني لخضر، **تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الإقليمية، دراسة حالة الجزائر في إطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي**، رسالة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل الاقتصادي، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص21.

- التعريفة الجمركية أداة حمائية: حيث تسمح التعريفة الجمركية المرتفعة على الواردات، أن تجعل هذه الأخيرة ذات أسعار مرتفعة في السوق الوطنية، مما يدقفع المستهلكين لشراء المنتجات المحلية، مما يحمي الحصة السوقية للمؤسسات الوطنية.
- التعريفة الجمركية أداة لتعديل الميزان التجاري، حيث تدفع التعريفة الجمركية المرتفعة على الواردات، إلى تقليص فاتورة الإستراد، مما يحقق توازن الميزان التجاري.
- التعريفة الجمركية أداة لتشجيع الانتاج الوطني، تخفيض التعريفة الجمركية أو إلغاؤها على الصادرات، يشجع المؤسسات عالوطنية على الإنتاج والتصدير.
- التعريفة الجمركية حماية الشغل والحفاظ على الرأسمال الوطني، وهو نتيجة منطقية لحماية وتشجيع الإنتاج الوطني، حيث يسمح وجود الطلب على منتجات المؤسسات الونية في السوق المحلية، إلى الاستثمار في الوحدات الإنتاجية لتوسيع الإنتاج، وهذا بدوره يتطلب التوظيفن مما يقلص من البطالة.
- التعريفة الجمركية أداة لاعادة توزيع الدخل، حيث تسمح التعريفة الجمركية على رفع أسعار بعض السلع التي تستقطب أصحاب الدخول العالية(السلع الاستفزاية)، وزيادة مداخيل الدولة، التي تنفقها على الفئات الأقل دخلا

المطلب الثالث: أنواع التعريفة الجمركية

يميز عادة بين عدة أنواع من التعريفات الجمركية، من أشهرها التفرقة بين أنواعها المختلفة تبعا لكيفية إصدارها، وتبعا لوحدتها أو تعددها، وتبعا للظروف والأوضاع التي تنطبق فيها، وتبعا لآثارها، وتبعا لطرق تحديد أسعارها، وتبعا لمنشأ البضاعة.

أولا. من حيث كيفية إصدار الضريبة:

يمكن تقسيم التعريفة الجمركية من حيث كيفية وضعها إلى ثلاثة أقسام هي:[1]

1. التعريفة الذاتية:

وهي التعريفة التي تنشئها الدولة بإرادتها الخاصة، اذ يدخل فيها معيار سيادة الدولة، ويكون اساسها إدارة تشريعية داخلية بغض النظر عن الناحية الصادرة منها سواء كانت السلطة التشريعية أو تنفيذية وبالتالي يكون للدولة المجال الكبير في فرضها، فبواسطتها يمكنها السيطرة على نظامها الجمركي.

2. التعريفة الاتفاقية:

توضع التعريفة الاتفاقية بمقتضى اتفاق بين الدولة ودولة أخرى على الاقل، وتتميز بأنها تؤكد ما بين الدول من علاقات اقتصادية ضرورية فتحاول أن توفق مصالحها المختلفة وعندئذ توضع التعريفة في اتفاق بين

[1] وليد حفاف، **اصلاحات ازالة القيود غير التعريفية وأثارها على التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص تجارة دولية، قسم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009، ص ص13- 14

الدولتين، وبالتالي لا يمكن للدولة تعديلها في المستقبل بغير الاتفاق مع الطرف الآخر، وبذلك تضع الدولة القيود على حريتها في حماية مصالحها عند اصدار تعديل تعريفتها.

3. التعريفة المزدوجة:

وهي التعريفة التي تطبقها مجموعة دول تدخل في اتفاقيات تفضيلية متقدمة، بتكوين تكتل اقتصادي تذوب فيه الحدود الجمركية (كالاتحاد الجمركي والسوق الاقتصادية المشتركة)، بحيث تتساوى الضرائب الجمركية المفروضة على السلع المستوردة، بمعرفة الدول الأعضاء من خارج نطاق التكتل، بينما تعفى من الضرائب الجمركية السلع المتبادلة فيما بينها، والمنتجة داخل دولة التكتل.

4. التعريفة الإضافية:

هي عبارة عن تعريفة خاصة تصدر وتطبق في الحالات الغير العادية، مثل تدهور قيمة العملة، وجود حالات الإغراق، وإعانات التصدير، وهي تسمح للدولة بالتحرك بسرعة لمواجهة ظروف اقتصادية وتجارية محلية ودولية طارئة.

ثانيا. من حيث وحدة أو تعدد التعريفات المطبقة:

يمكن التمييز من هذه الزاوية بين ثلاثة أنواع من التعريفات الجمركية هي [1]:

1. التعريفة المنفردة:

يتم تطبيقها بضريبة جمركية موحدة دون تمييز، أي بصرف النظر عن مصدر السلعة أو البلد التي تنتمي إليها، لذا عادة ما يطلق عليها الفقه الجمركي بالتعريفة الجمركية ذات الفئة الواحدة، أو ذات العمود الواحد.

2. التعريفة المزدوجة:

تتمثل في أن تضع الدولة تعريفتين للسلعة الواحدة، قصوى ودنيا، بحسب البلد الذي تستورد منه أو تصدر إليه، وعندئذ تكون إحدى التعريفتين أعلى من حيث رسومها على الأخرى، وتكون التعريفة القصوى هي التعريفة العامة، والأخرى هي الحد الأدنى بما يمكن النزول إليه، فالتعريفة المزدوجة هي إذن هي محاولة لتمييز سلع بعض البلاد على سلع البعض الأخر.

3. التعريفة المتعددة:

تشمل هذه الأخيرة على عدة مستويات من الرسوم، غالبا ما يكون سعرها مرتفعا، والغرض منها عادة هو إخضاع المنتجات المختلفة لرسوم معينة، كل بحسب الدولة التي ترد منها، وفق معاملتها للدولة الفارضة للرسوم المتعددة، ولهذا يمكن القول أنها تتضمن معنا جزائيا.

ثالثا. من حيث الظروف التي تنطبق فيها الضريبة:

يجرى التمييز في هذا الصداد بين ثلاثة أنواع من التعريفات هي :

1. التعريفة العادية:

[1] نفس المرجع، ص ص 14-15 .

وهي التي تطبق في الظروف العادية، ولا يلزم أن تكون هذه الضريبة ذات فئة منفردة، فقد تكون ضريبة أو ذات فئات متعددة، ولكنها جميعا تطبق في الأحوال العادية.

2. التعريفة الجزائية (القصاص):

تعريفة جزائية أو تعريفة القصاص أو مقابلة الاعتداء بالمثل ذات سعر أعلى من سعر التعريفة العادية، وتطبق على البضائع الواردة في بلاد تتخذ إجراءات تحكمية أو وسائل تعسفية إزاء منتجات الدول المعنية، قد تصل إلى حد الحرب الجمركية بقصد إغلاق أسواقها الوطنية أمام منتجات هذه الدولة.

3. الضريبة الجمركية الاحتياطية أو التعويضية:

تطبق الضريبة التعويضية أو ضريبة المقاصةفي ظل ظروف معينة، ينشأ عنها حدوث تمييز بين الأسعار المحددة للمنتجات الوطنية والأجنبية، بطريقة تضر بالصناعات الوطنية، لذا يتم فرض ضرائب جمركية بسعر مرتفع بغية التأثير على الوضع التنافسي، ففي مثل هذه الأوضاع تستطيع الدولة بموجب الضريبة الاستثنائية، إبطال مفعول هذه النتائج والرد السريع على الضرر الذي قد يلحق بمنتجاتها الوطنية، إذ تعد الضريبة المفروضة على الواردات في هذه الحالة، بمثابة أعانة ضمنية للصناعات الوطنية، فهي ترمي إلى تحقيق التعادل في ظروف المنافسة بين السلع الوطنية والسلع الأجنبية.

رابعا. **من حيث آثار الضريبة الجمركية:** والتي تتمثل في ما يلي:

1. الضريبة الاسمية:

تتعلق الضريبة الاسمية ببحث آثر الضريبة الجمركية المفروضة على السلع النهائية، أي قياس نسبة التغير في ثمن السلعة الوطنية النهائية، نتيجة فرض ضريبة على الواردات من تلك السلعة، فلو فرضت الدولة ضريبة جمركية على الواردات من النسيج مقدارها 20%، فإن معنى ذلك تحقيق حماية مباشرة لصناعة المنسوجات، نتيجة التعريفة الجمركية المفروضة على الواردات منها قدرها 20%.

2. الضريبة الفعلية:

ينصرف جوهر الضريبة الفعلية إلى تقسيم الأثر الصافي للضرائب الجمركية في مجموعها على السلعة محل البحث، مما يستلزم تحليل أثر الضريبة المفروضة ليس فقط على السلعة النهائية، وإنما كذلك على مدخلاتها.

خامسا. من حيث منشأ البضاعة:

يمكن تقسيم الضريبة من حيث منشأ البضاعة أو طبيعة دافع الضريبة إلى قسمين هما:

1. ضريبة الصادرات:

الرسوم على الصادرات نادرة نسبيا في العصور الحديثة، وتوجد عادة بلدان متأخرة تجد فيها وسيلة ميسرة الحصول على ضرائب، وقد تفرض هذه الرسوم في ظروف خاصة، مثل المحافظة على توفر السلع التموينية في الداخل، ومنع تسرب المنتجات الأساسية إلى الأسواق الأجنبية، كذلك قد تفرضها بعض الدول بغرض حماية الصناعات المحلية، ومنع الخارج من الحصول على المواد الأولية اللازمة لها.

2. ضريبة الواردات:

ويقصد بها الضريبة التي تفرض على السلع الواردة من الخارج، وتعد ضريبة الوارد بمثابة العمود الفقري للضريبة الجمركية، إذ تعتمد عليها الدولة بصفة أساسية في تحقيق أهداف سياستها الجمركية، وخاصة ذات الصبغة المالية، أي التي يقصد حماية منتجاتها الوطنية من منافسة السلع الأجنبية.[1]

المطلب الرابع: عناصر التعريفة الجمركية

إن المعالجة الجمركية للبضائع عند الاستيراد والتصدير، تتم وفقا للتشريع الجمركي داخل منطقة جغرافية معينة ومحددة تسمى الإقليم الجمركي، فحساب الحقوق الجمركية ومختلف الإجراءات التعريفية، مرتبطة أساسا بالسياسة التجارية، وتعتمد على ثلاثة عناصر رئيسية هي القيمة لدى الجمارك، والتصنيف التعريفي للبضاعة، ومنشأ السلعة، والتي سنتطرق إليها في هذا المطلب.

1. المدونة الجمركية(التصنيف التعريفي للبضائع):

إن التنوع اللامتناهي للبضائع الصالحة لعبور الحدود، يستلزم أن يتم جمعها في شكل أصناف، ويقتضي الأمر بالتالي اعداد قائمة عامة وكاملة للبضائع، حيث تحتوي هذه القائمة على أصناف السلع مقسمة إلى 21 قسم و97 فصلا، وفصلين مخصصين للاستعمالات (فصل 98- 99)، وتشكل قائمة شاملة لكل المنتجات من كل الأنواع، مرقمة حسب نظام معين، بالاضافة إلى بنود فرعية لها، تحتوي على أعمدة تدلى على أرقام ورموز البضائع المختلفة، وهو ما يعرف بالصنف التعريفي، إذ تبين أن البنود الرئيسية يشار إليها برمز يتكون من أربعة أرقام، أما البنود الفرعية فتكون من ثمانية أرقام.[2]

2. الحقوق والرسوم الجمركية:

سميت الحقوق الجمركية بهذا الاسم، لأنها حق للدولة تفرضه عموما على السلع المستوردة، واستثناء على السلع المصدرة، وهي نفسها الضرائب الجمركية، لأنها تفرض على المستوردين بشكل عام والمصدرين بشكل استثنائي، وهي ترد في مدونة التعريفة الجمركية على شكل نسب مئوية، ويعتمد في حساب قيمتها على عنصرين، هما الوعاء الجمركي، ومعدل الحقوق(أو الضريبة) الجمركية.[3]

وكخلاصة: فالحقوق الجمركية هي نفسها الضرائب الجمركية، لذا يقال الحقوق(هي الضرائب) والرسوم الجمركية.

ويختلف الوعاء الضريبي الجمركي باختلاف نوع الضريبة الجمركية، ومن أجل تحديده ، يتم الاعتماد على 03 عناصر، يطلق عليها عناصر التسعير وهي: منشأ البضاعة، القيمة لدى الجمارك، والصنف التعريفي(يكون مدرجا في مدونة التعريفة الجمركية.

---

[1] وليد حفاف، **مرجع سابق**، ص 17.

[2] نفس المرجع، ص ص 81،82.

[3] عبد الله الحرتسي حميد، تطبيقات **فنيات الضرائب بالنظام الجبائي**، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان ، الأردن، 2012، ص 160

أما الرسوم الجمركية فهي "مبلغ من النقود يدفعه الفرد إلى الدولة جبرا مقابل انتفاعه بخدمة معينة تؤدى له، يترتب نع ها نفع خاص إلى جانب النفع العام".

ومن تحليل كل من تعريف الحقوق(الضرائب الجمركية) والرسوم الجمركية، يمكننا أن نستنتج عدة فروق بينهما لعل أهمها:[1]

- يتشابه كل من الرسم والضريبة في أنهما فريضتان نقديتان ويشتركان في عنصر الإجبار وتساهمان في تمويل المرافق العامة، إلا أن هناك اختلافات بينهما تتمثل فيما يلي:
- يختلف الرسم عن الضريبة في أن الرسم يفرض مقابل خدمة معينة يطلبها الشخص ويحصل من خلالها على منفعة يشبع حاجاته مباشرة بالإضافة إلى المنفعة العمومية التي تعود على المجتمع ككل بصورة غير مباشرة، أما الضريبة فهي تفرض من دون مقابل؛
- الرسم يتحدد على أساس النفع الخاص الذي يعود على المستفيد، في حين الضريبة تتحدد على أساس المقدرة التكليفية؛
- يهدف الرسم إلى تحقيق القدر اللازم من الأموال لتغطية كلفة الخدمة محل الرسم، في حين
- تهدف الضريبة إلى تحقيق الهدف التقليدي، وهو الهدف المالي والأهداف الحديثة وهي الاقتصادية والاجتماعية؛
- يفرض الرسم بناءا على قانون في صورة قرارات إدارية، أما الضريبة فترض بقانون يصدر عن السلطة التشريعية.

3. منشأ السلعة:

يمكن أن نعرف كتقدير أولي منشأ البضاعة بأنه البلد الذي اشتهرت بأنه مصدرها أو منبعها، فكل مشتري قد تعود على أن يجد بعض المواد ذات الاستعمال العادي، إشارة مطبوعة تشير بأن الشيء مصنوع باليابان أو بالمغرب مثلا، أن مثل هذه الإشارات التي تشكل قوما منشئيا، تعد مع ذلك غربية أو خارجة عن انشغالات القانون الجمركي، وتنتمي فقط إلى مجال قانون المستهلك، ولو كانت إدارة الجمارك مكلفة بالسهر على تطبيقها.[2]

أما قواعد المنشأ التي يحدد على أساسها منشأ السلع، فهي مجموعة المعايير والأسس التي يحددها أي عضو، لتكتسب السلعة على أساسها صفة "المنشأ الوطني، والتي يترتب عليها الاستفادة من الإعفاءات الجمركية المنصوص عنها في إطار اتفاقيات التجارة التفضيلية، بشرط أن لا ينتج عن هذه القواعد مزايا وإعفاءات، تزيد عن تلك الممنوحة في إطار منظمة التجارة العالمية، وفقا لمبدأ المعاملة الوطنية أو الدولة الأولى

[1] رحمة نابتي، النظام **الضريبي بين الفكر المالي المعاصر والفكر المالي الإسلامي**، مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة قسنطينة 2، 2012-2013، ص 16.

[2] كلود ج. بار ترجمة سعادنه العيد، **مدخل في قانون الجمركي سلسلة القانون الجمركي**، دار النشر ITCIS، دون طبعة، 2009، ص67.

بالرعاية، الذي يمنع أي دولة عضو في المنظمة منح إعفاءات أو مزايا لسلع دولة أخرى(سواء كانت عضوًا في المنظمة أم لا)، تزيد عن المزايا والإعفاءات الممنوحة لباقي الدول الأعضاء.[1]

4. القيمة لدى الجمارك:

هي القيمة التي يتم على اساسها حساب الضرائب والرسوم الجمركية، حيث هناك ارتباط وثيق بين فرض وتحصيل الرسوم الجمركية، وبين تقييم الشحنات الواردة أو العابرة، وأحيانا الصادرة لاغراض فرض التعريفة الجمركية، وتحتل قضية التقييم الجمركي، أو تحديد القيمة للأغراض الجمركية، أهمية كبيرة بالنسبة للمنظمة العالمية للتجارة، حيث نصت المادة 07 من اتفاقيات الجات المبادئ العامة لأي نظام دولي للتقييم، وقد اشترطت ضرورة أن تكون القيمة للاغراض الجمركية في حالة السلع الصناعية المستوردة، قائمة على القيمة الفعلية للسلع المستوردة والتي تستحق عليها الرسوم الجمركية.[2]

المبحث الثاني: تفكيك التعريفة الجمركية كأداة لتحرير التجارة الخارجية

لقد عرفت التعريفة الجمركية تطورا مستمرا عبر مختلف المحطات الاقتصادية الكبرى، وذلك في ظل التطورات التي عرفتها التجارة الخارجية للدول، ما بين الحمائية التجارية والتبادل التجاري الحر، السياسات الجمركية صارت تحكمها قوانين عالمية منبثقة من الاتفاقيات العامة للمنظمة العالمية للتجارة ومن الاتفاقيات التبادل الحر المتعددة الأطراف، هذه القوانين التي أصبحت تلغي شيئا فشيئا القوانين الجمركية الداخلية، وتخضع العالم لقوانين السوق، من خلال التخلص من كل ما يقف في وجه توسع التجارة الدولية، وأهم وسيلة لتحقيق ذلك هي تفكيك التعريفة الجمركية على المستوى الدولي.

المطلب الأول: ماهية تحرير التجارة الخارجية وأدواتها

تعتبر التجارة الخارجية من أهم الركائز الأساسية الاقتصاد أي دولة، حيث تتفاعل مع مختلف القطاعات الأخرى لاقتصاد البلد، كما تتفاعل مع اقتصاديات الدول المتعامل معها بواسطة عمليات الاستيراد والتصدير ونظرا أهمية التجارة الخارجية في هذا المطلب سنحاول التطرق إلى تعريفة الحرية التجارة الخارجية وأدوات تحرير التجارة الخارجية.

1. مفهوم الحرية التجارة الخارجية:

تعرف سياسة حرية التجارة الخارجية، بأنها عبارة عن مجموعة من القواعد والإجراءات والتدابير، التي تعمل على إزالة أو تخفيض القيود المباشرة أو غير المباشرة، الكمية وغير الكمية، التعريفية وغير التعريفية، لتعمل على تدفق التجارة الدولية عبر حدود الدولة لتحقيق أهداف اقتصادية معينة[3]

---

[1] بن داودية وهيبة، أثر قواعد المنشأ على التجارة الخارجية لدول شمال إفريقيا، مجلة اقتصاديات شمال أفريقيا، العدد السادس، جامعة حسيبة بن بوعلي، الشلف، 2009، ص 99.

[2] وليد حفاف، **مرجع سابق**، ص ص 82 –83.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، **النظرية الاقتصادية: تحليل جزئي وكلي**، الدار الجامعية، مصر، 2007، ص412.

2. أدوات سياسة تحرير التجارة الخارجية:

هذه الأدوات تستخدمها الدول لإدارة سياستها التجارية الخارجية، في إتجاه التحرير الشامل أو الجزئي، التدريجي أو الفوري، وهي تعكس بوضوح التطبيق العملي للتبادل التجاري الدولي المعاصر، ويمكن تحديد بعض أدوات سياسة حرية التجارة الدولية ،والتي تتمثل:[1]

أ. تحرير سعر الصرف الأجنبي: إن عملية تحرير التعامل في الصرف الأجنبي تتطلب تغيير قوانين الرقابة على الصرف، بمعنى ضرورة إلغاء سياسة الرقابة وكسر احتكار الدولة على شراء وبيع النقد الأجنبي، ويصبح من حق المصدرين الاحتفاظ بإيراداتهم من الصرف الأجنبي، إضافة إلى حرية حركة تحويل النقد الأجنبي من وإلى الخارج.

ب. إزالة القيود الكمية المباشرة: إن تطبيق سياسة تحرير التجارة سيؤدي إلى إلغاء نظام الحصص، تراخيص الاستيراد وحظر الاستيراد، وفق ما تمليه شروط وقواعد المنظمة العالمية للتجارة، بحيث تصبح الضرائب والرسوم الجمركية المخفضة (القيود الجمركية)، فقط هي الوسيلة المتاحة للسياسة التجارية.

ج. حوافز التصدير: إن تخفيض الضرائب والرسوم الجمركية على المدخلات المستوردة، وتحرير سعر الصرف، مع تخفيض تكاليف التمويل للصادرات، وإيجاد نظام تأمين فعال ضد مخاطر الصادرات، كلها تمثل إجراءات وتدابير من شأنها رفع مستوى قدرات المنتجين على خوض معركة الأسعار في الأسواق الدولية، وهكذا يتم تشجيع وإقامة صناعات تصديرية، تتمتع فيها الدولة بميزة نسبية لاختراق السوق الدولية، فتزداد الصادرات ويزيد الربح التجاري.

د. إقامة المناطق الحرة: قد تختار الدولة أن تستثني من نطاقها الجمركي منطقة معينة، تتميز بأهميتها الاقتصادية والتجارية، فتعاملها بشكل تمييزي وتفضيلي من حيث الضرائب والرسوم الجمركية المفروضة على الواردات والصادرات، ومن حيث الإجراءات الجمركية، كما لو كانت خارج حدودها، فللسلع أن تدخل إلى هذه المنطقة أو تخرج منها، بكل حرية دون دفع أية ضريبة، إلا في حالة دخول حدود الدولة كما لو كانت واردة من الخارج تماما، وتمثل المناطق الحرة منطقة لا تخضع لقوانين الجمارك والنقد، فهي بمثابة سوق حرة، تعمق فيها سياسة تحرير التجارة الدولية، وتساعد على جذب الاستثمار الدولي من أجل التصدير.

هـ. القطاع الخاص في مجال التجارة الدولية: إن رفع احتكار الدولة للتجارة الخارجية، يفتح المجال للأفراد والمؤسسات الخاصة التدخل في مجال التجارة الخارجية، وبالتالي سوف يكون للقطاع الخاص الدور الرائد في تنشيط التجارة الدولية.

و. التخفيض التدريجي للضرائب والرسوم الجمركية: يتضح في القرن الواحد والعشرين أن نسب الضرائب والرسوم الجمركية المخفضة، ستكون أداة لتشجيع المبادلات التجارية الدولية، فارتفاع هذه الضرائب بصفة

---

[1] زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق: حالة الجزائر**، مذكرة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة يوسف بن خدة (الجزائر سابقا)، 2005-2006، ص ص 165- 166.

استثنائية فقط، سيكون فقط لمحاربة الإغراق، ويطلق عادة على التخفيض التدريجي للضرائب(الحقوق) والرسوم الجمركية عادة مصطلح تفكيك التعريفة الجمركية، أو التفكيك التعريفي أو التفكيك الجمركي، وهو من أهم أدوات تحرير التجارة الدولية، ومن أخطرها وأكثرها تأثيرا على الاقتصاديات النامية.

المطلب الثاني: ماهية تفكيك التعريفة الجمركية

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تحديد مفهوم تفكيك التعريفة الجمركية، وأنواعه والتمييز التفكيك التعريفي والإعفاء الجمركي .

1. مفهوم تفكيك التعريفة الجمركية:

يتمثل تفكيك التعريفة الجمركية في الإلغاء الفوري أو التخفيض التدريجي للضرائب والرسوم الجمركية، على المنتجات والخدمات المصدرة والمستوردة، وتعتبر من أهم المبادئ الأساسية التي تقوم عليها المنظمة العالمية للتجارة، حيث احتلت المفاوضات التي عقدت بشأن التخفيضات التبادلية للضرائب والرسوم الجمركية أهمية كبيرة، وقد تزايد دخول الدول المخفضة لضرائبها ورسومها على التوالي إلى المنظمة، بالرغم من الآثار المالية والاقتصادية السلبية على الدخل الوطني والانتاج المحلي لكل دولة، وخاصة الدولة النامية منها[1].

ويدخل تفكيك التعريفة الجمركية ضمن أهم أدوات سياسة تحرير التجارة الخارجية لدولة ما، حيث تتضمن هذه الأخيرة إلغاء كل القيود الجمركية وغير الجمركية التي تعيق المبادلات التجارية بين المتعاملين الاقتصاديين في الدولة أو مع العالم الخارجي.

2. أنواع التفكيك التعريفي:

تتأثر طريقة تفكيك التعريفة الجمركية بالظروف الاقتصادية والمالية للدولة التي تلجأ للتفكيك الجمركي، ولكن بشكل عام قد يكون التفكيك التعريفي فوريا أو تدريجيا، وفيما يلي توضيح لكلا النوعين[2]:

أ. التفكيك الفوري:

يتم إلغاء الرسوم والضرائب على السلع المستوردة بشكل كامل من البداية، وهو يتطلب استعدادات كبيرة على المستوى الكلي(الموازنة العامة) لتدبير الموارد المالية التي تعوض النقص الفجائي في الإيرادات، أو على المستوى الجزئي(المؤسسات الاقتصادية) لمواجهة صدمة منافسة السلع المستوردة، حيث ستكون أسعارها منخفضة بفعل غياب الرسوم الجمركية.

ب. التفكيك التدريجي:

يهدف إلى إعطاء الوقت اللازم للصناعات الوطنية للحماية الكافية، حتى تستطيع التكيف مع المنافسة الخارجية من جهة، ومن جهة أخرى منح الوقت الكافي للسلطات العمومية، لتعويض النقص والتراجع في قيمة

---

[1] زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق**، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراه دولة فيا لعلوم الاقتصادية، فرع التسيير، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، 2005-2006، ص 212.

[2] نفس المرجع ، ص 224.

المداخيل الجبائية الجمركية الناتجة عن التفكيك التدريجي، وتفضل الدول النامية هذه الأسلوب في تحرير التجارة الخارجية، لأنه يسمح بالتعامل مع آثار التفكيك التعريفي السلبية على الصناعات الوطنية.

3. تمييز التفكيك الجمركي عن الإعفاء الجمركي

يتداخل مفهوم التفكيك الجمركي مع بعض المفاهيم الأخرى، والتي من أهمها الإعفاءات الجمركي التي تدخل ضمن الامتيازات التي تمنحها الدول لبعض المتعاملين الاقتصاديين أو الفئات الاجتماعية، وهو ما يفرض علينا محاولة التفرقة بينها وبين التفكيك الجمركي

أ. مفهوم الإعفاء الجمركي وأشكاله:

يتمثل الإعفاء الجمركي في تخفيض أو إلغاء الحقوق والرسوم الجمركية على الواردات عموما، والصادرات استثناء، من المواد الأولية ومواد الصنع والتحويل الضرورية في عملية الإنتاج، ويجب التفرقة بين نوعين من الإعفاءات الجمركية[1]:

- **النوع الأول:** هو كل ما يعفى من الرسوم والجمارك، نظرا لأنه بطبيعته لا يخضع للعملية التجارية أو الصناعية، مثل بعض الآلات التي ترد للبلاد بغرض الإصلاح، وتعاد للخارج بعد عمل اللازم لها، وهذا في الحقيقة لا يمكن اعتباره إعفاءا جمركيا بالمعنى الحرفي للكلمة، لأنه يدخل ضمن القبول المؤقت.
- **النوع الثاني:** الإعفاء الذي تمنحه الدولة تدريجيا في ظل تطبيق اتفاقية الجات، أو الاتفاقيات التجارية مع بعض البلدان أو التجمعات الاقتصادية، والتي تقتضي بتحرير التجارة بين الدول، وهو ما يدخل ضمن تفكيك التعريفة الجمركية

وتتمثل أهمية الإعفاءات الجمركية في تنمية قطاعات الإنتاج الوطنية في المجال الصناعي، وتمكين المؤسسات من المنافسة محليا وخارجيا، على أن تكون كل هذه الإعفاءات مبررة، ومعلن عنها مسبقا، حتى لا تتعارض مع الاتفاقات الدولية المنظمة للتجارة العالمية، كما تساهم الإعفاءات الجمركية في جذب الاستثمار الأجنبي، خاصة في بعض القطاعات الناشئة، وتدخل الإعفاءات الجمركية ضمن الامتيازات الضريبية والجمركية، التي تمنحها الدول للأعوان الاقتصاديين

وبما أن الصادرات هي من أهم الأنشطة المدعمة للنشاط الاقتصادي، حيث تعمل على جلب العملة الصعبة والتعريف بالمنتج المحلي، لذا تلجأ معظم الدول إلى تدعيم هذا النشاط بمنح إعفاءات جمركية (امتيازات ضريبية)، من أجل تخفيف العبء الضريبي على المؤسسات المصدرة، وزيادة تنافسينها في الأسواق الدولية، ويعتمد هذا الشكل على جملة من الآليات أهمها[2]:

- **الإعفاءات المتعلقة بالضريبة على الدخل:** يمكن للمؤسسات التي تصدر منتجاتها أن تستفيد من إعفاء كلي على دخلها الناتج عن التصدير، والذي يتناسب عادة مع فترة أو مدة الإعفاء، إذا توفرت بعض الشروط كطبيعة

---

[1] يحيى لخضر، **دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية**، دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب (بسكرة)، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع إستراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006-2007،ص 24

[2] ياسين قاسي، **التنافسية الجبائية وتأثيرها على تنافسية الدول**، مذكرة ماجستير في قسم العلوم التجارية، جامعة البليدة، 2005، ص 16.

المنتج، والتي تكون عادة المنتجات المصنعة وليس المواد الأولية الخام، أو على أساس شكل المنتج المصدر، وشكل المؤسسة المستفيدة.

▪ **الإعفاءات المتعلقة بالحقوق والرسوم الجمركية:** يتم تخفيض الحقوق الجمركية لتشجيع العمليات الاستثمارية، ويستفيد أصحاب هذه الاستثمارات من إعفاء في الحقوق الجمركية، التي تمنح في عملية استيراد المواد الأولية والتجهيزات الضرورية، شريطة أن تدخل مباشرة في إنتاج المنتجات والسلع التي تصدر، كما أن بعض الدول تتخذ أسلوب الإنتاج بدون جمركة للبضائع الموجهة للتصدير، أو المعاد تصديرها مباشرة، والتي تعالج في أماكن مخصصة تعرف باسم المناطق الحرة، والتي تسعى الدول من ورائها إلى جلب العملة الصعبة، وإيجاد مناصب عمل ونقل التكنولوجيا، حيث يتم في هذه المناطق إعفاء جميع العمليات الموجهة للتصدير من دفع الحقوق والرسوم الجمركية.

▪ **الإعفاءات المتعلقة برقم الأعمال:** يعتبر إعفاء الصادرات من الضرائب على رقم الأعمال والرسم على القيمة المضافة، من الأساليب التحفيزية المهمة لتشجيع التصدير، لأنه تجعل السلع المصدرة ذات ميزة تنافسية في الأسواق الدولية، لأنها تسمح باليبع بسعر منخفض، بفعل عدم دفع الضريبة على القيمة المضافة.

ب. الفرق بين التفكيك والإعفاء الجمركيين:

يتضح من تحليل مفاهيم التفكيك التعريفي والإعفاء الجمركي، أنهما متداخلان، وإن كان الإعفاء الضريبي الجمركي يدخل في إطار الحوافز الاجتماعية والاقتصادية الهادفة، التي تمنحها الدولة بشكل إرادي، أما التفكيك التعريفي فهو إجباري، لأنه التزام يدخل في إطار اتفاقيات إقليمية، مثل اتفاقية الشراكة الأورو متوسطية، أو اتفاقيات دولية مثل اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة، مما يجعل تفكيك التعريفة الجمركية أكثر أهمية وخطورة، على الاقتصاد الوطني والإيرادات الضريبية، لأنه يمنح ميزة تنافسية للواردات في الأسواق المحلية، عكس الإعفاءات الجمركية التي تمنح ميزة تنافسية للصادرات في الأسواق الخارجية، كما يصعب على الدول النامية التملص من التفكيك الجمركي، لأنه يدخل ضمن الالتزامات الخارجية، أما الإعفاء فيمكن للدولة أن تعيد النظر فيه طبقا لأولوياتها وظروفها اقتصادية.

المطلب الثالث: آثار تفكيك التعريفة الجمركية

إذا كانت التعريفة الجمركية في الدول النامية أداة لحماية المنتجات المحلية من منافسة المنتجات الأجنبية للدول المتقدمة، وموردا جبائيا مهما لخزينة الدولة، فإن الانضمام إلى أية إتفاقيات دولية في إطار تحرير التجارة الخارجية، خلق مناطق حرة، الإنظمام إلى التكتلات الاقتصادية، الإنظمام للمنظمة العالمية للتجارة ، وكل هذه الاتفاقيات تقتضي إزالة الحواجز الجمركية بشكل فوري أو تدريجي، كلي أو جزئي، وبما أن التعريفة الجمركية تشكل محور الحواجز الجمركية في البلدان النامية، فإن الإلغاء الكامل للحقوق والرسوم الجمركية، يعتبر التحدي الأساسي الذي فرضتة كل هذه الإتفاقيات على البلدان،.

من بين آثار تفكيك الحقوق والرسوم الجمركية على البنية الإقتصادية والإجتماعية وعلى السياسة المالية والإستثمارية للدول التي تواجهها ما يلي:

1. الآثار على الإيرادات الضريبية:

يؤدي الانخفاض التدريجي في الرسوم والحقوق الجمركية إلى عجز أو زيادة عجز الموازنة العامة للدولة، أو عدم تنامي الإيرادات اللازمة لتمويل النفقات العامة المتزايدة بطبيعتها، مما يتطلب فرض ضرائب ورسوم جديدة على الأفراد والمشروعات، وهو ما يكون له آثار سلبية على القدرة الشرائية للأفراد، وبالتالي استهلاكهم، كما تكون له آثار سلبية على تكلفة الإنتاج في المشروعات الاقتصادية، مما يؤدي إلى انخفاض أرباحها، الشيئ الذي ينعكس سلبا على الضرائب المحصلة من طرف الدولة، باعتبارها تفرض على أرباح المشروعات[1].

وفي البلدان النامية التي تعتبر فيها المداخيل الجبائية والجمركية موردا هاما من موارد الميزانية العامة للدولة، فأي تخفيض للحقوق والرسوم الجمركية سيؤدي إلى تقليص الإيرادات العامة، مما يؤدي إلى عجز أكبر في ميزان المدفوعات بالنسبة للدول النامية، وبالتالي الدخول أكثر في دوامة الاقتراض والديون والتبعية للخارج، وهو ما يؤثر سلبا على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولمواجهة هذه المشكلة المركبة، فإن ذلك يفرض على الدولة ضرورة البحث عن موارد جبائية وغير جبائية أخرى، لتعويض النقص الذي سيخلفه تطبيق تفكيك التعريفة الجمركية في مجال التجارة الخارجية[2].

2. الآثار على النمو الاقتصادي:

رغم أن التفكيك المتبادل للتعريفة الجمركية، يتيح الفرصة للدخول إلى الأسواق الأجنبية، لكنه في الحقيقة لا يؤدي تلقائيا إلى زيادة الصادرات، كما أن فتح الأسواق المحلية أمام الصادرات الأجنبية بعد التفكيك التعريفي، لا يؤدي إلى تلقي المزيد من الاستثمارات الأجنبية المباشرة بطريقة آلية، ما لم تتوفر عوامل إضافية، أهمها إتباع سياسات ترفع من كفاءة وتنافسية المؤسسات الاقتصادية والمنتجين المحليين، وتطوير مؤشرات الاقتصاد الكلي لزيادة جاذبية الاقتصاد الوطني للاستثمارات الأجنبية، وهو ما يجعلنا نقول أن التفكيك الجمركي لوحده لا يكفي لاحداث النمو الاقتصادي، وبالتالي التنمية الاقتصادية، ما لم ترافقه استراتيجية واضحة وجهود متواصلة، لتهيئة الاقتصاد المحلي للآثار السلبية التي تأتي مع تفكيك التعريفة الجمركية وتحرير التجارة الخارجية وإلغاء الحماية[3].

3. الآثار على الصناعات المحلية:

بالنسبة للدول النامية التي تمثل فيها الرسوم والحقوق الجمركية المفروضة على الواردات، الوسيلة الأساسية لحماية المنتجات المحلية من منافسة منتجات الدول المتقدمة، عالية الجودة ومنخفضة الأسعار، ورغم أن الدولة قد تلجأ للحماية غير المباشرة لاقتصادها من خلال الإعانات التي تقدمها للمنتجين المحليين، إلا أن

---

[1] سليمان ناصر، **التكتلات الاقتصادية الإقليمية كاستراتيجية لمواجهة تحديات الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، دراسة لحالة الجزائر**، مجلة الباحث، عدد 01، جامعة ورقلة، 2002 ، ص85.

[2] عبد العظيم حمدي، **الجات والتحديات**، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة، 1996، ص 43.

[3] مداني لخضرن، **مرجع سابق**، ص 267.

الاتفاقيات الدولية تضع قيود على هذه الإعانات، إضافة إلى أنها تحمل الدول النامية أعباء مالية كبيرة، مما يجعل الاستمرار في تعويض الحماية التعريفية بالإعانات المالية شيئا مكلفا وغير ممكن في الأمد البعيد[1].

4. آثار التثبيت الجمركي:

إن التثبيت الجمركي يعتبر أحد ركائز الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة، وكذلك إتفاقية المنظمة العالمية للتجارة، ويعني التثبيت الجمركي إلتزام الدولة العضو في الإتفاقية أو التكتل الاقتصادي بعدم زيادة الرسوم الجمركية عن حدود معينة ولفترة معينة متفق عليها، قد تكون ثلاث سنوات أو أكثر، حتى يمكن للدول من رسم سياسة تجارية واضحة، ولا تخلق حواجز جمركية تعيق حركة التجارة، لذا عند إقرار عملية التثبيت الجمركي، لا يمكن تعديل الرسوم، إلا بالتشاور مع بقية الأعضاء[2].

إن هذا الإرجاء يطرح بعض الصعوبات للدول النامية، لأنها متعودة على تعديل الرسوم الجمركية كل سنة، من خلال رفعا أو تخفيضها، كما يمكن أن تضيف رسوم جديدة، بما يتفق والسياسة الجبائية التي تنتهجها، وفق متطلبات تمويل الميزانية العامة للدولة، لكن في ظل المنظمة العالمية للتجارة مثلا، لم يعد بإمكان الدولة فعل ذلك، أي أن الدولة لا تسطيع التحكم في سياستها الجبائية.

المطلب الرابع: آليات مواجهة آثار تفكيك التعريفة الجمركية

رأينا في المطلب السابق الآثار المالية والاقتصادية السلبية المترتبة على تفكيك التعريفة الجمركية، ومدى النقص الذي تتركه في الإيرادات العامة، بفعل الانخفاض المحسوس في الإيرادات الجمركية، وهو ما يفرض على الدولى إيجاد حلول لمواجهة نتائج التفكيك الجمركي، ومن بين الأدوات المتاحة نذكر ما يلي:

1. إصلاح النظام الضريبي:

إن تفكيك التعريفة الجمركية وما يشمله من إلغاء الرسوم والحقوق الجمركية، قد لا يكون له تأثير حاد وخطير على الإيرادات العامة للدولة، ولا يرافقه تراجع في عائدات الجباية الجمركية، إذا رافقه وعوضه توسيع الوعاء الضريبي، ومكافحة حالات الغش والتهرب الضريبي بالوسائل المناسبة، بالإضافة إلى إعادة تنشيط عملية التحصيل الجمركي، الناتجة عن زيادة الواردات، وما يفرض عليها من حقوق ورسوم جمركية، حتى وإن كانت بمعدلات منخفضة، لذا يفضل أن تقوم الدولة بعملان متوازيان: تفكيك تدريجي للتعريفة الجمركية من جهة، وزيادة التحصيل الضريبي من جهة أخرى[3] .

إن إصلاح المنظومة الضريبية، بقوانينها، وهيكلها الإدارية، يجب أن يكون من الأولويات، وهذا لإعادة النظر في السياسة الضريبية، عن طريق مراجعة القوانين المتعلقة بالحوافز والإمتيازات التي يجب ألا تخدم مصالح معينة، على حساب المصلحة العامة.

---

[1] محمد دحماني، **مرجع سابق**، ص 94.

[2] سمير اللقماني، **المنظمة العالمية للتجارة: آثارها السلبية والإيجابية على أعمالنا الحالية والمنستقبلية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004، ص 73.

[3] مجلة الجمارك الجزائرية، أفريل 2002، ص 20.

2. مكافحة الغش والتهرب الجمركي:

تعتبر ظاهرة التهرب الجمركي والغش التجاري بمختلف أشكالهما، وخاصة التصريحات الجمركية المزورة، السجلات الجمركية باسماء أخرى، تطرح عدة مشاكل للإدارة الجمركية، ويعود مرد هذا الانشغال إلى الأضرار التي يسببها على كل المستويات الاقتصادية، مثل تقليص الإيرادات الجمركية، استيراد البضائع المقلدة والسلع الخطيرة على الصحة العامة، وهو ما يفرض على الدولة تبني سياسة جمركية فعالة في مجال مكافحة الغش الجمركي والتجاري، هذه الأخيرة يجب أن ترتكز على منظومة قانونية رادعة، وأن تعتمد على موارد بشرية كفؤة ومدربة، ووسائل مادية عصرية، وكذا إجراءات مناسبة لتجسيدها على أرض الواقع، وخاصة استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في العمل والرقابة الجمركيةوأخيرا التعاون الدولي من خلال الاتفاقيات الدولية والاقليمية في مجال مكافحة التهريب والتهرب الجمركي[1].

ورغم أن دور الجمارك قد يتراجع في مجال التحصيل الضريبي بعد تفكيك التعريفة الجمركية، إلا أنه مع ذلك، قد زادت الأعباء والمهام التي عليها القيم به، ومن أهمها:[2]

- تشجيع المنافسة النزيهة بالوقاية والردع لكل الممارسات غير الشرعية، مثل الغش التجاري والتهرب الجمركي على مستوى عمليات الاستيراد، مما يمنع ضياع الموارد الجبائية المتأتية من التجارة الخارجية؛
- تشجيع الاستثمار المحلي والأجنبي عن طريق التسهيلات والأنظمة الجمركية، مما يساهم في تنمية الإيرادات، فتعوض الإيرادت التعريفية
- المساهمة في ترقية الصادرات وتنويعها، وحماية الإنتاج المحلي وتطويره، وهكذا تكون الإيرادات التصديرية من العملة الصعبة بديلا للإيرادات التعريفية.
- مراقبة صحة وسلامة منشأ البضائع للاستفادة من المزايا التعريفية والتجارية، حيث لا يمكن أن يستفيد من هذه المزايا إلا البضائع التي تنطبق عليها قواعد المنشأ.

3. الدخول في التكتلات الاقتصادية:

التكتل الجمركي عبارة عن تجمع لدولتين أو عدة دول، يسمح بداخلها بحرية الحركة للمشروعات، ورأس المال، والعمالة، وهو عبارة عن سوق موسعة تقوم بفرض ضرائب ورسوم موحدة تجاه كافة الدول غير الأعضاء في التكتل، والتكتل يتميز بوجود إقليم جمركي واحد، توحيد داخلي للإجراءات الجمركية، يتضمن إزالة الحقوق والرسوم الجمركية المقيدة للتجارة بين دول التكتل والدول الخارجية، وهو يقتضي إنشاء تعريفة جمركيةمشتركة وتنظيم تجاري مشترك تجاه الدول الأخرى[3].

المبحث الثالث: تطور التعريفة الجمركية في التجارة الدولية

---

[1] زايد مراد، مرجع سابق، ص 460.

[2] طاشت الطاهر، **انعكاسات انظمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة**، مذكرة لنيل شهادة الماجستير فيالقانون، فرع قانون الأعمال، جامعة مولود معمري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، ص ص 241-242.

[3] كامل البكري، **الاقتصاد الدولي** ، الدار الجامعية ، بيروت، 1988 ، ص 287.

رغم أن التعريفة الجمركية معروفة منذ القدم، إلا أنه شهدت تطورات متسارعة، فأحيانا يتزايد استخدامها كأداة حمائية، وأحيانا أخرى يتم تقليصها قصد تشجيع المبادلات الدولية، ولو أننا نشهد حاليا توجه أكبر في تفكيك التعريفة الجمركية في إطار توسيع المنظمة العالمية للتجارة، لذا سنتناوتل في هذه المبحث أهم التطورات في التعريفة الجمركة على المستوى الدولي.

المطلب الأول: التعريفة الجمركية في ظل الجات

تعتبر الجات من أهم الانجازات في مجال التجارة الخارجية في الفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، لذلك سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى تعريف الجات والى أهدافها والى أهم مبادئها.

1- تعريف الجات:

الجات هي الاختصار الشائع للعبارة الانجليزية (GATT) التي تعني الاتفاقية العامة للتعريفات الجمركية والتجارة. وهي اتفاقية دولية متعددة الأطراف وقعتها 76 دولة في عام1947 وتم عقد 8 جولات أخرى من المفاوضات حول تحرير التجارة العالمية وبها شق حماية حقوق الملكية الفكرية لكافة المنتجات في مختلف أنحاء العالم وقد تمت هذه الاتفاقية من خلال مفاوضات شاقة انتهت إلى ضرورة رفع الحواجز المختلفة ،أما انتقال السلع والخدمات بين مختلف بلدان العالم، وأهمها الحواجز الجمركية، وكذلك نشر مفهوم التجارة الحرة لمواجهة مبدأ الحمائية الذي ساد في القرن الماضي، وذلك من أجل رفاهية البشر في ظل العالم القرية الواحدة[1].

وفي اعقاب الحرب العالمية الثانية عمدت الدول الرأسمالية إلى تشكيل عالم جديد، معني بتعمير الدول وتنشيط وضبط الأداء الإقتصادي العالمي، وتمخضت هذه الجهود عن مولد كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير، أما بالنسبة للتجارة العالمية، فقد اقترحت الدول الرأسمالية عقد مؤتمر دولي للتجارة انعقد في هافانا في الفترة من 21 نوفمبر 1947 إلى 24 مارس1948، وقد سبقته سلسلة من المؤتمرات للإعداد له، وقد اشترك في هذا الميثاق 55 دولة، ولم يحضره الاتحاد السوفيتي، وقد أبرز اتجاهات السياسات التجارية للدول الأعضاء، للمساواة في المعاملة الجمركية والاهتمام بتخفيضها سنويا، عن طريق المفاوضات كذلك سلم المؤتمرات بنظم الأفضلية القائمة والعمل على إلغائها تدريجيا، وجواز إنشاء الاتحادات الجمركية ومناطق التجارة الحرة، وأن يكون يكون هذا الميثاق الإطار العالمي الثالث المعني بالتجارة، بجانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي للإنشاء والتعمير.

وجدير بالذكر أن ميثاق هافانا قد استثني في مواده بعض الدول الأعضاء من تخفيض القيود الجمركية في حالات ثلاث، هي المنتجات الزراعية، إنشاء صناعات جديدة، وعجز ميزان المدفوعات، وتعزي هذه الاستثناءات إلى نظرة المجتمع الدولي في ذلك الحين، والمبرر هو المشاكل الاقتصادية التي توجهها الدول النامية،و هكذا قدم ميثاق هافانا منهجا طموحا في صالح الدول النامية وجميع دول العالم.[2]

---

[1] عبد المالك عبد الرحمان المطهر، **الاتفاقية الخاصة بانشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2009، ص 65.

[2] زينب حسين عوض الله، **الاقتصاد الدولي: نظرة عامة على بعض القضايا**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999، ص ص 322، 323.

2- أهداف الجات:

تتمثل أهداف الجات في ما يلي:[1]

- إقامة نظام تجارة دولية حرة، يفضي إلى رفع مستويات المعيشة في الدول المتعاقدة، والعمل على تحقيق مستويات التوظيف الكامل بها.
- السعي إلى تحقيق زيادة تصاعدية ثابتة في حجم الدخل القومي لكل الدول، على اعتبار أن التجارة الدولية من محركات النمو الاقتصادي العالمي.
- الاستغلال الكامل للمواد الاقتصادية العالمية والعمل على تطويرها، من خلال تنمية وتوسيع الإنتاج والمبادلات التجارية السلعية الدولية والخدمات.
- تشجيع التحركات الدولية لرؤوس الأموال، وما يرتبط بها من زيادة الاستثمار العالمية، بما يسمح بترقية التجارة الدوليةة بفعل زيادة الانتاج الدولي.
- سهولة الوصول إلى الأسواق ومصادر الأولية، وهذا من خلال إزالة القيود والحواجز التي تعترض طريقها، بما يسمح بتشجيع التجارة الدولية.
- انتهاج المفاوضات كوسيلة لحل المشكلات المتعلقة بالتجارة الدولية، ونفض المنازعات بين الأطراف المتعاقدة.

3- مبادئ الجات:

من المبادئ التي تقوم عليها الجات هي:

أ. مبدأ الدولة الأولى بالرعاية:

يعد هذا المبدأ الدعامة الأساسية لفلسفة تحرير التجارة الدولية في إطار الجات وتنص القاعدة الخاصة بمبدأ الدولة الأولى بالرعاية والواردة بالمادة الأولى من الاتفاقية على "... أن أي ميزة أو رعاية أو امتياز أو حصانة يقوم أي طرف متعاقد بمنحها لأي منتج يكون منشأه في أو وجهته إلى أي دولة أخرى يتعين أن تسري على الفور وبدون أي شرط على المنتج المماثل الذي يكون منشأه في أو وجهته إلى كافة الأطراف المتعاقدة الأخرى..."، وطبقا لهذا النص يجب منح كل طرف من الأطراف المتعاقدة نفس المعاملة من مزايا وإعفاءات جمركية، يتمتع بها أي طرف آخر في سوق الدولة دون قيد أو شرط أو تمييز.[2]

وعلى الرغم من ذلك، فقد تضمنت الاتفاقية العامة عددا من الاستثناءات، يحق للدول الأعضاء بموجبها التمتع بإعفاء من الالتزام بشرط الدولة الأولى بالرعاية، بناء على اعتبارات موضوعية توافق عليها الأطراف الأخرى، وتشمل ما يلي:[3]

- الترتيبات الحمائية للصناعات الناشئة النامية، حتى تقوى على المنافسة العالمية، مما يجعل اتفاقية العامة للتعريفة والتجارة ملائمة للبلدان النامية التي بدأت تنال استقلالها في فترة إنشاء الانتفاقية

[1] عاطف السيد، **الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة)**، مجموعة النيل العربية، ط1، القاهرة، 2002، ص18 .

[2] عاطف السيد، **نفس المرجع**، ص ص 18- 19.

[3] جمال جويدان الجمل، **مرجع سابق**، ص 145.

❖العلاقات الاقتصادية التي تربط بين الدول الصناعية المتقدمة، مثل إنجلترا وفرنسا وإيطالي، وبعض البلدان النامية التي كانت قديما مستعمرة لها.

❖الترتيبات المتعلقة بالتكتلات الاقتصادية وتشجيعها على تحرير التجارة الخارجية، فيلاحظ أن الجات لا تتعارض مع قيام الاتحادات أو الأسواق المشتركة، إلا أنه تمت التفرقة في هذا الصدد بين تكتلات للدول المتقدمة والدول النامية كما يأتي:

✓ **التكتل الاقتصادي للدول المتقدمة:** تعفى من شروط الدولة الأولى بالرعاية، إذا كانت الترتيبات الإقليمية لتحرير التجارة الخارجية تتم بين مجموعة من الدول المنتمية جغرافيا إلى إقليم اقتصادي معين.

✓ **التكتل الاقتصادي للدول النامية:** تعفى من شروط الدولة الأولى بالرعاية وكافة الترتيبات المتعلقة بالتبادل التجاري، حتى ولو كانت غير منتمية إلى إقليم جغرافي معين، ويسرى هذا على اتفاقيات التجارة التفضيلية والمناطق الحرة والاتحادات الجمركية.

ب. مبدأ الشفافية:

يعني هذه المبدأ أن الحماية من خلال الرسوم الجمركية فقط، حيث تعد الرسوم الجمركية شكل الحماية الوحيد الذي تسمح به الجات لحماية الصناعة الوطنية من المنافسة الأجنبية، في حين تمنع الإجراءات غير الجمركية كحظر الاستيراد أو تقييد كمياته من خلال الحصص، وتنص الاتفاقية على تبادل التنازلات الجمركية بين الدول الأعضاء، وتشمل الإعفاء الجمركي بالكامل أو خفض شرائح التعريفة الجمركية أو تثبيت هذه الشرائح عند حد أقصى لا يجوز زيادته[1].

ج. مبدأ التفاوض في إطار الجات:

ويعني ذلك اعتبار منظمة الجات الإطار التفاوضي المناسب لتنفيذ الأحكام أو تسوية المنازعات، ويرجع إقرار هذا المبدأ إلى أن الجات ذاتها لا تملك سلطة التنفيذ أو الالتزام بهذه الاتفاقية، رغم أن الاتفاقية ملزمة لأعضائها.

د. مبدأ المعاملة بالتفضيلية:

ومضمون هذا المبدأ هو منح الدول النامية علاقات تجارية تفضيلية مع الدول المتقدمة، وذلك بهدف دعم خطط الدول النامية في التنمية الاقتصادية، وزيادة حصيلتها من العملات الأجنبية.

هـ. مبدأ التبادلية:

ويقضي هذا المبدأ بضرورة قيام الدول الأعضاء بالاتفاقية بتحرير التجارة الدولية من القيود على الأقل تخفيضها، ولكن في إطار مفاوضات متعددة الأطراف، تقوم على أساس التبادلية، بمعنى أن كل تخفيف في الحواجز الجمركية لدولة ما، لابد وأن يقابله تخفيف معادل في قيمة من الجانب الآخر، حتى تعادل الفوائد التي تحصل عليها كل الدول، ولا يجوز إجراء أي تعديل جديد إلا بمفاوضات جديدة، ويستثنى من ذلك[2]:

[1] عاطف السيد، **مرجع سابق**، ص 20.

[2] جمال جويدان الجمل، **مرجع سابق**، ص ص 146، 147.

- ✓ حماية الصناعات الوليدة في الدول النامية حتى تقدر على المنافسة الدولية.
- ✓ ترتيبات المنتجات متعددة الأطراف (مثل المنسوجات القطنية).

المطلب الثاني: التعريفة الجمركية في إطار المفاوضات متعددة الأطراف

انتهجت الجات مبدأ المفاوضات كأسلم طريقة لتحرير التبادلات التجارية، والعمل على تخفيض التعريفات الجمركية وازالة العوائق التجارية، وتعتبر المفاوضات إحدى مبادئ قواعد السلوك في المعاملات التجارية التي ارتكزت عليها الجات وعلى هذا الأساس فإن الجات مرت بثمانية جولات حررت بالفترة الزمنية مابين 1993 إلى1947، وكل جولة دامت تقريبا 6 سنوات، وتختلف أهمية المفاوضات حسب عدد الدول المشاركة، مع وجود التغيرات في موضوع المفاوضات وطريقتها من جولة إلى جولة أخرى، وفيما يلي سنتطرق إلى أهم هذه الجولات التي مرت بمرحلتين الأولى إمتدت من 1947 إلى 1956، أما المرحلة الثانية إمتدت من سنة 1993إلى1964 .

1- المرحلة الممتدة بين سنة1947- 1956:

إن أبرز ماعرفته كل جولة من جولات المفاوضات التجارية، هو تخفيض المستويات التعريفية الجمركية للدول الأعضاء، وجل هذه الجولات ارتكزت أساسا على خمس مفاوضات، المفاوضات الأولى عرفت بالمفاوضات الأولية، وامتدت من 1956إلى1947، والتي تجسدت في جولة جنيف، جولة أنسي، جولة توركواي، جولة جنيف، جولة دايلون.

أ. جولة جنيف 1947:

اتفقت 23 دولة بجنيف بسويسرا، على الدخول في مفاوضات تخفيض التعريفات الجمركية، قبل أقرار وتصديق الدول على ميثاق هافانا، بإنشاء المنظمة العالمية للتجارة، وقد قررت هذه الدول على العمل بموجب مسودة هافانا، للإسراع بعملية تحرير التجارة من القيود التي عانت منها، خلال فترة مابين الحربين، وتم التوصل إلى إتفاق على الإطار العام لإتفاقية GATT، وجرى الإتفاق على تبادل التخفيضات الجمركية على السلع المصنوعة، التي بلغت حوالي 45000 تخفيض، على أن يسري التعامل بها أول جانفي 1948، وبلغ حجم التجارة التي تأثرت بالتخفيض نحو 10 بليون دولار، أي ما يعادل خمس التجارة العالمية في ذلك الوقت، واستمرت لمدة قاربت النصف قرن، مع إجراء تعديلات كلما إقتضت الحاجة لذلك.

ب. جولة أنسي سنة 1949:

عقدت بفرنسا بمشاركة 13 دولة فقط، نظرا لضعف النظام التجارة متعددة الأطراف، ومحدودية تأثيره في هذه الفترة، فضلا عن عدم إكتساب العالمية في هذا النظام، وشهدت هذه الجولة عدة تنازلات جمركية بين

الدول، حيث بلغ عدد التخفيضات الجمركية المتبادلة في هذه الجولة 5000 تخفيض فقط، مقارنة بالجولة السابقة.[1]

ج. جولة توركواي سنة 1951-1950:

عقدت بمدينة توركواي بإنجلترا، شارك فيها 38 دولة نظرا لرغبة الدولة في تحرير تجارتها الخارجية وفتح أسواقها، وقد كانت أغلب هذه الدول متقدمة، لأن الدول النامية قد انسحبت من GATT، لاعتبارها مرتبطة بتجاهل مصالحها، وقد بلغ عدد التخفيضات الجمركية المتبادلة 7800 تخفيض في هذه الجولة، أي أنها تقارب 25% بالمقارنة مع سنة 1948، أي نصف التجارة الدولية، علاوة على ذلك تم الإتفاق على حصول الدول الأعضاء على مزيد من المعاملات التفضيلية.

د. جولة جنيف 1956-1952:

مرة لأخرى تم عقدها بجنيف بسويسرا بمشاركة 26 دولة، إذ كانت قيمة التجارة الدولية التي شملها التحرير تبلغ 2.5 مليار دولار، وهو رقم متواضع نسبيا، بسبب تغير التفويض الممنوح للولايات المتحدة الأمريكية في المفاوضات، فكانت تستغل حقها الكامل في التفويض، وتمنح امتيازات تقدر بحوالي 400 مليون دولار، أما عن الطريقة المتبعة في هذه الجولة من المفاوضات، فقد تم اعتماد طريقة التفاوض سلعة بسلعة، وكانت هذه المفاوضات تتمثل في على أساس ثنائي، وليس متعدد الأطراف، وتجمع أهم الموردين والمستوردين للسلعة، وبعد التوصل إلى إتفاق حول الرسوم الجديدة، يطبق الإتفاق على جميع دول على أساس مبدأ الأولى بالرعاية والتمييز، وهذه الطريقة سرعان ما أثبتت فشلها، لكثرة المنتجات والسلع التي مستها المفاوضات، لهذا تم إعتماد طريقة جديدة في التفاوض إبتداءا من جولة كينيدي.

هـ. جولة دايلون 1961-1960:

تعتبر هذه الجولة التي اتسمت بالبحث في إحداث المزيد من التبادل التجاري والتخفيضات الجمركية بين الدول المشاركة، التي بلغت 26 دولة، وعقدت خلال الفترة من سبتمبر 1960 إلى جويلية1962، وسميت على شرف وزير الخارجية الأمريكية دوغلاس دايلون، الذي إقترح إنعقاد هذه الجولة، وقد نتج عنها تخفيض 4400 بند من بنود التعريفة الجمركية، وقد بلغت قيمة التجارة الدولية المحررة فيها حوالي 5 مليار دولار، وانطوت على تنسيق أكثر من الدول الغربية الأوروبية في مجال التعريفات الجمركية، حيث شهدت تلك الجولة قيام الجماعة الأوروبية الاقتصادية، التي تحولت إلى الإتحاد الأوروبي، بداية من عام 1992، ولكن لم يتم التواصل إلا إلى تخفيض بنسبة 6% بدلا من 20% في التعريفات الجمركية المقترحة من طرف المجموعة الأوروبية.[2]

2- المرحلة الممتدة بين سنة 1993-1964:

[1] عادل المهدي، **عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية**، الدار المصرية اللبنانية، دون طبعة، القاهرة، 2003، ص152.

[2] ايراين نوال، **التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي**، مذكرة دكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2014/ 2015، ص125.

ضمت هذه المرحلة كل من هذه الجولات جولة كينيدي، جولة طوكيو،جولة أوروجواي، التي ركزت كلها على السياسات التجارية الأخرى غير التعريفية، إضافة إلى تخفيض القيود الجمركية.

أ. جولة كيندي:

تعرف بهذا الاسم نسبة إلى جون كيندى الذي حصلت إدارته على موافقة الكونجرس عام 1962على تشجيع التجارة الدولية عن طريق إعطاء الحكومة الأمريكية صلاحيات الرسوم الجمركية المفروضة، على المنتجات الواردة إلى الأسواق الأمريكية، بنسب تصل إلى 50%، لذلك بدأت مفاوضات هذه المرحلة في ماي 1964، في عهد الرئيس ليندن جونسون(1963 –1969)، عندما عقدت الجلسات في جنيف، بهدف التوصل إلى خطوات تحقق حرية التجارة الدولية، عن طريق الوصول بمقتضاها إلى صيغة تخفيض التعريفة الجمركية على الواردات بنسبة موحدة، وخاصة أن الدول المعنية تباينت في نسب خفض التعريفة الجمركية المطبقة على الواردات إليها، حيث بلغت 37% في المملكة المتحدة، 30% في اليابان على سبيل المثال، ويمكن حصر أهم النتائج التي توصلت إليها الدول المشاركة، وعددها 37 دولة في مفاوضات هذه الرحلة، في محورين رئيسيين هما على النحو التالي[1]:

- استفادت الدول الصناعية الكبرى التي تشكل أهم مصادر مكونات التجارة الدولية وأعلاها قيمة، حيث اتفق في هذه المفاوضات على تخفيض الرسوم الجمركية بنسب تراوحت بين 10% من قيمتها، بالنسبة لمنتجات الصناعات التحويلية، و7% من قيمتها بالنسبة لكل منتجات باقي الصناعات والسلع الصناعية الوسيطة، التي تشكل أساسا للعديد من الصناعات.
- لم تستفد الدول الصغيرة النامية من نتائج هذه الجولة من المفاوضات، وهذا لأن المفاوضات ركزت على السلع والمنتجات الصناعية التي تنتج الدول المتقدمة معظمها، وتشكل أهم صادراتها إلى الأسواق العالمية، أما الدول النامية فتتركز صادراته على المواد الأولية، التي لم تستفد من أي تخفيضات تعريفية في هذه الجولة، مما يبين أنها كانت في صالح الدول الصناعية.

ب. جولة طوكيو 1973-1974:

اجتمع وزراء تسعين دولة، في سبتمبر 1973، بمدينة طوكيو اليابانية، لوضع القواعد الخاصة للجولة السابعة للمفاوضات متعددة الأطراف، التي شكلت فيها بعض الدول غير الأعضاء في الجات، بالإضافة للأعضاء 78 فيها، وقد أسفر الاجتماع عن إصدار وثيقة إعلان طوكيو، التي تضمنت قواعد ومجالات التفاوض في مجال تخفيض أو إزالة القيود الجمركية وغير الجمركية المفروضة على التجارة العالمية، واتفق على سريانها ابتداء من أول جانفي 1979، أما الاتفاقيات الأخرى المنظمة للقواعد الجمركية، المساعدات والحواجز الفنية للتجارة، تراخيص الاستيراد، مراجعة نظم الإغراق السلعي، التربيات الخاصة باللحوم ومنتجات الألبان، والطيران المدني، فتسري ابتداء من أول جانفي 1980، أما الاتفاقيات الخاصة بتخفيض الرسوم

[1] محمد خميس الزوكة، **جغرافية التجارة الدولية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004، ص 127.

الجمركية فتسري ابتداء من أول جانفي1981، وقد استهدفت هذه الجولة تحقيق خفض جمركي متميز بـ 300 بليون دولار من حجم التجارة الدولية، على مدار سبع سنوات، حيث تم الاتفاق على خفض الرسوم الجمركية بما يعادل 30% من متوسط التعريفات في بداية الدورة[1].

ج. جولة أوروجواي:

في سنة 1986 بدأت جولة جديدة من المفاوضات التجارية الأطراف في ظل اتفاقية الجات، عرفت باسم جولة أورجواي، بعد أن كانت جولة طوكيو مخصصة لتحرير التجارة السلعية، قد استنفدت معظم أعراضها، حيث صارت معظم تجارة السلع باستثناء المنسوجات والملابس مشمولة بأحكام اتفاقية الجات، وقد كانت اتفاقية جولة أورجواي خاتمة سنوات من المفاوضات الشاقة، وقد أنشأت عن هذه الاتفاقية هيئة جديدة، منظمة التجارة العالمية WTO، لتحل محل الجات، حيث نشأ عنها هيكل قانوني جديد للتجارة الدولية متعدد الأطراف، الذي في ظله يكون لكافة الأعضاء حقوق والتزامات متبادلة ومتساوية، وهناك أيضا آلية جديدة لفض المنازعات بسلطات للتوصل إلى حلول للمشكلات التجارية، وفرض سيطرة فعالة على العوائق غير الجمركية أكثر كثيرا مما كان يوجد في الماضي.

وقد كانت جولة أوروجواي أهم الجولات كلها من حيث مشاركة الدول، إذ شاركت فيها 122 دولة، منها 87 عضو في الجات، وقد أعادت هذه الجولة النظر في مواد الجات من أجل تعديلها أو تفسيرها، مع مراجعة عدد من اتفاقيات جولة طوكيو، كما تناولت موضوعات جديدة وهي التجارة في الخدمات والملكية والاستثمار.[2]

ومن النتائج التي توصلت إليها مفاوضات جولة أوروجواي نذكر ما يلي:[3]

- إنشاء منظمة التجارة العالمية، للإشراف على تطبيق اتفاقية الجات لعام 1994، ووضع للتعاون بينها وبين البنك وصندوق النقد الدوليين، من أجل تنسيق السياسات التجارية والمالية للدول الأعضاء.
- إقامة نظام متكامل أكثر إنصافا لتسوية المنازعات التجارية بين الدول الأعضاء، من خلال إصدار قرارات تحكيم ملزمة، وإنشاء آلية مراجعة السياسات التجارية لتحقيق شفافية الأنظمة التجارية الدولية.
- دعم النظام القانوني للجات، لا سيما إجراءات الوقاية من الواردات، ومكافحة الدعم والإغراق، فضلا عن إصلاح قواعد الجات المتعلقة بالإعانات الرسمية.
- استكمال أوجه النقص والقصور في الضوابط والقواعد المسئولة عن تحرير التجارة الدولية، التي اتضحت في ضعف التأثير على توجهات السياسة التجارية للدول الأعضاء، وكذلك التوصل لنظام أكثر انضباطا وفاعلية للرقابة على تنفيذ الاتفاقيات والقواعد والمبادئ المنظمة للتجارة الدولية بوجه عام.

---

[1] جمال جويدان الجمل، **التجارة الدولية**، مركز الكتاب الأكاديمي، ط1، عمان، الأردن، 2006، ص152.

[2] كامل بكري، **الاقتصاد الدولي (التجارة والتمويل)**، الدار الجامعية، مصر، 2003، بدون طبعة، ص245.

[3] عاطف السيد، **مرجع سابق**، ص ص25- 26.

- تخفيض الرسوم الجمركية والحواجز غير الجمركية على التجارة، وتوسيع قواعد الجات لتشمل تحرير السلع الزراعية والمنسوجات والملابس، وتجارة الخدمات والجوانب التجارية المتعلقة بحقوق الملكية الفردية والاستثمار.
- الإتفاق على الاستمرار في المحافظة على المعاملة التفضيلية للدول النامية عامة، والدول الأقل نموا خاصة، وهذا فيما يتصل بنطاق الالتزامات أو الفترات الزمنية الانتقالية الممنوحة لها لاستكمال التزاماتها، بالإضافة إلى المعاملة التفضيلية المتعلقة بتنمية التبادل التجاري بين الدول النامية من خلال الترتيبات التفضيلية.
- التسليم المبدئي بحق الدول النامية والدول الأقل نموا المستورة الصافية للغذاء في التعويضات، لمواجهة الآثار السلبية الناشئة عن تحرير التجارة وبرنامج الإصلاح الزراعي للجات، من خلال المنح أو القروض الميسرة.
- تحقيق قدر أكبر من مشاركة الدول النامية في النظام التجاري الدولي الجديد، من خلال تمتع جميع الدول الأعضاء في منظمة التجارة العالمية بحقوق متساوية في التصويت، حيث خصص صوت واحد لكل دولة دون النظر حجم تجارتها الخارجية أو قوة اقتصادها.

ويمكن حصر هذه الجولات من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم(01): الجولات التي عقدت منذ إنشاء الجات وحتى إنشاء منظمة التجارة العالمية

رقم الجولة	اسم الجولة	مكان وزمان الجولة	العدد	الموضوعات الرئيسية للجولة
الأولى	جنيف	مدينة جنيف بسويسرا 1947-1949	23	مفاوضات التعريفات الجمركية وتخفيض حوالي 35000 بند من بنود التعريفات الجمركية.
الثانية	انسي	مدينة انيس بفرنسا 1949-1950	13	تخفيض التعريفة الجمركية بحوالي 5000 بند من بنود التعريفات الجمركية.
الثالثة	توركراي	منتجع توركراي انجلترا 1950-1951	38	تقديم تنازلات تقدر بحوالي 8700 تنازل تعريفي.
الرابعة	جنيف	مدينة جنيف بسويسرا 1956	33	تخفيضات في التعريفات الجمركية مقدارها 2.5 مليار دولار.
الخامسة	ديلون	مدينة جنيف بسويسرا 1960-1961	26	تنسيق اتفاق التعريفة مع دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية وانتهت بإقرار 4400 تنازل بقيمة سلع تقدر بـ 4.9 مليار دولار.
السادسة	كينيدي	مدينة جنيف بسويسرا 1964-1967	53	التعريفات والإجراءات المضادة للإغراق وقدرت التعريفات الجمركية المنخفضة بمقدار 40 مليار دولار.
السابعة	طوكيو	مدينة طوكيو ثم جنيف 1973-1979	99	تخفيض للتعريفات الجمركية يقدر بـ 155 مليار دولار، المعاملة التفضيلية للدول النامية، عقد اتفاقات قانونية تحد من آثار التدابير التعريفية، واتفاقات خاصة بلحوم الأبقار، منتجات الألبان، التجارة في الطائرات المدنية.
الثامنة	أوروجواي	مدينة بونتاديل إست بأوروجواي ثم مراكش بالمغرب	*	إدخال تجارة الخدمات والملكية الفكرية المعاملة الخاصة للدول النامية ومنع الإغراق ختام الجولة بالتوقيع على إنشاء منظمة التجارة

		1994-1986		العالمية WTO.

*103 دولة في نهاية 1986، 117 دولة في نهاية 1993، 125 دولة في 15 افريل 1994.

المصدر: رانيا محمود، عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات(GATS)**، دار الفكر الجامعي، ط1، الإسكندرية، 2007، ص ص 17-19.

من الجدول يتبين أن تأسيس المنظمة العالمية للتجارة سبقته ثمانية جولات من المفاوضات متعددة الأطراف، التي امتدت على عدة عقود من الزمن(1947- 1994)، والتي انتهت بتوقيع اتفاقية تأسيس المنظمة العالمية للتجارة، التي انطلقت رسميا في 01 جانفي 1995.

المطلب الثالث: التعريفة الجمركية في ظل المنظمة العالمية للتجارة

شكل إنشاء منظمة عالمية للتجارة حدثا هاما في تاريخ العلاقات الاقتصادية الدولية باعتبارها الدعامة الثالثة للنظام الاقتصادي العالمي الجديد، إلى جانب صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، وستتولى منظمة التجارة العالمية قيادة المراحل المقبلة لتحرير التجارة العالمية، وسنتطرق في هذا المطلب الى تعريف المنظمة العالمية للتجارة والى وظائفها.

1- المنظمة العالمية لتجارة:

تعتبر المنظمة العالمية للتجارة نتيجة من نتائج جولة الأرورغواي، وقد تم عقد وزاري في مدينة مراكش المغربية في أفريل 1994، حيث اتفق على إعطائها الحضانة الدبلوماسية وصلاحيات محاربة أية سياسة حمائية، كما صارت المنافسة هي القانون في الأسواق الداخلية والخارجية، وقد تم إعطاء الصفة الإلزامية في قرارتها.

وقد عرفت المنظمة بأنها الإطار المؤسسي لإدارة جميع الاتفاقيات الشاملة، وهي ذات صفة قانونية مستقلة لها كافة الحقوق والالتزامات الممنوحة لوكالات الأمم المتحدة، كما تقوم بالاشراف على تطبيق القواعد والإجراءات الحاكمة لتسوية النزاعات التجارية، ومراجعة تطبيق السياسات التجارية التي دخلت حيز التنفيذ برفض أي حاجز أو عائق أمام التبادل التجاري العالمي[1].

يقع مقر منظمة التجارة العالمية بجنيف سويسرا، وتم إنشاؤها في 1995 أول جانفي بعد مفوضات دولة الاورغواي ، أما عدد الاعضائها فقد بلغ حتي نهاية سنة 2005، 148 دولة، وقدرت ميزانية تشغيلها 154 مليون فرنك سويسري سنة 2005، أما عدد الموظفين في سكرتارية المنظمة فيصل إلى 600 موظف.

2- وظائف المنظمة العالمية للتجارة

تتمثل وظائف المنظمة العالمية للتجارة في ما يلي:[2]

[1] محمد دحماني، **الاثر المالي لتفكيك التعريفة الجمركية في ظل انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة**، مذكرة ماجستير، فرع نقود ومالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص، 16.

[2] فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الإقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الأورو متوسطية)**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، 2013، ص109.

✓ مراقبة تطبيق اتفاقية المنظمة التي تمخضت عنها جولة لأوروغواي، من خلال توفير الأطر القانونية والتنظيمية تحقيقا لهذا الهدف.

✓ توفير منتدى لتنظيم المفاوضات المستقبلية بين الدول الأعضاء، حول موضوعات قواعد السلوك التجاري الدولي التي تم الاتفاق عليها في جولة الأوروغواي وقضايا أخرى، والهدف من ذلك تحرير التجارة الخارجية من خلال المفاوضات المتعددة الأطراف.

✓ تنفيذ المراجعات الدورية للسياسات التجارية في الدول الأعضاء، وفق الآلية المتفق عليها، والسهر على تأمين الشفافية وسيادة القانون في العلاقات التجارية الدولية.

✓ عدم التمييز في المعاملات التجارية بين دول الأعضاء، من أجل تعزيز المنافسة العادلة، ومنح الدول النامية والأقل نموا معاملة تفضيلية، من خلال فترات سماح أطول من تلك التي تمنحها المنظمة للدول المتقدمة.

✓ التعاون مع صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي، بهدف ضمان المزيد من الإتساق في عملية صنع السياسات الاقتصادية على المستوى الدولي.

يمكن القول أن مجموعة الأهداف التي تسعي لتحقيقها المنظمة العالمية للتجارة عن طريق مبادئها التي تدور حول هدف رئيسي هو تحرير التجارة الدولية العالمية بين الدول، ومعني ذلك إزالة كل العراقيل القائمة في وجهها، يعتبر تخفيض الحواجز من أوضح وسائل تشجيع التجارة، ولقد نصت الاتفاقية على تخفيض الضرائب الجمركية المطبقة على الواردات فيما بين الدول الأعضاء، مع ربط تلك الضرائب وعدم زيادتها لتلك الالتزامات المحددة، إلا لمبررات يتم الاتفاق عليها بأغلبية الأعضاء ويتم تخفيض التعريفات الجمركية بصفة أساسية من خلال الدخول في مفاوضات للتخفيض المتبادل.

3- دور منظمة التجارة العالمية في التفكيك التعريفي:

إن أكبر نجاح حققته المنظمة العالمية للتجارة هو تخفيض الحقوق الجمركية وتثبيتها، حيث بلغت نسبة التخفيض 90% بين 1947 و1994، وتسمح عملية تثبيت تخفيض التعريفات الجمركية بجعل سوق المعاملات التجارية الدولية أكثر استقرار وأمنا.

وقد أسفرت جهود المنظمة العالمية في تحرير تجارة السلع الصناعية على مجموعة من التنازلات الجمركية، بما تتضمنه من إعفاءات وتخفيضات أهمها[1]:

✓ إعفاء مجموعة من السلع الصناعية من الرسوم الجمركية في أسواق الدول الصناعية، ومنها المنتجات الصيدلانية، المعدات الطبية، معدات البناء، الصلب.....إلخ.

✓ تخفيض تعريفات السلع المصنعة من متوسط 6,3%، إلى متوسط 3,8%، أي بنسبة خفض تصل إلى40%.

[1] ايراين نوال، التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي، رسالة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر :بن عكنون، 2014- 2015، ص 133.

✓ تقليص حجم الواردات التي تدخل إلى أسواق البلدان الصناعية بتعريفة جمركية تساوي أو تزيد على 15% من 7% إلى 5% مجمل الواردات، وتكون تلك النسبة في البلدان النامية من 9% إلى 5%.

✓ تعهدات الدول الصناعية بتخفيض تعريفاتها الجمركية بنسبة 40%، على الأسماك والمنسوجات والملابس والمطاط والأحذية ومعدات النقل، ونسبة 60 % على الأخشاب والورق والآلات اليدوية.

المطلب الرابع: التعريفة الجمركية في ظل التكتلات الاقتصادية

ظهرت التكتلات الاقتصادية كنتيجة للقيود على العلاقات الاقتصاديةالدولية وكمحاولة لتحرير التجارة الخارجية بين عدد محدود من الدول.

1- تعريف التكامل الاقتصادي:

يعرف التكامل الاقتصادي بأنه مجموعة الإجراءات والاتفاقيات المنظمة والقوانين، التي تطبقها الدول أو أي منها بقصد تسهيل انتقال البضائع والخدمات وعناصر الإنتاج بين الدول الأعضاء على أساس من أفضلية المعاملة، سواء اتخذت هذه الأفضلية شكلا انفراديا أو ثنائيا أو جماعيا مدروسا.[1]

كما يعرف التكامل الاقتصادي بأنه إتفاق بين الدول المتقاربة في المصالح الإقتصادية أو الموقع الجغرافي، على إلغاء القيود على حركة السلع والأفراد ورؤوس الأموال فيما بينها، مع التنسيق بين سياساتها الإقتصادية.[2]

من خلال ما سبق يمكن أن نلخص تعريف التكامل الاقتصادي بأنه اتحاد دولتين أو أكثر، على إزالة كافة القيود والحواجز المعرقلة لحركة السلع والأفراد ورؤوس الأموال، وتوحيد السياسات الاقتصادية بينها.

2- أشكال التكامل الإقتصادي:

تتخذ التكتلات عدة أشكال قد تختلف فيما بينها، من حيث الاندماج بين الأطراف المنظمة وتهيئة الظروف نحو إيجاد الوحدة الاقتصادية، بإزالة جميع العقبات التنظيمية، ويمكن تتخذ عدة أشكال أهمها:

أ. ترتيبات التجارة التفضيلية:

تعمل مثل هذه الترتيبات على تقديم تخفيض محدود الرسوم الجمركية المفروضة على عمليات التبادل التجاري بين الدول الأعضاء مع الإحتفاظ بالعديد من القيود الأخرى، وعلى ذلك يعتبر هذا الشكل من أشكال التعاون أقلها من حيث التكامل الاقتصادي.[3]

ب. منطقة التجارة الحرة:

تلتزم كل دولة عضو بإلغاء كافة القيود على الواردات من الدول الأطراف في الاتفاقية، وبالتالي تتمتع صادرات كل دولة بإعفاء جمركي تام في الدول الأخرى الأعضاء، ولكل دولة مشتركة في المنطقة الحرة، الحق في فرض الرسوم الجمركية على ماتستورده من الدول الأخرى غير الأعضاء في المنطقة، دون الالتزام بتعريفة

---

[1] ايمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي**،المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الاسكندرية، 2007، ص 207.

[2] فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورو متوسطية)**، مذكرة ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012-2013، ص 127.

[3] عبد الرحمان يسرى أحمد وآخرون، مرجع سابق، ص 254.

جمركية موحدة، ومن أبرز صور المناطق الحرة العصر الحديث منطقة التجارة الحرة الأوروبية، وتضم سبع دول التي أنشأت بموجب معاهدة استكهولم عام 1959،ويطلق عليها اختصارا (الأفتا).[1]

ج. الاتحاد الجمركي:

يقوم فيه الأعضاء مرة أخرى بإزالة جميع الحواجز على التجارة بين أنفسهم، وأيضا يتبعون مجموعة مشتركة من الحواجز الخارجية، من أمثلة الإتحاد الجمركي الجماعة الاقتصادية الأوربية EEC من 1957 وحتى 1992، وكانت تشمل إتحاد جمركي جنبا إلى جنب مع بعض الاتفاقيات الأخرى، والسوق المشتركة لأمريكا الجنوبية (مركوسور)، المكونة من الأرجنتين، البرازيل، باراجواى وأوروجواى، تأسست في 1991، هي بالفعل اتحاد جمركي.[2]

د. السوق المشتركة:

يتشابه هذا الشكل من أشكال التكامل الاقتصادي مع الاتحاد الجمركي، في كونه يعمل على إلغاء كافة القيود الجمركية بين الدول الأعضاء مع التزام كل دولة بسياسة تجارية موحدة في مواجهة الدول غير الأعضاء، ولكن بالإضافة إلى ذلك، تعمل السوق المشتركة على السماح بحرية انتقال عناصر الإنتاج من العمل ورأس المال بين الدول الأعضاء وقد حقق الاتحاد الأوروبي سوقا مشتركة في نهاية عام 1992.[3]

هـ. الاتحاد الاقتصادي والنقدي:

وهو إتفاق مجموعة من الدول على إزالة القيود المفروضة على حرية التجارة بينها، مع وضع تعريفة موحدة في مواجهة الدول غير الاعضاء، مع إزالة القيود المفروضة على تحركات عوامل الانتاج بينها، بالإضافة إلى توحيد السياسات المالية والنقدية، وإستخدام عملة موحدة لدول الاتحاد، فهي تتفق مع السوق المشتركة، مع توحيد السياسات الاقتصادية والعملة النقدية، وقد كونت كل من بلجيكا ولوكسمبورغ إتحادا إقتصاديا، ويبقي خير دليل الاتحاد الأوروبي الذي قام بإصدار عملة أوروبية موحدة لجميع أعضائه، فأصبح اتحادا نقديا.[4]

والجدول التالي يوضح أهم هذه الأشكال والفوارق الموجودة بينها:

جدول رقم ( ): أشكال التكتلات الاقتصادية

خصائص اشكال	تخفيض عوائق التبادل	ازالة عوائق التبادل	رسوم جمركية خارجية موحدة	تحرير حركة عناصر الانتاج	تنسيق السياسات الاقتصادية	توحيد اقتصادي ومالي ونقدي
اتفاقية تجارة تفضيلية	✓					
منطقة تجارة حرة	✓	✓				
اتحاد جمركي	✓	✓	✓			
سوق مشتركة	✓	✓	✓	✓	✓	

[1] زينب حسين عوض الله، **الاقتصاد الدولي: نظرة عامة على بعض القضايا**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999، ص 310.

[2] كامل البكري، **الاقتصاد الدولي: التجارة والتمويل**، الدار الجامعة، الاسكندرية، 2003، ص196.

[3] عبد الرحمان يسرى احمد وآخرون، **مرجع سابق**، ص ص، 208- 209.

[4] فيروز سلطاني، **مرجع سابق**، ص 135

اتحاد اقتصادي ونقدي	✓	✓	✓	✓	✓	✓

المصدر: كمال بكري، **الاقتصاد الدولي: التجارة والتمويل**، الدار الجامعة، الاسكندرية، 2003، ص196.

يتبين من الجدول السابق أن التكتل الاقتصادي الذي تتحقق فيه كل الخصائص هو الإتحاد الاقتصادي والنقدي، وهو ما تمكنت الدول الأوروبية من تحقيقه وتجسيده من خلال الإتحاد الأوروبي، ثم يليه في المرتبة الثانية السوق المشتركة، مثل السوق الأوروبية المشتركة قبل التحول للإتحاد النقدي والاقتصادي، والجدول يمكن اعتباره مراحل تطورية للتشكل التكتلات، حيث تبدأ من إتفاقيات تجارية بين مجموعة من الدول، ثم تأخذ في التطور، بعد شعور هذه الدول بمزايا تطوير الكيان الذي يمعها، حتى تصل إلى الإتحاد النقدي والاقتصادي.

3. تفكيك التعريفة الجمركية في ظل الاتحاد الأوروبي:

يعتبر الإتحاد الأوروبي من أهم وأكبر وأنجح التكتلات الاقتصادية والسياسية الدولية، حيث استطاعت دوله تحقيق إتحاد جمركي من خلال حركة السلع والخدمات والأشخاص بدون قيود، كما حققت الوحدة نقدية من خلال عملة اليورو والبنك المركزي الأوروبي، بالإضافة لجهود الوحدة السياسية من خلال البرلمان الأوروبي.

أ. **الاتحاد الأوروبي: النشأة والتطور:**

إن للاتحاد الأوربي تاريخ طويل يرجع إلى ظهور مجموعة من التنظيمات المماثلة المستهدفة للتضامن والتعاون الاقتصادي الاوربي بعد الحرب العالمية الثالثة، وتتمثل فيما يلي:

- **المنظمة الأوروبية للتعاون الاقتصادي:** أنشئت سنة 1948 لتسيير مخطط مارشال، والمتضمن مساعدات الولايات المتحدة الأمريكية لأوروبا، مابين سنة 1948 و1953، والبالغة حينها 12,6 مليار دولار، وفي سنة1961، تحولت هذه المنظمة إلى منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية، جامعة بذلك 16 دولة تعتبر اليوم الأكثر نموا في العالم.

- **المجموعة الاقتصادية للفحم والفولاذ:** أنشئت في 08 أفريل 1951، إثر توقيع اتفاقية باريس بين كل من فرنسا وألمانيا وإيطاليا ودول البنلوكس الثلاث، وذلك تبعا لمخطط شومان روبرت وزير الخارجية الفرنسي، لتوحيد إنتاج الفحم والفولاذ في فرنسا وألمانيا الاتحادية، وقد دخلت هذه الاتفاقية حيز التنفيذ عام 1953.

- **المجموعة الاقتصادية الأوروبية:** بالتوقيع على معاهدة روما بين الدول الأوروبية الست، بتاريخ 25 مارس 1957، أنشئت المجموعة الاقتصادية الأوروبية، والمجموعة الأوروبية للطاقة الذرية، وقد اتفقت هذه الدول، التي أصبح يطلق عليها اسم شائع وهو السوق الأوروبية المشتركة، على جملة من الأهداف على أن يتم تحقيقها في فترة مابين 12 و15 سنة ونذكر منها:

- ✓ إلغاء الرسوم الجمركية على الواردات بين الدول الأعضاء.
- ✓ إلغاء القيود الكمية على الصادرات والواردات بين دول السوق المشتركة.

- ✓ وضع تعريفة جمركية موحدة تجاه الدول الأعضاء.
- ✓ إتباع سياسة زراعية مشتركة، وتشكل الأهداف الثلاثة الأولى أركانا للإتحاد الجمركي.

وقد وصل إجمالي التخفيض من الحقوق الجمركية في 01 جانفي 1962 إلى 40% على المنتجات الصناعية، 35% على المنتجات الزراعية، وفي 01 جانفي 1967، بلغت نسبة التخفيض 85% على المنتجات الصناعية، ونسبة 65 % على المنتجات الزراعية، ليدخل الاتحاد الجمركي حيز التنفيذ قبل الموعد المبرنمج له بـ 18 شهرا، أي بتاريخ 01 جويلية 1968، وقد جاء بالترتيبات الآتية :

- إلغاء جميع القيود الكمية على الواردات.
- وضع تعريفة جمركية موحدة .
- تنسيق التشريعات الجمركية.

واعتبارا من هذا التاريخ تمت الإزالة النهائية للحقوق الجمركية بين دول المجموعة، وبذلك اكتملت جوانب تأسيس الاتحاد الجمركي.

ب. التعريفة الجمركية المشتركة:

بعد نهاية الفترة الانتقالية تم وضع تعريفة جمركية مشتركة في أول جانفي 1968، باتباع قواعد الجات في حساب متوسطات الرسوم الجمركية، والمتمثلة في استخراج المتوسطات الحسابية لنسب الحقوق الجمركية المطبقة في الأقاليم الجمركية لدول المجموعة، ومن هذا التاريخ انتقل الاختصاص في مجال السياسة التعريفية من التشريعات الوطنية إلى المجموعة الاقتصادية الأوروبية، حيث ألغيت كل الحقوق والقيود الجمركية بين الدول الأعضاء المؤسسة للمجموعة، واعتمدت جميعها تطبيق تعريف مشتركة وهي تعريفة خارجية تطبق على بضائع الدول الأخرى، وقد أدى إلغاء التعريفات الجمركية إلى قفزة اقتصادية للدول الأعضاء، حيث تضاعفت المبادلات فيما بينها، وازدادت الاستثمارات، وحقق المستهلك رفاهية باتساع المنتجات المعروضة وبأسعار جد منخفضة، ويكفي أن نسجل أن المبادلات التجارية قد تضاعفت ثلاث مرات مابين 1958 و1972، وتضاعفت تسع مرات خلال المدة 1968 و1992 .

وقد تم إعداد التعريفة الجمركية المشتركة من الناحية التقنية انطلاقا من مدونة مجلس التعاون الجمركي، ومنذ أول جانفي 1988، اعتمدت المدونة الجديدة للنظام المنسق لتعيين وتصنيف البضائع، والتي تتشكل من 6 أرقام.

أما عن متوسط نسب الرسوم الجمركية المطبقة في القطاع الصناعي آنذاك، فقد وصل بعد سلسلة التخفيضات في إطار المفاوضات التجارية متعددة الأطراف إلى متوسط 4.5% .

وتطبق دول الاتحاد الأوروبي حاليا التعريفة المدمجة للمجموعة الأوروبية المعتمدة في 23 جويلية1987، والمعدلة في 19 جويلية 1993، وتتكون من 10 أرقام، تشكل الأرقام الثمانية الأولى ما يسمى بالمدونة المركبة لتمييز،الرسوم الجمركية التي تخضع لها البضائع، وكذا لتمييز البضائع التي تشكل تيارات دخولها وخروجها

مصدرا إحصائيا مهما، أما الرقمين آخرين غرضهما تضمين التعريفة الجمركية جملة من الإجراءات، كالحظر على الاستيراد أو التصدير، الشهادات...إلخ، أي تسهم في تطبيق الأحكام التنظيمية على المنتجات عند دخولها للإقليم الجمركي للمجموعة، وفي بعض الحالات عند تصديرها وتحديد التنظيمات الخاصة بالأسعار المرجعية أو تطبيق الحقوق المضادة للإغراق.

وفي سنة 1968، وبعد توافق نظرة دول المجموعة على ضرورة إعداد تشريع جمركي موحد، تم تحديد قواعد مشتركة لقيمة ومنشأ البضاعة، وقد أخذت عملية توحيد التشريعات الجمركية الوطنية أحد وجهين:

- تنظيمات تطبق مباشرة من طرف إدارات الجمارك للدول الأعضاء.
- توجيهات يترك للهيئات الوطنية المختصة للدول الأعضاء اتخاذ التدابير اللازمة لتجسيده.

ونظرا لتشابك النصوص وتعددها في الدول المكونة للإتحاد الأوروبي، فقد تم اعتماد قانون جمركي مشترك يطبق من طرف كل دول المجموعة.

وفي سنة 1994، تم جمع كل التشريعات الجمركية الوطنية في قانون جمركي واحد، يشكل قانون الجمارك للمجموعة، ويعتبر إلى جانب التعريفة الجمركية المدمجة المصدرين المرجعيين للسياسة التجارية والقواعد المنظمة للمبادلات التجارية الخارجية للمجموعة.

ج. توحيدالإجراءات الجمركية نقل البضائع:

تتمتع البضائع داخل دول المجموعة بالحرية التامة للانتقال، سواء كانت بضائع منشأة في إحدى الدول الأعضاء، أو بضائع أجنبية استوفت الإجراءات الجمركية، وخضعت للتعريفة الجمركية المشتركة، وتعتبر حرية تنقل البضائع بهذه الصورة من الخصائص التي تميز الاتحاد الجمركي عن مناطق التبادل الحر.

وتمنح شهادة الاستفادة من النظام التفضيلي ويؤشر عليها من طرف مصالح الجمارك، ليتم تسهيل هذا الإجراء بإدخال نظام العبور لتتم عمليات المراقبة واستيفاء الإجراءات في مكان واحد، كما أسست سنة 1985 الوثيقة الإدارية الموحدة لتعويض العديد من الوثائق.

ومع تأسيس السوق الموحدة سنة 1993، يعد لإدارة الجمارك كمصلحة لتحصيل الضرائب والرسم على القيمة المضافة دورا يذكر بالحدود الجمركية الداخلية، حيث تتمتع السلع الأوروبية بحرية، الانتقال السلع كما أن أغلبية عمليات الجمركة للسلع الأجنبية، تتم في المكاتب الجمركية بالمراكز الحدودية لأي دولة من دول الاتحاد الأوروبي.

4. تفكيك التعريفة الجمركية في ظل أمريكا الشمالية للتجارة الحرة NAFATA:

وهي اتفاقية لإنشاء منطقة للتجارة الحرة تم التوقيع عليها سنة 1994 بين ثلاث دول متجاورة هي: الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، المكسيك، وتضم هذه 394 مليون نسمة، وتسيطر على 17% من التجارة العالمية، بينما تمثل التجارة البينية 39% من إجمالي تجارتها مع العالم. [1]

وقد تناولت هذه الإتفاقية العدد من المجالات منها :إزالة القيودعلى التجارة في العديد من الخدمات المالية،

[1] سليمان ناصر، **مرجع سابق**، ص 88.

تحرير سياسات الاستثمار في السلع والخدمات، والالتزام بتقوية وتعزيز حماية حقوق الملكية الفكرية، وعموما تتمثل أساليب تحرير التجارة في إطار هذا التكتل فيما يلي[1]:

- بالنسبة للتعريفات الجمركية تم إزالتها دفعة واحدة، أو بالتدريج على مدى فترة زمنية متفق عليها للسلع المختلفة تصل إلى 15 عاما، وفي هذا الإطار فان حوالي % 50 من الصادرات الأمريكية للمكسيك و 70% من صادرات المكسيك للسوق الأمريكي، أصبحت محررة تماما من التعريفات والحصص.
- إزالة القيود المفروضة على الاستثمار حيث يتمتع المستثمرون في الدول الثلاثة بنفس المعاملة، ويتم تحويل العملات بحرية وفقا لأسعار السوق.
- تحرير التجارة في الخدمات: في هذا المجال تمنح معاملة متساوية لموردي الخدمات من
- الدول الثلاثة، وتسهل منح تراخيص عمل المتخصصين وإزالة متطلبات الإقامة لهذه الشريحة.
- الاتفاق على أحكام عديدة لتعزيز تدفق التجارة بين الدول الثلاثة، مثل لجنة التجارة الثلاثية لفض كل النزاعات ومنع الإغراق، وغيرهما من الأحكام المسهلة للتجارة.

5 . تفكيك التعريفة الجمركية في ظل رابطة الآسيان ASEAN لدول جنوب شرق آسيا:

يتكون تكتل الأسيان من ستة دول هي: تايلاند، سنغافورة، ماليزيا، بروناي، اندونيسيا، وقد أنشئ هذا التكتل عام 1967، وكان هدفه أن يكون حلفا سياسيا مضاد للشيوعية، إلا أن القلق المشترك الذي ساد مختلف دول المجموعة، نتيجة الأضرار التي لحقت بهم، جراء الإجراءات الحمائية المتبعة من قبل الولايات المتحدة وأوروبا تجاه صادرات تلك الدول، جعلها تركز على التعاون الاقتصادي فيما بينها.[2]

وفي عام1991، ظهرت فكرة إنشاء منطقة التجارة الحرة في دول آسيا باقتراح من رئيس وزراء تايلاند، وتم الاتفاق على تنفيذ هذه الاتفاقية في 1999، وتهدف منطقة التجارة الحرة الآسيوية إلى تخفيض التعريفة الجمركية على التجارة البينية في حدود 05% خلال 15 سنة، ابتداء من جانفي1993، والاتفاق على إتباع أسلوب موحد للتعريفة الجمركية التفضيلية، ويقوم هذا الأسلوب على تقسيم المنتجات إلى نوعين: النوع الأول وهو ما يسمى بالنوع السريع FAST TRACK، ويحتوي على تخفيض التعريفة الجمركية بين 0 و5% خلال 7- 10 سنوات، ويتوقف ذلك على مقدار التعريفة الجمركية الأساسية أكثر أو أقل من20%، أما النوع الثاني فهو النوع العاديTRACK NORMAL، ويكون تخفيض الحدود فيه بسرعة أقل من سابقه، وتنقسم مجموعة السلع فيه إلى مجموعتين أيضا، وفي الاجتماع السنوي 1993 - 1994 تم الاتفاق على الإسراع بتنفيذ الاتفاقية وتخفيض نسبة التعريفة الجمركية، كما تم الاتفاق على تخفيضها على حوالي 11 ألف منتج في نهاية سنة

[1] آسيا الوافي، **التكتلات الاقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2006-2007، ص50.

[2] فوزية خدا كرم، **التكتلات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على دول النامية**، مجلة العلوم السياسية، العدد43، جامعة بغداد، ص 177.

2000، أما بالنسبة للنوع الثاني من المنتجات، فتم الاتفاق على الانتهاء من تطبيق التخفيض في 2003 بدلا من 2008، ومن المتوقع أن تسهم هذه الاتفاقية في دعم التجارة البينية بين دول الأسيان.

خلاصة الفصل:

من خلال للتعريفة الجمركية، تبين لنا أنها الأداة الوحيدة التي تماشت مع تطور التجارة الدولية، كما أنها أهم أدوات السياسة الحماية التجارية، حيث تفرضها الدولة على السلع عند عبورها بحدود دولة أخرى، كما تطرقنا إلى التمييز بين الأدوات التعريفية (الرسوم الجمركية)، والأدوات غير التعريفية (نظام الإعانات، نظام المنع أو الحظر، نظام الإغراق، نظام الحصص، تراخيص الاستيراد).

وتطرقنا لخصائص الأساسية التعريفة الجمركية والمتمثلة في (ضريبة محمولة، الخصية الموحدة، ضريبة محددة، ضريبة عامة)، كما تجمعها مجموعة من الأهداف الاقتصادية (كأداة حمائية تشجيع الإنتاج الوطني

وتساهم في تعديل الميزان التجاري للدولة وتوزيع الدخل، وكأداة حامية للشغل ورأس المال الوطني)، وأيضا الأهداف الجبائية باعتبارها موردا أساسيا في مداخيل الدولة .

وقد تطرقنا إلى أنواع التعريفة الجمركية، من أشهرها التفرقة بين أنواع المختلفة تبعا لكيفية إصدارها، وتبعا لوحدتها أو تعددها، وتبعا للظروف والأوضاع التي تطبق فيها، وتبعا لآثارها، وتبعا لطرق تحديد أسعارها، وتبعا لمنشأ البضاعة.

كما أن المعالجة الجمركية للبضائع عند الاستيراد والتصدير تتم وفق التشريع الجمركي داخل منطقة جغرافية معينة ومحددة تسمى الإقليم الجمركي كما تعتمد عناصر التعريفة الجمركية على ثلاثة عناصر رئيسية هي القيمة لدي الجمارك، التصنيف التعريفي للبضاعة، ومنشأ السلعة.

إن تفكيك التعريفة الجمركية يعتبر أداة لتحرير التجارة الخارجية وهذا ما تطرقنا إليه في المبحث الثاني حيث تناولنا ماهية تحرير التجارة الخارجية وأدواتها، وماهية التفكيك التعريفة الجمركية، أنواعها، والفرق بين التفكيك والإعفاءات، وآثار وآليات مواجهة تفكيك التعريفة الجمركية المتعلق بالاصلاحات الجمركية وعصرنة قطاع الجمارك وغيرها.

كما تطرقنا أيضا إلى تطور تفكيك التعريفة الجمركية في ظل التكتلات الاقتصادية، وخصصنا بالذكر اكبر التكتلات التي عرفها العالم من بينها الإتحاد الاوروبي ودول جنوب شرق آسيا وأمريكا الشمالية لتجارة الحرة والتسهيلات والتخفيضات القيود الجمركية بين الدول الأعضاء.

الفصل الثاني:

تطور العلاقات التجارية

بين الجزائرية الاوروبية

تمهيد الفصل الثاني :

تنبع سياسة التوجه الاقتصادي لدول الاتحاد الأوروبي نحو النطقة العربية من تطور عملية التكامل والاندماج الأوروبي، ومن ثم الاتحاد الأوروبي كقوة اقتصادية دولية قادرة على لعب دور مهم في السياسات العالمية، فقد شهدت علاقات التعاون أوربا ودول المنطقة العربية حالات من الصعود والجمود، نتيجة للمتغيرات الدولية والإقليمية، وقد ترجمت الشراكة الاورومتوسطية على المستوى الثنائي بعقد اتفاقيات للشراكة ثنائية بين الطرف الاوروبي من جهة، والشركاء المتوسطيين من الجهة الاخرى بصفة انفرادية، ومن بين هؤلاء الشركاء الجزائر، التي وقعت إتفاق الشراكة في 22 أفريل من 2002، ليدخل حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر من العام 2005، وبذلك يبدأ العد التنازلي لاقامة منطقة التبادل الحر بين الطرفين في آفاق 2017، وزيادة إنفتاح الاقتصاد الجزائري إتجاه الاتحاد الاووبي.

وعليه سنتطرق في هذا الفصل إلى تطور العلاقات الجزائرية من اتفاقيات التعاون إلى اتفاقيات الشراكة، وذلك من خلال مباحث كالتالي:

المبحث الأول: العلاقات التجارية الجزائرية الأوروبية من التعاون إلى الشراكة .

المبحث الثاني: مرحلة الشراكة الأوروجزائرية .

المبحث الثالث: منطقة التبادل الحر وفق اتفاقية الشراكة .

المبحث الأول: العلاقات التجارية الجزائرية الاوروبية من التعاون إلى الشراكة

هناك عدة عوامل ساعدت وجود ارتباط بين أوروبا من أهمها العامل الجغرافي، المتمثل في القرب بين الجزائر وأوروبا، وكذلك العوامل التاريخية والإنسانية باعتبار أن الجزائر كانت مستعمرة فرنسية سابقا، وجود جالية جزائرية كبيرة بعدة بلدان أوروبية خاصة في فرنسا إضافة إلى العامل الإقتصادي، حيث يعتبر الاتحاد الأوروبي أول شريك اقتصادي للجزائر.

المطلب الأول: علاقات التعاون الاقتصادي الجزائري الاوروبي قبل مؤتمر برشلونة

إن العلاقات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي ليست وليدة اليوم، بل تعود إلى بداية الستينات، أي في عهد السوق الأوروبية المشتركة، ونظرا لتشابك العلاقات مع فرنسا بفعل إحتلالها للجزائر مدة قرن و32 سنة، ولكن مباشرة بعد الإستقلال عمل الطرفان على طي صفحة الإحتلال لحساب عهد جديد، يقوم على مبدأ التعاون، وهذا ما سنحاول التطرق إليه في هذا المطلب.

1- العلاقات الإقتصادية الجزائرية الأوروبية في إطار إتفاقية التعاون لسنة1976

لم توقع الجزائر خلال الستينات على اتفاقية شراكة مع المجموعة الاقتصادية الأوروبية، على غرار ما فعلت كل من المغرب وتونس سنة 1969، واستمرت في الحصول على أفضليات جمركية لصادراتها نحو المجموعة وفقا لقرار المجموعة الأوروبية الصادر في 28 مارس 1963، ذلك أن العلاقات بين الجزائر والمجموعة الأوروبية طبعتها خصوصية منذ أواخر الخمسينات، جعلتها لا تحتاج إلى قبول وضعية البلد المشارك بشكل قانوني، ولكن مع نهاية الستينات قررت بعض الدول كإيطاليا رفض مواصلة منح أفضليات للصادرات الجزائرية، التي كانت تتلقاها في أسواق المجموعة، الأمر الذي أدى إلى إنطلاق المفاوضات الثنائية بين الجزائر والمجموعة الاقتصادية الاوروبية سنة 1972، قصد الوصول إلى إتفاق في إطار السياسة المتوسطية الشاملة التي كانت تتبعها آنذاك، وفي 26 أفريل 1976، تم التوقيع على أول بروتوكول تعاون بين المجموعة والجزائر، ويهدف هذا الإتفاق الموقع بين المجموعة الإقتصادية الأوروبية من جهة والدول المتوسطية بما فيها الجزائر من جهة أخرى، حسب ما جاء في نص الإتفاقية إلى:

- ✓تحسين البنية الإقتصادية التحتية وتطير قطاعي الصناعة والفلاحة.
- ✓دعم التعاون في مجال البحث العلمي والتكنولوجي وحماية البيئة.
- ✓ترقية العلاقات بين المتعاملين الإقتصاديين لكلا الطرفين.
- ✓ وقد شمل هذا التعاون ثلاث مجالات تتعلق بالمبادلات التجارية والجانب الاجتماعي وكذلك التعاون الاقتصادي والمالي[1].

[1] فيصل بهلولي، **التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الاوروموتوسطية والانضمام الى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، العدد 11، جامعة ورقلة، 2012، ص 114.

1- الجانب التجاري:

وفقا للمادة 8 من الإتفاقية فإن الهدف من هذه الاتفاقية، هو تطوير المبادلات بين الأطراف المتعاقدة، مع الأخذ بعين الاعتبار المستويات التنموية لكل منها، وقد حصلت الجزائر من خلالها على مجموعة من التسهيلات على غرار تخفيض الرسوم الجمركية على بعض المنتجات الزراعية بنسبة 20 إلى 100% ، والسماح بدخول المنتجات الصناعية إلى الأسواق الأوروبية بكل حرية، باستثناء بعض المواد الحساسة والتي كانت تخضع لنظام الحصص.

2- الجانب الاجتماعي:

لم يتم تطبيق هذا المحور بسبب أن الامتيازات الثنائية المقدمة من طرف بعض الأعضاء في المجموعة الأوروبية للعمال الجزائريين المقيمين لديها، منحت امتيازات أعلى من ذلك، خاصة بالنسبة للجزائريين المقيمين في فرنسا.[1]

3- الجانب التعاون الاقتصادي والمالي:

تم تمويل مختلف المشروعات وبرامج التعاون عن طريق بروتوكولات مالية خماسية، حيث غطت أربعة بروتوكولات الفترة ما بين 1976- 1995، التي حددت لتمويل تنفيذ التعاون، وشارك البنك الاوروبي للاستثمار (BEI) بتقديم بعض القروض المدعمة، والجدول التالي يمثل المساعدات الممنوحة من طرف المجموعة الأوروبية للجزائر، في إطار البروتوكولات المالية الأربع، خلال الفترة (1976 – 1996):[2]

[1] محمد لحسن علاوي، كريم بوروشة، **تفعيل الشراكة الأوروجزائرية كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 04، 2016، ص 35.

[2] ابراهيم بوجلخة، **دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء إتفاق الشراكة الأوروجزائرية دراسة تقييمية لمجموعة من المتغيرات الكلية، مذكرة** ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص 159.

الجدول رقم (02): المساعدات الممنوحة من طرف المجموعة الأوروبية للجزائر (مليون يورو)

البروتوكولات	المجموعة الأوروبية	البنك الأوروبي للاستثمار	المجموع
البروتوكول الأول(76-81) - المنح - قروض خاصة - قروض BEI	 44.000.000 25.000.000 19.000.000	70.000.000	114.000.000
البروتوكول الأول(81-86) - المنح - قروض خاصة - قروض BEI	 44.000.000 28.000.000 16.000.000	107.000.000	151.000.000
البروتوكول الأول(86-91) - المنح - قروض خاصة - قروض BEI	 56.000.000 52.000.000 4.000.000	183.000.000	239.000.000
البروتوكول الأول(91- 96) - المنح - قروض خاصة - قروض BEI	 70.000.000 52.000.000 18.000.000	280.000.000	350.000.000
مجموع البروتوكول - المنح - قروض خاصة - أموال مخاطرة - قروض BEI	 214.000.000 157.000.000 35.000.000 22.000.000	640.000.000	854.000.000
عنصر التسوية الهيكلية السياسة المتوسطية المتجددة	95.000.000		
المجموع	309.000.000	640.000.000	949.000.000

المصدر: ابراهيم بوجلخة، **دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء إتفاق الشراكة الأوروجزائرية دراسة تقييمية لمجموعة من المتغيرات الكلية**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص 159.

تمثل البروتوكولات الأربعة في الجدول السابق مبلغا ماليا ما مجموعه 949 مليون يورو، وتمثل المساعدات من ميزانية المجموعة الأوروبية 309 مليون يورو، منها 214 مليون يورو كمنح، بالإضافة إلى 95 مليون يورو لمساعدة الجزائر في تنفيذ برنامج التكيف الهيكلي في إطار السياسة المتوسطية المتجددة، أما قروض البنك الأوروبي للإستثمار(BEI) فبلغت 640 مليون يورو، ونلاط أن حجم المبالغ المالية المخصصة للجزائر في إطار بروتوكولات التعاون المالي تتزايد بشكل مستمر من بروتوكول إلى آخر، كما تمثلت أكبر زيادة بنسبة68 % من البروتوكول الثالث إلى الرابع بمبلغ مالي قدره 111 مليون يورو.

كما تم تحديد البرامج والقطاعات التي تحتاج إلى تمويل عن طريق البروتوكولات المالية بصفة مشتركة بين السلطات الجزائرية والمجموعة الأوروبية عبر التفاوض، وقد تم تحديد القطاعات الرئيسية، والتي تشكل أولوية لتمويلها عن طرق بروتوكولات التعاون المالي كما يلي[1]:

- **البروتوكول الاول (1976- 1981):** التنمية الريفية وحماية البيئة على الترتيب 34% و31% من المساعدات المالية.

- **البروتوكول الثاني: (1981- 1986):** البنية التحتية تلقت 70% من المساعدات المالية.

- **البروتوكول الثالث: (1986- 1991):** فقد تم تخصيص 50% من المساعدات المالية للبنية التحتية، و30% لتسيير الموارد المائية.

- **البروتوكول الرابع: (1991- 1996):** إستفادت البنية التحتية بـ 60% من المساعدات، بالإضافة إلى توزيع الأموال الخاصة بالتكيف الهيكلي للسياسة المتوسطية المتجددة.

2- تقييم إتفاق التعاون الإقتصادي بين الجزائر والمجموعة الأوروبية لسنة 1976:

يعتبر الإتحاد الأوروبي الشريك التجاري الأول للجزائر خلال كل الفترات، حيث أن 70% من الصادرات الجزائرية توجه إلى أوروبا، في حين أن أكثر من 60% من وارداتها تأتي من أوروبا، وإن كان الميزان التجاري بين الطرفين كان لصالح الطرف الجزائري، هذا راجع بالدرجة الأولى إلى صادرات الجزائر من المحروقات، أما على صعيد الواردات الجزائرية من السلع الاوروبية، فإن أكثر من 60% من إجمالي الواردات هي عبارة عن سلع التجهيز والمنتجات المصنعة تليها المنتجات الزراعية .[2]

جدول رقم(03): توزيع الصادرات الجزائرية للمجموعة الإقتصادية الأوروبية

السنوات	1970	1974	1975	1977	1978
المنتوجات الزراعية	17.9	2.8	2.5	2.5	1.9
المنتوجات الصناعية	82.1	27.2	9	97.5	98.2

المصدر: بحري سفيان، **شراكة الجزائر مع الاتحاد الاوروبي وآثارها على الاقتصاد الجزائري**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2002- 2003، ص 68.

إن تحليل هيكل الصادرات الجزائرية نحو المجموعة الإقتصادية الأوروبية خلال فترة السبعينيات، يبين أن نسبة المنتجات الزراعية تشكل حوالي 2% من مجموعة الصادرات، أما المنتجات الصناعية فتشكل حوالي 98% منها، تستحوذ المحروقات 95% من هذه الصادرات، في حين أن نسبة الصادرات من المنتجات الغذائية والمواد الأولية الأخرى والمواد المحولة على الترتيب 1%، 1,1 % و1,2% فقط، الأمر الذي يدل على عدم

[1] ابراهيم بوجلخة، **نفس الرجع السابق**، ص ص 161- 162.

[2] بهلول فيصل، **التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاقية الشراكة الأورومتوسطية والإنضمام إلى المنظمة التجارية العالمية**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008- 2009، ص 90.

فاعلية إتفاقية التعاون الإقتصادي، الذي أبرم سنة 1976 بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، في تطوير وتنمية قطاع الإنتاج الزراعي والصناعي، وتواضع النتائج المحققة خلال تلك العقود .

وعكس ذلك، فإن الواردات الجزائرية الآتية من المجموعة الأوروبية تتكون بالدرجة الأولى من الآليات ومعدات النقل بنسبة 50%، والمواد المحولة بنسبة 26%، والمواد الغذائية بنسبة 7%، والمواد الكيماوية بنسبة 6%.[1]

إن التعاون المالي بين المجموعة الإقتصادية الأوروبية والجزائر، رغم أنه تجسد في أربعة بروتوكولات مالية، إلا أن حجم هذا التعاون بقي ضعيفا، مقارنة باحتياجات الجزائر المالية لتمويل المشاريع التنموية، هذا بالإضافة إلى تناقص قيمة التسديدات المتخصصة للجزائر من بروتوكول لآخرى، حيث قدرت هذه النسبة في البروتوكول الأول بـ 83% و63% في البروتوكول الثاني، ثم 16% في البروتوكول الثالث، و10% في البروتوكول الرابع، وهذا بسبب إنخفاض عملية تسديد القروض الممنوحة من طرف البنك الأوروبي للإستثمار، إذ لم تبلغ نسبة التسديد الفعلي سوى 40% خلال الفترة 1976 -1996 .

ولذلك يمكن القول أنه خلال عقود الستينات والسبعينات والثمانينات، التي مضت من تاريخ العلاقات الإقتصادية بين الجزائر والمجموعة الإقتصادية الأوروبية، والتي حكمتها إتفاقات التعاون الإقتصادي بين الطرفين، لم تفلح الجزائر في الإستفادة من انفتاح السوق الأوروبية تجاه منتجاتها، لتنمية الصادرات الزراعية والصناعية، بل بالعكس من ذلك فقد انتهجت الجزائر منهج التنمية على أساس إحلال الواردات، حيث نتج عن ذلك زيادة واردات الجزائر من السلع التجهيز، التي شكلت عبأ كبيرا على ميزانية الدولة، وزادت من عجز الميزان التجاري، وتفاقم المديونية الخارجية للجزائر، وبقي الإقتصاد الجزائري يعتمد على الصادرات من المحروقات، التي تتحكم في أسعارها الأسواق العالمية، وفي المقابل من ذلك مضت الدولة الأوروبية في طريقها نحو إقامة التكامل الإقتصادي الأوروبي، الذي أصبح يظم 27 دولة، وحقق نتائج إقتصادية وسياسية عملاقة، بفضل تطويره لسياسته الزراعية الموحدة وزيادة قدراته التنافسية للإنتاج الصناعي، الأمر الذي أدى إلى إلغاء إتفاقيات التعاون لسنة 1976، بإعلان الشراكة الاوروبية المتوسطية في مؤتمر برشلونة سنة 1995.

المطلب الثاني: مرحلة التعاون وفق السياسة المتوسطية الجديدة(1989-1995)

بعد دخول اليونان، إسبانيا، والبرتغال إلى المجموعة الأوروبية تغيرت الكثير من المعطيات الاقتصادية، وظهرت دوافع مراجعة السياسة المتوسطية للمجموع ، وبالفعل تم في سنة 1990 الإعلان عن بوادر السياسة الأورو متوسطية الجديدة، وفي 29 جوان 1992، أسست رسميا من طرف المجلس الأوروبي، لمدة خمس سنوات(1992- 1996)، والتي تطلبت بروتوكولات مالية جديدة بقيمة 2.4 مليار ECU.[2]

[1] ابراهيم بوجلخة، **مرجع سابق**، ص 163.

[2] مداني لخضر، **تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الاطراف والتكتلات الاقتصادية الاقليمية (دراسة حالة الجزائر في اطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الاوروبي)**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2006/2005، ص 228.

وفي 19 أكتوبر 1994، ناقش كل من البرلمان والمجلس الأوروبي قضية تعزيز السياسة الأورومتوسطية للاتحاد الأوروبي، بتأسيس شراكة أورومتوسطية قائمة على توسيع مجالات التعاون، وإنشاء منطقة أوربية مستقرة سياسيا وأمنيا، وفي الجانب الاقتصادي تضمن التقرير إنشاء منطقة للتبادل دول أوروبا الوسطى وأوروبا الشرقية، وتربطها بها اتفاقيات حرية التبادل بين الدول المتوسطية وبين منطقة المجموعة، وأهم ما خرج به التقرير ضرورة تنظيم ندوة للدول المتوسطية في السداسي الثاني من عام 1995.

وتعتبر هذه السياسة الجديدة للاتحاد الأوروبي مغايرة تماما عن السياسة المتوسطية القديمة، التي تقتصر بصفة أساسية على الجانب المالي فقط، في حين توسعت السياسة المتوسطية الجديدة، لتشمل الأبعاد الأخرى السياسية والاجتماعية والثقافية... إلخ.[1]

المطلب الثالث: مؤتمر برشلونة واتفاقية الشراكة الأورومتوسطية

إن الشراكة الاورومتوسطية التي رأت النور في مؤتمر وزراء خارجية البلدان الاورومتوسطية، الذي انعقد في برشلونة سنة 1995، هي أهم مبادرة في التاريخ الحديث تعمل على إقامة روابط قوية ودائمة بين شاطئي المتوسط، إصافة إلى تسهيل وتطوير الحوار بين المجتمعات ودول الضفتين. [2]

وهي تختلف عن إتفاقيات التعاون السابقة المبنية على مبادئ التفضيل التجاري والمساعدات المالية، فهذه الشراكة تعالج ثلاث مجالات هي المجال السياسي والامني، المجال الاقتصادي والمالي، والمجال الاجتماعي والثقافي بحيث:

1- المجال السياسي والامني:

ويهدف مؤتمر برشلونة إلى تحقيق الاستقرار السياسي، وتوطيد الأمن والسلام لمنطقة البحر الأبيض المتوسط، وذلك باستخدام مبدأ الحوار السياسي، الذي يركز على احترام مبادئ القانون الدولي، الذي يرتكز هو الآخر على ميثاق الأمم المتحدة، والبيان الدولي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، واحترام التنوع والتعددية في مجتمعاتهم، والمساواة في الحقوق بين الشعوب وحقهم في تقرير مصيرهم، وتسوية الخلافات بالوسائل السلمية، فضلا عن العمل على ضمان الأمن الإقليمي بين الأطراف. [3]

---

[1] فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورومتوسطية)**، مذكرة ماجستيير، في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012/ 2013، ص 158.

[2] رماش هاجر، **اتفاق الشراكة الاوروجزائرية وسوق العمل في الجزائر**، مذكرة دكتراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة – 2- ، 2012/ 2013، ص154.

[3] علاوي محمد لحسن، **اتفاقيات الشراكة الاوروعربية: شراكة اقتصادية حقيقية ...ام شراكة واردات**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 16، جامعة ورقلة، 2012، ص- ص 141- 143.

2- المجال الاقتصادي والمالي:

يهدف مؤتمر برشلونة في هذا المجال إلى تحقيق النمو في أوروبا ودول جنوب المتوسط إضافة إلى تحقيق التكامل وتشجيع التعاون بين المنطقتين، ولقد ركز المشاركون في المؤتمر على إقامة شراكة اقتصادية ومالية تتلخص فيما يلي[1]:

أ. إقامة منطقة للتجارة الحرة:

ركز تصريح برشلونة على إنشاء منطقة للتجارة الحرة، مع الأخذ بعين الاعتبار القوانين الدولية في المجال التجاري، والمتعلقة بقوانين المنظمة العالمية للتجارة، ولتسهيل إقامة منطقة التجارة الحرة ،تقرر الإلغاء التدريجي للرسوم الجمركية على المنتجات الصناعية، والتحرير التدريجي لتجارة المنتجات الزراعية وتجارة الخدمات، وإتباع سياسة مبنية على قواعد اقتصاد السوق وتكامل الاقتصاد الوطني، وكذلك تحديث وتعديل البنى الاقتصادية والاجتماعية، مع إعطاء الأولوية لتشجيع وتطوير القطاع الخاص، والنهوض بقطاع الإنتاج ،وإقامة إطار إداري ملائم لاقتصاد السوق، وتشجيع نقل التكنولوجية.

ب. تحديد مجالات التعاون الاقتصادي:

لقد ركز المؤتمر وتماشيا مع الإتحاد الأوروبي على تحديد مجالات التعاون الممكن قيامها بين الدول، حيث تم التركيز على ضرورة بناء التنمية الاقتصادية بالاعتماد على الإمكانيات المحلية، وفتح المجال أمام الاستثمارات الأجنبية المباشرة، شريطة خلق مناخ مناسب لذلك بإزالة جميع العقبات التشريعية والاقتصادية، وخلق جو إداري يتماشى والتطورات الاقتصادية العالمية والتوفيق بين التنمية والبيئة، كما حدد الاتحاد الأوروبي مجالات أخرى لتسريع عملية التنمية، تتمثل في التعاون في المجال الزراعي من أجل تحديثه وإعادة هيكلته وفق مناهج حديثة والتعاون من أجل تحسين البنية التحتية، مثل شبكات الطرق والمواصلات، وكذلك التعاون من أجل تدعيم البحث العلمي وتدريب المتعاملين، وتطوير الأساليب الإحصائية.

ج.تحديد أوجه التعاون المالي:

حدد المشاركون أوجه التعاون المالي، ومدى إمكانية تطويره للمساهمة بشكل فعال في بناء منطقة تجارة حرة، وهذا برفع حجم القروض، التي يمكن تقديمها من طرف بنك الاستثمارات الأوروبي والمعونات، التي يمكن أن تمدها دول الاتحاد لدول جنوب المتوسط، وذلك قصد تسريع عملية التنمية، شريطة أن تخصص المبالغ المقدمة لإحداث التنمية في مجالات أساسية، لتعميم الفائدة القصوى لهذا التعاون المالي.

3- المجال الاجتماعي والثقافي:

جرى التأكيد في الأبعاد الاجتماعية والثقافية على الحوار بين الحضارات لمنطقة المتوسط، وما يتطلبه هذا من إحترام الثقافات والأديان كشرط لازم لتحقيق التقارب وتوثيق التفاهم بين الشعوب، وكذلك ضرورة تنمية الموارد البشرية بالتعليم والتدريب خاصة في النواحي الثقافية، وتشجيع التبادل الثقافي وتعلم اللغات، وتقوية حكم

[1] نوري منير، **أثر الشراكة الاوروجزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية .يومي 17 و 18 أفريل، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، 2006، ص ص 867-868.

القانون والمجتمع المدني، والتعاون في مكافحة الإرهاب ومحاربة تجارة المخدرات والجريمة الدولية والفساد، ومقاومة التعصب والتمييز العنصري والطائفية، بالاضافة إلى الحد من الهجرة غير الشرعية، فنجد مثلا أن الفقرات الخاصة بالهجرة، تكشف على أنها الهاجس الأول لدى الطرف الأوروبي، الذي تنبع رؤيته للتعاون أساسا من رغبته في إيقاف تيار الهجرة من الجنوب إليها، وعلى هذا فإنها إذا كان من المفيد أن تتعزز التنمية إلى المستوى الذي يحد من الهجرة، فإن تغليب هذا الهدف على سواه، قد ينصرف بالتنمية وبمناهج التعاون عن تحقيقها، ويتضح هذا من الاهتمام باستعادة المهاجرين غير الشرعيين، دون أن ينص بالمقابل على بذل جهد من جانب الدول المستضيفة، لاستيعاب هؤلاء المهاجرين حتى لا يتحولوا في مواطنهم، إلى عبء يقوي نزعات العنف التي يراد الحد منها.[1]

إن المتأمل للمحاور الأساسية التي انطلقت منها اتفاقيات الشراكة، يلاحظ أن هذه الاتفاقيات جاءت لتحقيق عمليات الإصلاح الاقتصادي، وتجديد البنى الاقتصادية بشكل عام، وكذا تطبيق مبادئ اقتصاد السوق المبني أساسا على القطاع الخاص، وخلق مناخ استثماري لجلب الاستثمارات الأجنبية، وقد توالت دول الضفة الجنوبية في التوقيع على الاتفاقية الواحدة تلو الأخرى، ومع قيام مبدأ التفاضلية، خرجت العلاقات الاورو متوسطية من إطار المساعدات والتعاون إلى مجال الشراكة.

من هنا دخلت العلاقات الأوروبية الجزائرية مرحلة جديدة للشراكة الاورومتوسطية من خلال صيغتها الثنائية على وجه الخصوص والمتمثلة في عقد اتفاقيات شراكة بين الاتحاد الأوروبي من جهة وشركائه المتوسطين كل على إحدى من جهة أخرى.[2]

المبحث الثاني: مرحلة الشراكة الأوروجزائرية

مرت عملية إبرام إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي بعدة مراحل وجولات، توقفت في عديد المرات، لأن الجزائر كانت في كل مرة تطالب دول الإتحاد بمراعاة خصوصية الاقتصاد الجزائري، غير أن ذلك المطلب لم يتم قبوله إلا بعد مدة وبشروط، وهو ما يجعل مكاسب الجزائر من الاتفاق قليلة.

المطلب الأول: مسار اتفاق الشركة الأوروجزائرية

سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى اتفاق الشركة الأوروجزائرية ودوافعها واهداف الشراكة الاوروجزائرية.

1- اتفاق الشركة الأوروجزائرية:

لقد وقّع الاتحاد الأوروبي اتفاقيات تعاون مع ثلاثة دول من شمال إفريقيا عام1976، وهي الجزائر والمغرب وتونس، ومع أربع دول من المشرق العربي هي: مصر لبنان، سوريا والأردن، شملت الاتفاقيات منح الأفضلية

[1] محمد بولعسل، **الآثار الاقتصادية لانضمام الدول المغاربية إلى اتفاقية الشراكة الأوروبية المتوسطية (دراسة حالة تونس، المغرب، الجزائر)**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري- قسنطينة-، 2010/ 2011، ص ص 73- 74.

[2] رماش هاجر، مرجع سابق، ص154.

التجارية والمساعدات المباشرة لتلك الدول، حسب البروتوكولات المالية المرفقة بالاتفاقات الموقعة معها، وغطت هذه الاتفاقيات فترة خمس سنوات، ووفرت دعما ماليا للتنمية الاقتصادية للشركاء.

ولقد عبرت الجزائر عن نيتها في التوقيع على اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، حيث بادرت إلى بدء مفاوضتها مع الإتحاد الأوروبي في جوان 1996، من أجل إبرام اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وقد حظيت بكرسي الملاحظ تجسيدا لنيتها في التوقيع على الاتفاق، وبدأت تسعى دوما إلى تنشيط العلاقات من خلال البعثات الدبلوماسية والبرلمانية، ورغم قدم العلاقات بين الطرفين ومدى اهتمام الطرف الأوروبي بالإمكانيات الاقتصادية والموقع الجيوستراتيجي للجزائر، فإن المفاوضات مرت بمراحل صعبة تميزت بالفتور أحيانا والانقطاع أحيانا أخرى، ويعود ذلك إلى أن الجزائر تحاول كل مرة أن يتفهم الإتحاد الأوروبي خصوصيات اقتصادها، وبنية تجارتها الخارجية المعتمدة على المحروقات بأكثر من 98%، وتأكيد الإتحاد الأوروبي على عدم إمكانية تخصيص اتفاق خاص ومنفرد مع الجزائر.[1]

وقد عرفت المفاوضات نوع من التأخير بسبب إصرار الجزائر على تمسكها بتأجيل موضوع التفكيك التدريجي للحقوق الجمركية، من أجل حماية إنتاجها الوطني، خاصة وأن الاقتصاد الجزائري محل إعادة هيكلة وإعادة تأهيل الجهاز الإنتاجي، فمنذ سنة 1997 عرفت المفاوضات مسيرة طويلة (12 جولة)، للوصول إلى اتفاق بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، ولعل أهم الأسباب التي وقفت أمام تجسيد توقيع هذا الإتفاق هي:[2]

- التنازلات بخصوص الجانب الفلاحي والحقوق الجمركية وحركة رؤوس الأموال والمنافسة، حيث رفض الإتحاد الأوروبي تقديم أي تنازلات في مجال المنتجات الزراعية، بما يسمح للمنتجات الجزائرية للمنافسة في السوق الأوروبية، كما أن الجزائر أصرت على تأخير التفكيك الجمركي أكثر بالنسبة للمنتجات الصناعية.
- الجانب الأمني بالقضاء على الإرهاب والجريمة المنظمة، حيث اشترط الإتحاد الأروروبي على الجزائر ضرورة تطوير إجراءات وقوانين مكافحة الهجرة السرية وتهريب وغسيل الأموال.
- طلب الحصول على مساعدات مالية لتحديث وعصرنة القطاع المالي والمصرفي، وهو ما طالبت به الجزائر قصد تكييف القطاع الصناعي مع متطلبات المنافسة مع المنتجات الأوروبية، إلا أن المساعدات المالية كانت قليلة ومحدودة، وتم تخصيصها فقط للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- توسيع إطار التعاون الاقتصادي ليشمل جوانب الإنتاج ولا يقتصر على جانب التبادل فقط، حيث بقي الإتحاد الأوروبي في اتفاقية الشراكة فرصة لإيجاد سوق جديدة للمنتجات الأوروبية، في حين كانت الجزائر تعول على الاستثمارات الأوروبية في القطاع الإنتاجي.

---

[1] نوري منير، **مرجع سابق**، ص 868.

[2] عمورة جمال، **دراسة تحليلية وتقيمية لاتفاقيات الشراكة الأورو متوسطية** ، رسالة دكتوراه ،غير منشورة، ، جامعة الجزائر، 2005، ص387.

- ينبغي أن تكون إجراءات رفع الحماية على الصناعة مدروسة، ووفق تواريخ مناسبة، بحيث تأخذ بعين الاعتبار القطاعات الصناعية، وبدلالة الحصص المالية(المخصصات)، التي يقدمها الإتحاد الأوروبي من أجل إعادة تأهيل الجهاز الإنتاجي الوطني.

- المطالبة بالتحرير التدريجي من طرف الجزائر للمبالات التجارة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، من خلال التفكيك المرحلي للتعرية الجمركية، حتى تتمكن الجزائر من تكييف منظومتها الإنتاجية في القطاعين الصناعي والفلاحي مع تحديات المنافسة مع المنتجات الأوروبية عند دخولها للسوق الجزائرية، بفعا استفادتها من ميزة سعرية إضافية بفعل إلغاء الضرائب الجمركية عليها، هذا طبعا إضافة لتفوقها في مجال الجودة والتقدم التكنولوجي، مما لا يعطي للمنتجات الجزائرية أي فرصة للمنافسة معها، وهذا طبعا ما رفضه الإتحاد الأوروبي، مما أخر التوصل لإتفاق.

وتم استئناف المفاوضات بين الجزائر والاتحاد الأوروبي يوم 5 ديسمبر 2001، والتي تم التوقيع بعد نهايتها على اتفاقية الشراكة بالأحرف الأولى يوم 19ديسمبر 2001 ببروكسل، والتوقيع الرسمي عليه يوم 22 أفريل 2002 باسبانيا، ودخلت حيز التنفيذ في سبتمبر 2005، ويحل هذا الاتفاق محل اتفاق التعاون بين المجموعة الاقتصادية الأوربية والجزائر، وكذا محل الاتفاق بين دول أعضاء المجموعة الأوربية للفحم والحديد والجزائر الموقعين بالجزائر في 26/ 4/ 1976.[1]

2- دوافع الشراكة الأورو-جزائرية

تكمن دوافع الشراكة الأورو-جزائرية في الخصائص التي تتميز بها الجزائر من حيث مواردها الطبيعية، خاصة في مجال النفط والغاز الطبيعي، ومن حيث موقعها الاستراتيجي فهي قريبة من الأسواق الكبرى، فهي تتربع وسط المغرب العربي، بالإضافة إلى ذلك تعد بوابة إفريقيا المطلة على جنوب أوروبا، فهذه القدرات التنموية الهائلة التي تتميز بها الجزائر تعتبر الحافز المشجع، قبل أي وقت مضى على إحداث تغيرات هيكلية اقتصادية، تسمح لها بالخوض في مسار الدول المشاركة خاصة الأوروبية ولاسيما بعد إنشاء منطقة التجارة الحرة، ومن خلال هذا يمكن إبراز الدوافع التي حثت الطرفين إلى إبرام اتفاقية الشراكة، والتي تتمثل فيما يلي:

أ- دوافع الاتحاد الأوروبي:

تتمثل في مايلي: [2]

- سعي الاتحاد الاوروبي من خلال هذه الاتفاقية إلى تقوية إسواقه ومنافسة التكتلات الاقليمية الاخرى، وخاصة محاولة هيمنة الولايات المتحدة اقتصاديا وعسكريا على المنطقة في إطار مشروع الشرق الأوسط الكبير.

[1] زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق- حالة الجزئر –**، أطروحة دكتوراه غير منشورة في علوم تسيير ، جامعة يوسف بن خده ، الجزائر ، 2006، ص2 .

[2] رزيقة غراب ، نادية سجار ، **محتوى الشراكة الاورو جزائرية**، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول: آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري، وعلى منظومة المؤسسات الصغرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 13-14 نوفمبر 2006، ص ص 90-91.

- بما أن الإتحاد الأوروبي يضم دولا صناعية كبيرة، فإن الجزائر تعد سوقا جديدة مربحة لأوروبا، تسمح بدفع قوة الطلب على المنتجات الأوروبية.

- خلق تعاون اقتصادي مكثف وزيادة حجم الاستثمارات بالنسبة للشركات الأوروبية في الجزائر، وخاصة في قطاع الصناعة الاستخراجية والمحروقات.

- ويضاف إلى ذلك دافع آخر قوي وهو التعاون من أجل الأمن وتبادل المعلومات، بهدف منع انتقال الجريمة من سواحل جنوب المتوسط إلى البلدان الأوروبية، وما تتضمنه من تهريب المخدرات والبشر والأعمال الإجرامية.

ب- دوافع الجزائر:

إن الجزائر في الوقت الراهن توجد في وضع يتسم بتأخر كبير في جميع الميادين تقريبا، ويعتبر التقهقر في مستوى التنمية وغياب سوق جهوية، بسبب صعوبة التكامل المغاربي، ومشاكل اجتماعية مرتبطة بعمليات التعديل الهيكلي، والظروف الأمنية من بين العوائق التي تعترض الجزائر، وتزيد من صعوبة التعجيل بتهيئة ظروف وفرض الشراكة مع الضفة الشمالية للبحر الأبيض المتوسط، لذلك يعود انتهاج الجزائر لخيار الشراكة إلى عدة دوافع منها[1]:

- تحويل النظام الاقتصادي العالمي إلى نظام راسمالي حر، بعد انهيار النظام الاشتراكي الذي انتهجته الجزائر منذ 1962، والذي اتضح عدم نجاعته مما دفع الحكومة إلى تبني نظام السوق.

- تفاقم الازمات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية مع مطلع التسعينات، ومحاولة الإرتباط بواحد من أكبر الاتكتلات الاقتصادية كخيار للخروج من الازمة.

- رغبة الجزائر في الإستفادة من المزايا التي قد يوفرها عقد الشراكة مع كل المستويات، وخاصة في المجال الاقتصادي من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر الأوروبي في الجزائري، وتوفير فرصة لتنمية الصادرات الجزائرية خارج المح روقات للأسواق الأوروبية، والحصول على التكنولوجيا المتقدمة بما يساهم في تطوير المؤسسات الجزائرية.

3-أهداف الشراكة الأوروجزائرية:

هناك عدة أهداف يشملها إتفاق الشراكة الأوروجزائرية، نذكر منها: [2]

- **الهدف السياسي:** يكمن في أن الأوروبين يبحثون عن كسب قوة سياسية دولية وحليف افريقي، خصوصا في ظل المواجهة الكاسحة للهيمنة الأمريكية، ومحاولة المجموعة الأوروبية للظفر بمنطقة شمال افريقيا ،بعقد شراكة أو تكتل في شكل منطقة تبادل حر.

[1] رماش هاجر، **مرجع سابق**، ص 153.

[2] قطاف ليلي، **اتفاقية الشراكة الأووجزائرية**، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول آثار وانعكاسات الشراكة الأوروجزائرية على الاقتصاد الجزائري(على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي13 ، 14نوفمبر2006 ، ص ص 2-3 .

- **الهدف الاقتصادي:** فيكمن في البحث عن أسواق جديدة ودائمة لتأمين تسويق السلع المصنع، إتجاه أسواق مستهلكة ومعروفة بضعف المنافسة.
- **إنشاء منطقة تبادل الحر:** بين الجزائر والاتحاد الأوروبي منطقة حية لإنتقال الأشخاص، السلع دون رسوم وضرائب ولا عوائق، وبالنسبة للجزائر فالهدف هو الحصول على مساعدات مالية لتمويل برامج تأهيل وتكوين الإقتصاد الجزائري (Mida 1/Mida2).

المطلب الثاني: مفاوضات الشراكة الأوروجزائرية

لعبت الجزائر دورا هاما في المناقشات التحضيرية لعقد قمة برشلونة رغم العزلة التي كانت تعاني منها، والتي أثرت بدورها على تأخير الانطلاق الرسمي للمفاوضات بين الجزائر والإتحاد إلى غاية 10 جوان 1996، حيث صادق الإتحاد على وثيقة تفاوضية عرضت على الجزائر بصفة رسمية في ديسمبر 1996. ومن خلال هذا المطلب سنتطرق إلى ما تم في هذه المفاوضات.

1- المرحلة الأولية لمفاوضات الشراكة الأوروجزائرية 1993- 1997

أخطرت الجزائر اللجنة الأوروبية بموافقتها على مبدأ تأسيس منطقة للتبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي للشروع في مناقشات تمهيدية لإبرام إتفاق شراكة مع الإتحاد الأوروبي بتاريخ 13 أكتوبر، وبدأ مسار المفاوضات التمهيدية بأربع جولات تمت بين جوان 1994 وفيفري 1996 عقدت بالجزائر وبروكسل بالتناوب وخلال هذه الفترة جاء إعلان برشلونة المنبثق عن الندوة الوزارية الأولى ليومي 27 و28 نوفمبر 1995 ، وبتاريخ 10 جوان 1996صادق الإتحاد الأوروبي على وثيقة تفويضية على غرار ما عرض على باقي دول جنوب المتوسط عرضت على الجزائر بصفة رسمية في شهر ديسمبر 1996 بعد زيارة مانوال ماران نائب رئيس اللجنة الأوروبية للجزائر.[1]

2- مرحلة المفاوضات الرسمية (الحقيقية) 1997- 2001:

انطلقت المفاوضات الجزائرية الأوربية رسمياً يومي 4 و5 مارس 1997 ببروكسل بين وفدي خبراء الطرفين، وعقدت الجولتين الثانية والثالثة يومي 21 و23 أفريل ، و27 و28 ماي 1997 على التوالي، وعدا إنشاء أربع مجموعات عمل (التعاون الاجتماعي والثقافي، التعاون الاقتصادي والمالي، الزراعة، الخدمات) هذه المفاوضات لم تسفر على نتائج واضحة .

وخلال فترة دامت ثلاث سنوات توقفت فيها المفاوضات بين الطرفين جراء تردد الطرف الأوروبي بسبب الوضع السياسي والأمني الذي عرفته الجزائر في ذلك الوقت، وإصراره على رفض الطلبات الجزائرية القائمة على احترام خصوصية الاقتصاد الجزائري وطبيعة المرحلة الانتقالية.

[1] نادية بلورغي، **تداعيات أزمة منطقة اليوروعلى الشراكة الأورومتوسطية دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013/ 2014 ، ص189.

وبتاريخ 17 أفريل 2000 استأنفت مفاوضات الجولة الرابعة بعد إقرار وفد الترويكا الذي قام للجزائر بخصوصية الاقتصاد الجزائري، وقد وضع المفاوض الجزائري منطلقين أساسيين،أولهما ألا تنطلق عملية التفكيك الجمركي إلى بعد 2002 ، ثانيا الأخذ بعين الاعتبار خصوصية القطاع الزراعي .

وبعد الجولة الخامسة في شهر جويلية، عقدت الجولة السادسة بتاريخ 13 ديسمبر 2000 ببروكسل، وفيها عرض المفاوض الأوروبي العقبات التي يتضمنها النظام الجمركي الجزائري، ومطالباً في الوقت نفسه بضرورة إلغاء نظام القيمة الجمركية الإدارية، تفكيك القيود الجمركية، ومن جهته اعتبر المفاوض الجزائري أن هذين الشرطين، يشكلان تحديا كبيرا باعتبار الأسباب الآتية:

- إضعاف مستوى حماية الإنتاج الوطني، مما يؤدي إلى تدهور مبيعات المؤسسات الاقتصادية العمومية في السوق المحلي، مما قد يؤدي لإفلاسها وتسريح عمالها.
- أهمية الخسارة الجبائية الناجمة عن التفكيك الجمركي، والتي تصل ما بين 4.1 و7.1 مليار دولار، وهو ما يؤثر سلبا على الموارد المالية للخزينة العمومية.

وتركزت مفاوضات الجولة السابعة، في الفترة 12-13 فيفري 2001، حول الجوانب الأمنية والقضائية وحرية تنقل الأشخاص، كما قُدِّمت تنازلات متبادلة بخصوص تأهيل المؤسسات الجزائرية، وتعويض الخسائر الناجمة عن إلغاء القيود والحقوق الجمركية، واتفق الطرفان على عقد جلسة مفاوضات كل شهر، حيث عقدت الجولة الثامنة في 15-16 مارس 2001، وتناولت موضوع حركة رؤوس الأموال، والجولة التاسعة في 03 و05 ماي 2001، ودرست ملفي الزراعة والخدمات.

وفي 05-06 جوان 2001، عقدت ببروكسل مفاوضات الجولة العاشرة، وتناولت قضية التنقل الحر للبضائع، العدالة والشؤون الداخلية، تقديم الخدمات والحق في الإقامة، وبهذا وصلت المفاوضات الثنائية مرحلتها الأخيرة، ليستمر التفاوض حول المجالات المرتبطة بالجانب المؤسساتي في جولات لاحقة.[1]

3- المرحلة النهائية لمفاوضات الشراكة الأوروجزائرية ديسمبر 2001 :

بعد 17 جولة من المفاوضات، والتي إنتهت بالتوصل إلى إتفاق، ترجم بالتوقيع وبالأحرف الأولى في إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، يوم 19 ديسمبر 2001 ببروكسل، والتي تم التوقيع عليها بصفة رسمية يوم 22 أفريل 2002، بمدينة فالنسيا الإسبانية، ودخلت حيز التنفيذ في مارس2005 .[2]

[1] فيروز سلطاني، **مرجع سابق**، ص 169.

[2] نادية بلورغي، مرجع سابق، ص 191,

المطلب الثالث: مضمون اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي

يسعى أتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي والموقع في أفريل 2002، بمدينة النيسا من الناحية النظرية إلى فتح الأسواق الجزائرية أمام المنتجات الأوروبية وفتح الأسواق الأوروبية أمام المنتجات الجزائرية وذلك بإقامة منطقة جمركية للتبادل الحر في حدود 2010 م، ويسير هذا الاتفاق في نفس المسار الذي حددته المنظمة العالمية للتجارة التي رخصت بإقامة التكتلات الجهوية، على أن لا يضر ذلك بمصالح أعضاءها.

أولا: بنود إتفاق الشراكة:

يتضمن إتفاق الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبية النقاط التالية:

1- تطوير المبادلات وضمان انطلاق علاقات اقتصادية واجتماعية متوازنة، وتحديد شروط التحرير التدريجي للمبادلات والخدمات ورؤوس الأموال، وفي هذا الإطار من المنتظر التقليص التدريجي للحقوق الجمركية والرسوم المماثلة المطبقة على الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي حسب الرزنامة الآتية:

أ – الحقوق المطبقة على الواردات من المواد الأولية ستلغى نهائيا بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ 2005/09/01.

ب – الحقوق المطبقة على المواد نصف المصنعة والتجهيزات الصناعية والفلاحية، ستبدأ في الانخفاض لسنتين بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ، بنسبة 20% من الحقوق الجمركية القاعدية، ثم 30% السنة الموالية، ثم40%، ثم60%، و 80%، حتى تلغى نهائيا بعد 07 سنوات، أي سنة 2017.

ج – الحقوق المطبقة على المواد الأخرى ستعرف انخفاضا سنويا يقدر بـ 10%، لتصل إلى 5 % من الحقوق الجمركية القاعدية خلال 11 سنة، قبل إلغاءه نهائيا، و 12 سنة بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ.

د – في إطار المعاملة بالمثل، فإن المنتجات الجزائرية تستفيد من نفس النظام، هذه الرزنامة يمكن مراجعتها باتفاق مشترك من طرف لجنة الشراكة في حالة عوائق أو صعوبات خطيرة لمنتج معين، كما أن هناك إجراءات استثنائية لمدة محدودة بإمكان الجزائر أن تطبقها في مجال الصناعات الناشئة، أو بعض القطاعات في حالة إعادة الهيكلة.

هـ – على الجزائر أن تلغي بحلول أول جانفي 2006 على أقصى حد، الحق الإضافي المؤقت المضاف على بعض الواردات الصناعية.

و – في حالة انضمام الجزائر إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن الحقوق المطبقة ستصبح مساوية لنسب المدعومة للمنظمة أو لنسب منخفضة مطبقة فعليا خلال الانضمام.

ي – المنتجات الفلاحية والمنتجات الفلاحية المحولة وكذا منتجات الصيد البحري، ليست معنية بهذه الرزنامة، لأن مبادلاتها تسير وفق اتفاقيات بين الطرفين، وبعد 06 سنوات من دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ، يتعين على الجزائر والإتحاد الأوروبي تحديد إجراءات تحرير خاصة بهذه المنتجات.

2- ضمان حرية تنقل رؤوس الأموال الخاصة بالاستثمارات المباشرة في الجزائر إضافة لإعادة توظيف هذه الاستثمارات.

3- تفضيل المبادلات البشرية في إطارات إجراءات الإدارية، حيث يسمح لرجال الأعمال من الطرفين القيام بزيارات بدون شروط من أجل تنفيذ مشاريع أو إتفاقيات تجارية.

4- توفير إطار مناسب للحوار السياسي بين الجزائر والإتحاد الأوروبي، من أجل التعزيز علاقات التعاون فيما بينهما في القضايا السياسية ذات الاهتمام المشترك.

5- احترام مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان، من خلال السماح بإنشاء الجمعيات السياسية والمدنية، وتوفير الشفافية في الانتخابات، وإمكانية التغيير الديموقراطي للحكم.

6-تشجيع الإندماج المغاربي، من خلال حث الدول المغاربية(الجزائر، تونس، المغرب)، على تحسين علاقاتها السياسية وتطوير مبادلاتها التجارية، وفتح أسواقها.

7- هذا الاتفاق يعوض إتفاق التعاون بين المجموعة الاقتصادية الأوروبية والجزائر الموقع في 26 :أفريل 1976بالجزائر، مما يعني أن العلاقات الجزائرية قد دخلت مرحلة جديدة، من خلال الانتقال من تقديم المساعدات والتسهيلات، إلى مرحلة الشراكة على أساس إلتزامات وحقوق محددة وواضحة للطرفين. [1]

ثانيا: محاور اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية

لم تختلف اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية عن الاتفاقات الموقعة بين الاتحاد الأوروبي وباقي بلدان جنوب المتوسط، فبعدما وقعت كل من تونس، المغرب، السلطة الفلسطينية، الأردن، مصر، والكيان الصهيوني اتفاق الشراكة مع الأوروبيين، جاء دور الجزائر لتوقيع عقد الشراكة، وقد جاء هذا العقد في 110 مواد متوزعة على تسعة أبواب شملت مختلف المجالات السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية، وقد نال الجانب الاقتصادي حصة الأسد، حيث تستأثر بخمسة أبواب كاملة.

1- الجانب السياسي:

نصت تضمنته المواد 03 -05 من اتفاقية الشراكة بين الطرفين، على إقامة حوار سياسي يقوم على أساس:

- تسهيل التقارب بين الأطراف، وذلك من خلال تنمية التفاهم المتبادل والتشاور المنظم حول المسائل الدولية، والتي هي ضمن المصالح المشتركة.
- السماح لكل طرف الأخذ بعين الإعتبار وضعية ومصالح الطرف الآخر.
- العمل على دعم الأمن والاستقرار في المنطقة الأورومتوسطية.
- توضيح الإجراءات المشتركة لمواجهة الأزمات والمشكلات الطارئة

[1] علي لزعر، بوعزيز ناصر، تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأورومتوسطية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارة، العدد 05، جوان 2009، جامعة بسكرة، ص ص 32- 33.

2- حرية تنقل السلع:

حيث قرر إقامة تدريجية لمنطقة تجارة حرة ما بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، خلال فترة زمنية قدرت بـ 12 سنة على أقصى تقدير، وذلك ابتداءا من تاريخ دخول الاتفاقية حيز التنفيذ (بحلول عام) 2017، وهذا استنادا للإجراءات التي تضمنتها الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية، ومختلف الاتفاقيات متعددة الأطراف الأخرى، التي تتعلق باتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للتجارة.

وقد تمّ وضع إطار زمني يحدد نسب تخفيض تدريجية للحقوق الجمركية والرسوم، سواء بالنسبة للمنتجات المصنعة ذات الأصل الأوروبي، والمذكورة في الملاحق المرفقة بنص الاتفاق، أو المنتجات الفلاحية، ومنتجات الصيد البحري والمنتجات الفلاحية المحولة، ذات الأصل الجزائري أو الأوروبي، والتي تمّ تفصيلها في البروتوكولات المرفقة.

كما تم الاتفاق من خلال فصل الأحكام العامة، والتي نصت عليها المواد من17 حتى29، أنه لن يكون أي إدخال لحق أو رسم جمركي عند الاستيراد أو التصدير عند المبادلات الأوروجزائرية، وكل الحقوق والرسوم المطبقة عند دخول الاتفاق حيز التنفيذ لن يتم الرفع فيها[1].

4- تجارة الخدمات:

ويدخل الاتفاق أحكام جديدة خاصة بتحرير الخدمات، حيث يؤكد الاتحاد الأوروبي والجزائر، التزامهما في إطار الاتفاقية العامة حول التجارة والخدمات، بتبادل مبدأ" الدولة الأولى بالرعاية" ، فيما يخص الحضور التجاري للشركات وأداء الخدمات العابرة للحدود، مع احتفاظ الجزائر بالمعاملة الوطنية الخاصة بفروع الشركات الأوروبية المستقرة على إقليمها.

5- مسائل المدفوعات ورؤوس الأموال والمنافسة:

حيث نص على قيام الطرفين بتسوية المدفوعات بعملة قابلة للتحويل، كما نص على ضرورة عمل الطرفان على ضمان حرية تداول وانتقال رؤوس الأموال المخصصة للاستثمار المباشر في الجزائر، وكذلك الأرباح الناتجة عنه، أما في مجال المنافسة يعمل الطرفين على تطبيق الإجراءات المشتركة للمنافسة، وعدم التمييز بين المتعاملين الاقتصاديين، إضافة إلى العمل على حماية حقوق الملكية الفكرية، الصناعية والتجارية.

6- التعاون الاقتصادي:

حيث يلتزم الطرفان على تفعيل التعاون الاقتصادي، وفقا لما هو منصوص عليه في الاتفاقية، وقد حدد هذا الباب القطاعات المعنية بذلك، وتتمثل في القطاعات التي تعاني من مشاكل داخلية، أو التي تم الاتفاق على

[1] هويدي عبد الجليل، **انعكاسات الشراكة الاورومتوسطية على التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013، ص ص 72-73.

تحرير مبادلتها التجارية، وكذلك القطاعات التي تسمح بالتقارب بين الاقتصاد الجزائري والاقتصاد الأوروبي، خاصة التي تؤدي إلى رفع معدلات النمو، وخلق مناصب عمل وزيادة حجم المبادلات بين الطرفين[1].

7- التعاون الاجتماعي والثقافي:

حيث تضمن الإجراءات الخاصة بالعمال، وذلك بعدم المعاملة التمييزية في شروط العمل، والمكافآت والاستفادة من نفس إجراءات الضمان الاجتماعي المعمول بها في البلد، كما إحتوى هذا الجانب على التعاون الثقافي والتربوي، وذلك بتشجيع تبادل المعلومات وتشجيع التفاهم المتبادل بين الثقافات باستعمال كل الوسائل التي من شأنها أن تقرب بين هذه الثقافات، كالإعلام والصحافة والوسائل السمعية والبصرية، وتكوين أشخاص يشتغلون في المجالات الثقافية وتنظيم تظاهرات ثقافية...إلخ.

7- التعاون المالي : الذي يقوم على ما يلي:

-دعم الإصلاحات الهادفة إلى تحديث وعصرنة الاقتصاد بما فيها التنمية الريفية.

-إعادة تأهيل الهياكل الاقتصادية.

-ترقية الاستثمارات الخاصة والأنشطة المؤدية إلى خلق فرص العمل.

-الأخذ بعين الاعتبار للآثار الناتجة عن وضع منطقة التبادل الحر على الاقتصاد الجزائري، خاصة عن طريق إعادة تأهيل الاقتصاد.

8- التعاون في مجال العدالة والشؤون الداخلية(J.A.I)، وذلك بـ:

- تقوية دولة المؤسسات والقانون.
- التعاون في مجال تنقل الأشخاص (خاصة ما يتعلق بالتأشيرات)، من خلال إزالة العقبات الإدارية والبيروقراطية على الأفراد الراغبين في التنقل بين الضفتين، فيما يتعلق بتأشيرة الدخول.
- التعاون في مجال رقابة الهجرة غير المشروعة، حيث صارت الجزائر تتحمل مسؤولية كبيرة في مجال الحد من الهجرة غير الشرحية من السواحل الإفريقية إلى أوروبا.
- التعاون من أجل القضاء على الإرهاب الدولي ومحاربة الفساد والرشوة.

وانطلاقا مما سبق ومن خلال تفحصنا لبنود هذه الاتفاقية، فإنه من جملة الأهداف التي يسعى إلى تحقيقها هذا الإتفاق ما يلي[2]:

- وضع إطار ملائم للحوار السياسي بين الطرفين، وهو الجانب السياسي والأمني للإتفاقية، ويعتبر أرضية أساسية لباقي مجالات الشراكة الأورو جزائرية.

---

[1] محمد لحسن علاوي، كريم بوروشة، **تفعيل الشراكة الأوروجزائرية كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 04، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2016، ص ص 36- 37.

[2] عزيزة بن سمينة، **الشراكة الاوروجزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة**، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011، ص 154.

- وضع الشروط الملائمة لتحرير المبادلات وتنقل رؤوس الأموال بصفة تدريجية، وهو الجانب الاقتصادي والمالي للإتفاقية.
- دعم العلاقات الاجتماعية وتطوير التعاون في المجالات الثقافية والإنسانية، وهو الجانب الثقافي والاجتماعي للإتفاقية.
- تشجيع الاندماج المغاربي بدعم المبادلات والتعاون بين الجزائر ودول المنطقة، وهو الجانب الجيو اقتصادي للإتفاقية.
- تدعيم الإصلاحات المؤدية إلى عصرنة وتحديث الاقتصاد الجزائري، بما يسمح له بالانتقال إلى إقتصاد السوق، وما يتطلبه من تحرير لحركة المبادلات التجارية وانتقال رؤوس الأموال.
- إنشاء منطقة للتبادل الحر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي على مدى 12 سنة كأقصى تقدير من العمل التدريجي لإزالة الحواجز الجمركية.

المبحث الثالث: منطقة التبادل الحر وفق اتفاقية الشراكة

يهدف إتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي إلى إنشاء منطقة تبادل حر بين دول الإتحاد والجزائر، مما سيؤثر حتما على حجم المبادلات بين طرفي الإتفاق، وكذا شروط ممارسة النشاط الإقتصادي، كما سيؤثر على عائدات الجباية.

المطلب الأول: انشاء منطقة التبادل الحر وخصائصها

يهدف اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي إلى إنشاء منطقة تبادل حر بين دول الإتحاد والجزائر مما سيؤثر حتما على حجم المبادلات بين طرفي الاتفاق، وكذا شروط ممارسة النشاط الاقتصادي كما سيؤثر على عائدات الجباية، وعليه سنتناول إنشاء منطقة التبادل الحر وخصائصها في المطلب الأول، وعراقيل منطقة التبادل الحر وشروط نجاحها في المطلب الثاني، أما في المطلب الثالث سنتعرض آثار منطقة التبادل الحر وآفاقها.

أولا- انشاء منطقة التبادل الحر:

تنص المادة 6 من اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على إنشاء منطقة للتبادل الحر، بشكل تدريجي بين الطرفين خلال فترة تقدر بـ 12 سنة، من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، بمعنى أخر إلغاء جميع الحواجز الجمركية والغير جمركية على جميع المنتجات المصنعة من قبل الطرفين، في آفاق 2017، أي بمعنى أنها خاصة بالمنتجات الصناعية فقط، وهذا من خلال تنفيذ رزنامة اتفق بين الطرفين، أن تكون وفق ثلاث قوائم من المنتجات المصنعة، وبالتالي فهذه المنطقة تقوم على جملة من المبادئ وهي:[1]

[1] بشكيط سهام، **مكانة الغاز الطبيعي في اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009، ص ص 124- 125.

1- مبدأ المعاملة بالمثل:

بعدما كانت التسهيلات التجارية الخاصة بالمنتجات المصنعة ، تتم بموجب اتفاقيات التعاون، حيث تمنح من قبل طرف واحد وهو الاتحاد الأوروبي، الذي كان يسمح بدخولها إلى أسواقه بكل حرية، ومن دون إجبار الطرف الجزائري على القيام بذلك، غير أنه بموجب الانضمام إلى هذه المنطقة، فسيكون تحرير المبادلات التجارية الخاصة بهذه المنتجات من الطرفين، أي وفق مبدأ المعاملة بالمثل.[1]

2- مبدأ التدرج:

أي بمعنى أن هذه المنطقة لا يتم إقامتها بشكل مباشر بين الطرفين بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وإنما يتم ذلك بصورة تدريجية خلال فترة تقدر باثنتي عشر سنة ،وهذا بغية تمكين الطرف الجزائري من الاستعداد أكثر لعملية الانضمام، التي تكون في سنة2017 .

3- مبدأ المرونة والتكيف:

حيث سمحت الاتفاقية للطرف الجزائر بإمكانية التغيير في جدول أو رزنامة التفكيك التعريفي الخاص بالمنتجات المصنعة، وإحداث تعديلات فيه خلال الفترة الانتقالية بعد الاتفاق مع الطرف الأوروبي، وهذا في حالة ما إذا تسببت عملية التفكيك هذه في أضرار كبيرة على أحد القطاعات الاقتصادية.[2]

ثانيا- خصائص منطقة التبادل الحر:

تتميز منطقة التبادل الحر بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، بجملة من الخصائص تتمثل في مايلي[3] :

- تباين مستوى وحجم النمو الإقتصادي بين طرفي العلاقة، فالجزائر دولة في طريق النمو، ودول المجموعة الأوروبية متقدمة في شتى مجالات الحياة الإقتصادية.
- طرفان يطبقان سياسات حمائية متفاوتة عالية في الجزائر، وضعيفة بالنسبة للمجموعة الأوروبية، مما يطرح إشكالية التوفيق بين خصائص المنطقتين.
- تتميز أوروبا بقاعدة صناعية قوية، أما الجزائر لاتزال تعيش حالة إنتقالية ربع القرن، مما يؤدي إلى هيمنة المجموعة الأوروبية على منطقة التبادل الحر.
- التباين الكبير في ميزان التجاري، فالإتحاد الأوروبي يمثل 65% من التجارة الخارجية للجزائر، بينما لا تمثل الجزائر سوى5% من التجارة الخارجية للإتحاد الأوروبي.

---

[1] هويدي عبد الجليل، **مرجع سابق**، ص 86.

[2] ايراين نوال، **التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي**، مذكرة دكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، بن عكنون، 2014-2015، ص ص 291- 292.

[3] ايمان الزوبيري، **اثر الشراكة الاوروجزائرية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر**، مذكرة ماستر، تخصص تسويق تجارة دولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013- 2014، ص ص 66- 67.

وبناء على هذه الخصائص التي تميز هذه المنطقة، يمكن القول أن إتفاق التبادل الحر الأوروجزائري عبارة عن فتح الأسواق الجزائرية أمام المنتجات الأوروبية، من خلال رفع الحواجز الجمركية، وهذا من شأنه أن يعمق عجز الميزان التجاري إتجاه الإتحاد الأوروبي، لأن المنتجات المصنعة الجزائرية لن تتحصل على أفضلية دخول الأسواق الأوروبية، فهي كانت تتمتع بحرية الولوج إلى هذه الأسواق منذ قرابة 20 سنة، في حين تبقى المنتجات الفلاحية كما سبق الإشارة إليه مستثناة من هذا الإتفاق[1]، فيعاب إذن على هذه المنطقة أمرين إذ كيف يمكن مطالبة الجزائر والدول العربية عموما، أن تفتح أسواقها أمام الصادرات الأوروبية المصنعة، والمحافظة في الوقت نفسه على مستويات حماية في السياسات جوهرية بالنسبة لهذه الأخيرة، والمتمثلة أساسا في السياسات الفلاحية المشتركة هذا من جهة، والحركة الحرة تطرح مشكلا أحر من جهة ثانية، فليس من الممكن تصور فضاء أورومتوسطي تنتقل فيه البضائع والمواد الأخرى، في حين يمنع تنقل المواد البشرية، والتي تعد حجر الزاوية في أي مشروع للتبادل الحر، فهذه النقطة ونقاط أخرى كانت محور النقاش خلال مراجعة اتفاق الشركة في سنة 2010[2].

فبعد مرور خمس سنوات من دخول اتفاق الشركة حيز التنفيذ، كانت هذه المراجعة فرصة مهمة للتطرق إلى مختلف التعديلات التي يجب إجرائها في تسير هذا الاتفاق، لأن الظروف تستدعي تقييم ما تحصلت عليه الجزائر من هذا الأخير، حيث أن الجزائر تترقب في المستقبل مردودية أكثر من هذا الاتفاق، وفي مجالات سيما الاستثمار وتنقل الأشخاص، لأن الجزائر تغيرت كثيرا وبذلت جهود في تحسين اقتصادها، وتهيئة المناخ الملائم لاستقطاب المستثمرين الأوروبيين، لذلك يجب أن يكون هذا الاتفاق بدوره مسايرا لهذه التغيرات وملائم لها.

وتتعلق التعديلات بالشق التجاري، سيما المنتجات الموجهة لتصدير الممنوحة للجزائر في إطار اتفاق التبادل الحر، لأن المقاييس المفروضة على هذه المنتجات، ليست في متناول المصدرين الجزائرين بسبب مميزات القطاع الصناعي، حيث تساهم دول الاتحاد الأوروبي في المساعدة على التنمية، من خلال ترقية الاستثمارات الأوروبية في الجزائر، وفتح المجالات لاحتكاك مؤسسات القطاع الصناعي الوطني بالمؤسسات الأوروبية والاستفادة من خبراتها في هذا المجال، إذ أنه وبعد مرور هذه المدة تم تحقيق نتائج لا يستهان بها، لكن هذا الاتفاق يبقي دون تطلعات الجزائر[3].

---

[1] Terrab M, Jamal A, **processus euro méditerranéens et processus du sommet économique du Moyen –** p 51- 53. ,**Orient,** édition publisud, Paris, 1997

[2] Dupuy Emmanuel, Sader Karim**, la politique européenne en méditerranée: plus que libre échange et mois que l'adhésion**, - Qu'en est-il aujourd'hui ? (un rappel des enjeux et limites de la coopération", Centres de recherche CEREMS & CHEM, Paris, Juin 2006, p. 06

[3] اوشن ليلى، **الشراكة الاجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية**، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2010– 2011، ص 89.

المطلب الثاني: عراقيل منطقة التبادل الحر وشروط نجاحها

تتضمن الشراكة الأوروجزائرية العديد من المصالح لكلا الطرفين، إلا أن مصالح الدول الأوروبية تبدو أكثر من مصالح الدولة الجزائرية، وبالتالي فإن مزايا هذه الشراكة ستكون لصالح الدول الأوروبية في المقام الأول، وهذا لعدة إعتبارات (سياسية، إقتصادية، تنموية، تقنية، ثقافية وإجتماعية..إلخ) .

ومن هذا المنطلق نحاول في هذا المطلب التطرق إلى عراقيل والعقبات، التي وقفت وستقف أمام تنفيذ الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي، ثم ننتقل إلى ذكر أهم شروط نجاحها.

1- عراقيل الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي :

من بين الصعوبات والعوائق التي تواجه الطرفين في إطار إتفاقية الشراكة الأوروجزائرية ما يلي :

- على الجزائر بذل المزيد من الجهود للارتقاء وبصفة متميزة لمدة تزيد عن 8 سنوات، وحتى آفاق 2010، للارتقاء إلى الشراكة الحقيقة بين الدول الاتحاد الأوروبي وأمريكا الشمالية .
- إنعدام وضعف الهياكل القاعدية، يعيق أهداف توسيع الأفاق الوطنية ضمن منظور الشراكة الاقتصادية، وتقليص حجم تبادلات الجزائر والدول الأخرى في مجال السلع والخدمات ورؤوس الأموال.[1]
- إمكانية تدهور استمارات الأجانب، هي نتيجة لعدم الاستقرار السياسي أو الاقتصادي، خاصة عندما تستطيع الحكومات حماية حقوق المستثمرين.[2]
- إن إجراء التعديلات الكبرى على الاقتصاد الجزائري، يتوقع أن يشكل تحديا للجزائر، وأول هذه التحديات البدء بتخفيض التعريفات الجمركية على أن تلغي الرسوم تماما، والتي تمثل مصدر دخل للخزينة وتمثل نوعا من الحماية لبعض المنتجين المحليين .
- أن تحرير سعر الصرف بحلول 2017، سيخلف مصاعب جمة الاقتصاد الجزائري الذي يهيمن عليه قطاع النفط والغاز .
- إتفاق الشراكة يؤكد على خصخصة القطاع الحكومي، بدء من السنة الخامسة من تطبيقه، وهذا ليس بالأمر السهل .[3]
- تدهور الأوضاع الأمنية، فالجزائر كانت تعاني أزمة أمنية حادة، تعود جذورها إلى أحداث أكتوبر 1988، وتلتها أحداث التسعينات زادت من حدت الأزمة وخطورتها وتسببت في إفساد صورة الجزائر على المستوى الإقليمي الدولي.

2- شروط نجاح الشراكة الأوروجزائرية :

---

[1] تشام فاروق، **أهمية الشراكة العربية الأروبية في تحسين مناخ استثمار (دراسة حالة الجزائر)**، مداخلة ضمن الندوة الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، جامعة فرحات عباس ، الجزائر ، 08- 09 ماي، 2004، ص 9.

[2] قطاف ليلى، **مرجع سابق**، ص 66.

[3] رزيقة غراب، نادية سجار، **مرجع سابق**، ص 91.

إن إنشاء منطقة تبادل حر بين الجزائر والإتحاد الأوروبي يفترض توفر العديد من عناصر النجاح المهمة على جميع المستويات منها ضرورة تأهيل الاقتصاد كما ونوعا وبالخصوص بالنسبة للمؤسسات الصغيرة قصد اكتسابها المردودية، والنجاح لتتمكن من منافسة المؤسسات الأجنبية في فترة زمنية لا تتعدي 12 سنة، ومن شروط نجاحها نجد :

❖ **دعم تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة:**

تحتاج المؤسسات إلى إزالة العوائق التنظيمية القانونية التي تقيد قدرة المؤسسات على التصدير، تحسين الأنشطة التي سوف تزيد من حصيلة صادرات تلك المؤسسات، بالإضافة إلى الإعفاءات الضريبية، تقديم التسهيلات الائتمانية التي تسمح بتغطية الفجوة بين الموارد المتاحة والموارد اللازمة لهذه العملية وحوافز التصدير، بالإضافة إلى توفير البنية الأساسية للنقل والاتصالات، و هذا من أجل خلق البيئة المواتية لنمو هذه المؤسسات، حتى تساهم بصفة معتبرة في رفع الكفاءة الإنتاجية لتنمية القدرات التصديرية في الأسواق التصديرية بشكل مستديم[1].

وقد شرعت اللجنة الأوروبية في برنامج طموح في الجزائر، يهدف إلى رفع وتطوير المؤسسات والصناعات الصغرى والمتوسطة، يسعى هذا البرنامج إلى رفع مستوى المنافسة وتجسيدها في قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، بما يسمح لها بالتأقلم بمتطلبات السوق، وتسهيل الوصول إلى المعلومات والمتعاملين ورؤساء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويتعين على هذا البرنامج أن يساهم في [2]:

- تحسين قرارات 3000 مؤسسة غيرة ومتوسطة، خاصة للسماح لها بالتأقلم مع متطلبات إقتصاد السوق، من خلال 80 مشروع نموذجيا و75 مشروعا مشترك .
- تحسين المحيط المقاولاتي عبر دعم المؤسسات المعنية مباشرة بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- تسهيل الوصول إلى المعلومات المهنية على رؤساء المؤسسات والمتعاملين الإقتصاد بين العمومين والخواص عبر 25 مشروعا .

❖ **تشجيع الإستثمارات الأجنبية المباشرة:** من أجل تعويض عدم توازن في ميزان المدفوعات على المدى المتوسط، وخاصة في القطاعات التصدير والسماح بتحويلات مهمة في التكنولوجيا.

❖ **تقوية وإصلاح النظام الضريبي:** لتعويض إنخفاض في الدخل الجمركي من الواردات، نتيجة للإزالة التعريفات الجمركية على السلع القادمة من الإتحاد الأوروبي.

❖ **تخفيض الدين الخارجي:** إذ أن وجود دين خارجي كبير يؤدي إلى تعقيد التصحيح الإقتصادي الكلي ،كما يقلل من إحتمالات جذب المستثمرين، ويرجع هذا إلى أن خدمة الدين المرتفعة، تفرض عبءا ثقيلا على الموازنة وميزان المدفوعات.

---

[1] شوقي جباري، حمزة العوادي، **تدويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية بين فرص النجاح ومخاطر الفشل**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة ورقلة، العدد الرابع، ديسمبر 2014، ص 72.

[2] ايمان الزوبيري، **مرجع سابق**، ص ص 66- 67.

❖ **زيادة التوجه نحو السوق:** مع تحرير أسواق عناصر الإنتاج والسلع المحلية لتسهيل نقل المواد وسرعة الإستجابة إلى تغيرات الأسعار، ويتضمن ذلك على وجه الخصوص تحديد القواعد التنظيمية المطبقة على الإستثمار الأجنبي المباشر وقطاع الخدمات.

❖ **الخوصصة وإصلاح القطاع العام:** لضمان سرعة الإستجابة في الإنتاج وقطاعات التجارة، في الإقتصاد إلى أوضاع السوق، مما يساهم في زيادة الكفاءة الإقتصادية العامة والمدخرات، بالإضافة إلى توسيع المجال أمام القطاع الخاص في الإقتصاد.

❖ **استغلال المزايا النسبية للمنتجات الجزائرية:** وهذا من خلال استغلال المزايا النسبية التي تتمتع بها المنتجات الجزائرية، والتي قد تتحول إلى مزايا تنافسية، والمتمثلة في وجود وفرة في الموارد والمواد الأولية حيث يمكن تصنيع تلك المواد الأولية وزيادة القيمة المضافة منها في بعض مجالات الإنتاج تمتلك الجزائر بعض المزايا النسبية على المستوى العالمي في إنتاج بعض السلع المطلوبة دوليا كالتمر، الفوسفات، المطاط، الاسمنت الأبيض، الأمونياك، والتي لم ترقى بعد في درجة تصديرها إلى المستوى المطلوب، إضافة إلى بعض المنتجات التي لا زالت حبيسة السوق المحلي، رغم امتلاكها جل مقومات النجاح في احتلال مكانة بالأسواق الدولية، مثل الفلين، الجلود، الزيتون، العجائن، المنتجات البحرية والمنتجات الحرفية التقليدية[1].

❖ **إنشاء ودعم المجمعات التصديرية:** الهدف من إنشاء هذه المجمعات، هو التغلب على مشكلة ضعف كفاءة وإمكانيات المؤسسات، من خلال الاستفادة من التكنولوجيا المتطورة والتسهيلات الائتمانية، التي تمنح للمؤسسات المصدرة، بالإضافة إلى جعل الشركات الوطنية ذات قدرة وإمكانات تنافسية في الأسواق الخارجية.

❖ **الاهتمام بإدارة الجودة الشاملة:** تجد المؤسسات الجزائرية صعوبة كبيرة في الدخول للأسواق الأجنبية، نظرا للعديد من الأسباب، والتي على رأسها انخفاض جودة المنتجات المصدرة، بمعني أنها لا تستجيب إلى أدنى المواصفات الدولية، وعليه أصبح من اللازم على المؤسسات الراغبة في التصدير التكيف والابتكار بشكل مستمر، حتى تتمكن من تصدير منتجاتها في الأسواق الدولية، ولن يتحقق ذلك دون الاعتماد على مبادئ إدارة الجودة الشاملة.

المطلب الثالث: آثار منطقة التبادل الحر

مرت العلاقات بين الجزائر والإتحاد الأوروبي بالعديد من المراحل، والهدف من هذه الشراكة هو تحقيق الأمن والإستقرار والنهوض بالإقتصاد الجزائري، وقد دخل هذا الإتفاق حيز التنفيذ في الفاتح من سبتمبر 2005، حيث تعتبر هذه الفترة قصيرة لتقييم هذه الشراكة، إلا أننا سنحاول جمع بعض الإيجابيات والسلبيات المتعلقة بها، والتي تؤثرعلى الإقتصاد الجزائري وتدفعه، إما بتحقيق التنمية والنهوض بالاقتصاد، أو خسارة على عدة مستويات.

[1] جمال خنشور، وحمزة العوادي، **نحو إرساء إستراتيجية متكاملة لتنمية صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 02، جامعة غرداية، 2014، ص 54.

1- الآثار الإيجابية:

إن من بين الدوافع التي جعلت الجزائر تبادل بإجراء المفاوضات في إطار الشراكة أورومتوسطية، والتوقيع على اتفقيةة الشراكة الأوروجزائرية، هو ما توقعتها من مزايا إيجابية تعود على الاقتصاد الوطني من هذه الاتفاقية، ولعل أهم الجوانب الإيجابية هي[1]:

- يسمح إبرام إتفاق الشراكة من تخفيض في نسب الرسوم الجمركية، للكثير من المواد الأولية والمواد النصف مصنعة التي تدخل في إطار الصناعات التركيبية، وهذا من شأنه أن يساهم في تخفيض تكلفة الإنتاج بالنسبة للمنتج الجزائري، الذي يعتمد برجة كبيرة على المواد الأولية المستورة من الدول الإتحاد الأوروبي.
- يمكن إتفاق الشراكة المنتوج الجزائري من إحتلال مكانة في السوق الأوروبي، إذا تمكنت المؤسسات الوطنية من تحسين منتجاتها، وإستغلال مدة التفكيك الجمركي كعامل محفز لتحسين جودة منتجاتها.
- فيما يخص التفكيك الجمركي فقد تم الإتفاق على مدة 12 سنة كاملة للقيام بالتفكيك الجمركي، وهذه المدة كافية للمؤسسات الصناعية الوطنية كي تتأقلم وتتكيف مع المنافسة التي تفرضها المؤسسات الأوروبية، كما تسمح هذه المدة للمؤسسات الوطنية بتحفيز نفسها بشكل جيد خاصة وأن التفكيك سيكون تدريجيا.[2]
- خلق مناخ إستثماري مناسب، عبر القضاء على الأساليب البيروقراطية، وإدخال المزيد من المرونة على القوانين الإستثمارية، مما يشجع على زيادة تدفق الإستثمار الأجنبي المباشر، خصوصا المشاريع المشتركة مع الشركات الأوروبية وإنتقال التكنولوجيا المرافقة لها.
- تغيير نظرة العالم الخارجي للجزائر، إذ سيعد ذلك بمثابة تأمين وضمان يقلل من خطر الدولة، ويشكل ضمانا للإستقرار والأمن بالنسبة للمستثمرين الأجانب عموما، والأوروبيين بشكل خاص، مما قد يشجع في المدى المتوسط والطويل على تدفق روؤس الأموال الأجنبية إلى الجزائر.
- الإستفادة من المساعدات المالية والتقنية الممنوحة من طرف الإتحاد الأوروبي، قصد تحسين مختلف القطاعات موضوع الإتفاقية.

2- الآثار السلبية :

إن لإتفاقية الشراكة الاوروجزائرية عدة إنعكاسات سلبية مرتقبة ومن بينها:[3]

- يؤدي التوقيع على إتفاقية التبادل التجاري الحر بين الجزائر والاتحاد الاوروبي إلى إنخفاض في المواد الجبائية للموازنة العمة للدولة، مع العلم أن الرسوم الجمركية تمثل 10% من إرادات الخزينة العمومية، أي

---

[1] محمد لحسن لعلاوي، كريم بوروشة، **مرجع سابق**، ص 40.

[2] عبد الرحمان روايح، **حركة التجارة الدولية في اطار التكامل الاقتصادي في لاضوء التغيرات الاقتصادية الحديثة (دراسة تحليلية وتقييمية للتجارة بين دول مجلس التعاون الخليجي 2000- 2010)**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013 ، ص85.

[3] بلال احمية، **متطلبات دور التمويل بالمشاركة في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الشراكة الأوروعربية**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17- 18 أفريل، مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006، ص 450.

حوالي 3% من الناتج المحلى الاجمالي، حيث تمثل موردا جبائيا هاما، وبالتالي فإن الحماية الجمركية على الواردات من الإتحاد الأوروبي، سيؤدي إلى خسائر مالية في ايرادات الميزانية، والمقدرة بحوالي 1,4 إلى 1,7 مليار دولار سنويا، مما يؤدي إلى زيادة الديون الخارجية، كما أن إنخفاض الإرادات الجمركية من شأنه تخفيض النفقات العمومية.

- زوال المؤسسات الناشئة التي تتميز بعدم قدرتها على المنافسة، بسبب ضخامة تكاليف الإنتاج مقارنة بتكاليف المؤسسات الأوروبية، وكذلك نقص جودة منتجاتها وعدم تطابقها مع المعايير الدولية، وهذا ما يؤدي إلى زيادة البطالة بسبب تسريح العمال.
- عدم تكافؤ القوى الاقتصادية بين الطرفين الاوروبي والجزائري، مما يعود سلبا على المؤسسات الإقتصادية الأوروبية، الشيء الذي يقلل من فرص توسيع الشراكة خارج المحروقات.
- كما أن إزالة القيود الجمركية في ظل الأوضاع الإقتصادية الحالية الجزائر، سيؤدي إلى ظهور خطر جديد، وهو إغراق السوق المحلية بالمنتجات الأوروبية، مما يؤثر على المؤسسات الإنتاجية الجزائرية .
- تخفيض الحقوق الجمركية سيؤدي إلى تخفيض أسعار السلع المستوردة، وبالتالي ارتفاع في الطلب على هذه المنتجات، الشيء الذي يسبب خسائر في الميزان التجاري.

ومن جهة أخرى الإتحاد الأوروبي يعتبر الشريك التجاري الأول للجزائر، إذ يساهم بأكثر من 60 % من التجارة الخارجية للجزائر، وبالتالي فإن هذه النسبة تضع الجزائر في المرتبة الثالثة، من بين 12 دولة المنخرطة في مسار برشلونة بالنسبة للضفة الجنوبية من المتوسط، بعد كل من تونس ومالطا، وتتمثل واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي في المعدات والآلات، والمواد الغذائية، والسلع الإنتاجية، في حين تتمثل صادرات الجزائر إلى الاتحاد الأوروبي في النفط ومنتجاته، وبعض المنتجات الصناعية، وعلى هذا الأساس فإن حجم ونمط التبادل يعكس نوع من عدم التكافؤ في هذه العلاقة، كما أن المعاملات التجارية بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، يتم تسويتها بعملات بعض الدول الأوروبية، وعلى هذا الاساس، فإن حجم ونمط التبادل يعكس نوع من عدم التكافؤ والتناظر في هذه العلاقة، التي تكمن في العناصر التالية[1]:

* الاختلاف والفرق الواسع في مستويات التنمية، والقدرات التكنولوجية والمالية وفي القوة التفاوضية، أي بين مجموعة مكونة من دول أوروبية قوية اقتصاديا وعلى درجة عالية من التقدم، وهي المجموعة الاوروبية، ودولة نامية تعاني من مشكلات عديدة بسبب رواسب النظام الاشتراكي، وصعوبات وتكاليف التحول إلى اقتصاد السوق.

* الاختلاف الواسع في الثقل البشري والاقتصادي والسياسي، حيث ستكون الإتحاد الأوروبي من كتلة بشرية كبيرة، ونسبة هامة في الاقتصاد العالمي، مما يجعل من الشراكة مع الجزائر مسألة ثانوية بالنسبة له.

[1] زايري بلقاسم، **إنعكاسات وتحديات الأورو على الاقتصاد الجزائري في ظل الشراكة الاورو – متوسطية**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الالفية الثالثة، جامعة البليدة، أيام 21-22 ماي 2002، ص ص 8- 9.

* كماأن عدم التناظر يمكن أن يشمل عدم التناظر في حجم السوق من ناحية العرض والطلب، مستوى المعيشة، رد الفعل ازاء الصدمات الاقتصادية الكلية الخارجية، وفي هيكل المبادلات.

* الاختلاف الواسع في مكانة الطرف عند الاخر، فالاتحاد الاوروبي يمثل حوالي 65 % من التجارة الخارجية الجزائرية، بينما مكانة الاقتصاد الجزائري تنحصر في 5 % من حجم التجارة الخارجية، كما أن الجزائر تعاني من تبعيتها لمورد مهيمن(المحروقات)، مما جعل التجارة الخارجية لا تعرف تغيرا كبيرا، واعتماد الصادرات على نشاط معين، وقطاع زراعي ضعيف الكفاءة.

خلاصة الفصل:

ارتبطت دول جنوب وشرق المتوسط تقليديا بدول الاتحاد الأوروبي بعلاقات سياسية واقتصادية واجتماعية وثيقة، تعود إلى عقد الستينات، حيث عقدت عدد من الاتفاقيات مع كل دول المنطقة، وتركزت هذه الاتفاقيات أساسا على العلاقات التجارية، أما خلال السبعينات فتمّ التوقيع على اتفاقيات تعاون جديدة غير محددة المدة في إطار ما عرف بالسياسة المتوسطية الشاملة، تسمح بالدخول الحر لكل المنتوجات الصناعية، لدول جنوب المتوسط إلى المجموعة الأوروبية، معفاة من الرسوم الجمركية، إضافة إلى مساعدات مالية التزم البنك الأوروبي للاستثمار بتقديمها للدعم المالي إلى هذه العلاقة، من خلال إعلان برشلونة 1995، والذي حدد الإستراتيجية جديدة للاتحاد الأوروبي، وذلك بإيجاد صيغة جديدة للتعاون بين الطرفين، تتمثل في إقامة شراكة ترتكز على إنشاء منطقة للتبادل الحر، تكون بديلا لاتفاقيات التعاون الموقعة في السبعينات، فعرفت هذه الإستراتيجية باتفاقيات الجيل الجديد، إلا أن الشراكة التي يطرحها الاتحاد الأوروبي، تبرز خلالا كبيرا في موازين القوى بين الطرفين، فهي في صالح هذا الأخير، ولا تخدم دول جنوب وشرق المتوسط، وأبرز ما يدل على ذلك تركيز منطقة التبادل الحر على المنتجات الصناعية، وضعف المبالغ المالية الممنوحة كمساعدات في إطار برنامج ميدا، يضاف إلى ذلك لبطئ الشديد في تسريح هذه المبالغ والمبالغة في تضخيم المشاكل التي تعانيها الدول الجنوبية والشرقية للمتوسط.

وهذا ما ميز اتفاقية الشراكة الموقعة بين الاتحاد الأوروبي والجزائر في 22 أفريل 2002، والتي دخلت حيز التنفيذ في الفاتح سبتمبر2005، حيث أن الإجراءات المتعلقة بالتعاون الاقتصادي والتجاري، كما أن مواد وبنود اتفاقية الشراكة جاءت على عموميتها، من دون أن تكون مرفقة بوسائل وآليات عملية لتجسيدها بصورة فعلية ميدانيا، بمعنى غياب الالتزام المباشر من الإتحاد الأوروبي اتجاه الجزائر في مجال التعاون الاقتصادي، إضافة إلى غياب اقتراحات ملموسة في مجال انتقال رؤوس الأموال في شكل استثمارات مباشرة، واكتفت الاتفاقية بالإشارة إلى تشجيع أوروبي للمتعاملين الأوروبيين قصد الإقدام على الاستثمار في الجزائر.

الفصل الثالث:

تقييم المبادلات التجارية

في ظل التفكيك

التعريفي بين الجزائر

والاتحاد الاوروبي

تمهيد الفصل :

يتضمن هذا الفصل ثلاث مباحث، في المبحث الأول دراسة تطور تفكيك التعريف الجمركية في الجزائر منذ الاستقلال إلى سنة 2000 حيث نتطرق إلى تطور التعريفة الجمركية الجزائرية خلال مرحلة الاقصاد المخطط وأهم أبعاها الاقتصادية، لنركز على التعديلات والاصلاحات المدخلة على التعريفة والجباية الجمركية الجزائرية في مرحلة الاقتصاد.

كما أن منطقة التبادل الحر بين الجزائر والاتحاد الأوروبي ستتميز بمرجعة شاملة تنظيم المبادلات التجارية الموروثة من الفترة التي عقبت الاستقلال، وتتضمن هذه الاتفاقية إقامة منطقة حرة للتجارة بعد الفترة الانتقالية مدتها 12 سنة بحث تعفي فيها السلع الجزائرية الصناعية من جميع الحقوق الجمركية والضرائب من قبل الاتحاد الاوروبي فور دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، بالمقابل الجزائر تقوم بإجراءات تخفيضات جمركية بشكل تدريجي وفقا لقوائم تفصيلية ملحقة بالاتفاقية على أن يتم إعفاء السلع الصناعية بشكل تام مع نهاية الفترة الانتقالية.

أما المبحث الثاني فسنتطرق إلى تحليل نتائج تفكيك التعريفة الجمركية في سنة 2000-2015 قبل وبعد الاتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي من خلال تحليل الميزان التجاري والاثر على الصادرات والواردات وتحدد مدى اهمية هذه الاتفاقية والدور الذي تلعبه في تطوير التجارة الخارجية.

كما أن لتفكيك التعرفة الجمركية أثار على الاقتصاد الجزائري وخصوصا على الايرادات المالية لدولة في حالة مشكلة في انخفاض الطاقة البترولية التي تمثل 98 % من مداخيل الجزائر نتيجة التفكيك ومحاولة إعطاء حلول لمواجهة النقص في الايرادات الجمركية، والتي تعتبر في البلد نامي كالجزائر أهم موارد الميزانية إضافة إلى الطابع الحمائي في اقتصاد هش يعتمد على الاستيراد.

المبحث الأول: تطور تفكيك التعريفة الجمركية في الجزائر

عرفت الجزائر إصلاحات اقتصادية، سياسة واجتماعية عميقة، مست عدة ميادين والتي تهدف إلى تحرير التجارة الخارجية كما أن المحيط الدولي الجديد والمتميز بآفاق اندماج الجزائر ضمن الاقتصاد الدولي، وخاصة الإنضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة واتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وذلك من خلال العديد من الاصلاحات التي عرفتها التعريفة الجمركية الجزائرية منذ 2001، من أجل تأسيس منطقة التبادل الحر في إطار الشراكة مع دول لاتحاد الأوربي.

المطلب الأول: مرحلة الاقتصاد المخطط قبل 1990

لقد مرت التعريفة الجمركية منذ الإستقلال إلى يومنا هذا بعدة مراحل وإصلاحات، ذلك أنه غداة الإستقلال أي سنة 1963، وجدت الدولة نفسها في حاجة إلى موارد مالية وجبائية، لذلك قامت بفرض رسم خاص مؤقت يقدر بـ 3%، يطبق على البضائع المستوردة، وبعد عدة سنوات تبين أن التعريفة سنة 1963، لم تستجب للمتطلبات المالية والجبائية لميزانية الدولة، لذلك حاول المشرع الجبائي تدارك ذلك الضعف من خلال سلسلة من الإصلاحات والمتمثلة في:

1- التعريفة الجمركية لسنة 1963:

في هذا المجال تم استحداث معدلات جديدة وتم تنويع تشكيلها من اجل حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الخارجية، وفي 28 اوكتوبر 1963 صدر أمر يتعلق بتأسيس أول تعريفة جمركية، ويعتمد هذا الأمر التفريق بين المنتجات حسب طبيعتها وتخصيصها من جهة، وحسب طبيعتها ومصدرها الجغرافي للدولة من جهة أخرى[1]، فحسب ترتيب المنتجات نجد ثلاث تصنيفات لتطبيق التعريفة الجمركية، وهذا ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (04): تحديد الرسوم الجمركية حسب قانون1963/ 413

نوع المنتجات	نسبة التعريفة الجمركية %
سلع تجهيز ومواد أولية	10
سلع نصف مصنعة	من 5 إلى 20
سلع تامة الصنع	من 15 إلى 20

المصدر: زيرمي نعيمة، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص المالية الدولية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011، ص 85.

يعكس هذا التمييز الجمركي لمختلف السلع والمنتجات حسب طبيعتها، التوجه الواضح لتشجيع السلع الخاصة بالتجهيز والمواد الأولية، وهذا لدعم احتياجات الاقتصاد الوطني آنذاك والتصنيع بوجه خاص، ويظهر التشجيع في قيمة الضريبة الجمركية الرمزية فقط.

[1] صالح تومي، عيسى شقبقب، **النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية**، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2006، ص31.

أما التصنيف حسب منشأ ومصدر المواد والسلع، فقد تميزت التعريفة الجمركية لسنة 1963 بين أربع مناطق جغرافية هي[1]:

- فرنسا وتخضع منتجاتها لتعريف التعريفة الجمركية خاصة؛
- المجموعة الاقتصادية الأوروبية من غير فرنسا، وتخضع التعريفة الجمركية خاصة موحدة؛
- الدول التي تمنح الجزائر شرط الدولة الولي بالرعاية وتطبيق على منتجاتها تعريفة الحق العام؛
- باقي الدول وتطبيق على منتجاتها تعريفة عامة.

تمتاز التعريفة الجمركية لسنة 1963، بمعدلات ضعيفة من جهة، ومن جهة أخرى مجمل القطاعات التي توجد في التعريفة لها معدلات متقاربة فيما بينها، رغم أهمية كل قطاع، كما أن قانون 1963-414، منح امتيازات هامة في التعامل مع المجموعة الأوربية المشتركة، ويرجع ذلك إلى سبب انعدام التجربة عشية الاستقلال، إضافة إلى انعدام البرامج والإستراتيجية التنموية.

والجدول التالي يبين لنا مردودية تعريفة1963، من خلال النسبة التي يمثلها حاصل الضرائب والرسوم الجمركية من مجموع إيرادات الميزانية.

الجدول رقم(05): **إيرادات التعريفة الجمركية (1963-1966)** **الوحدة: مليون دينار**

السنة	ضرائب ورسوم جمركية	مجموعة ايرادات الميزانية	الإرادات الجمركية/ مجموع الإيرادات
1963	113	2089	% 5,4
1964	219	2375	% 9 ,2
1965	207	2275	% 9,1
1966	230	3200	% 7,2

المصدر: مداني لخضر، **تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الأطراف والتكتلات الاقتصادية الإقليمية: دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير، جامعة الجزائر، 2005-2006، ص 179.

من خلال تحليل المعطيات المبينة في الجدول، تتبين النسبة الضعيفة التي تدخل بها مجموع المحاصيل الجمركية في هيكلة إيرادات الميزانية، نظرا لضعف مردودية هذه التعريفة، وعليه عملت الدولة الجزائرية على تعديلها وإصلاحها، مما يحقق لها إيرادات مالية أعلى مما كانت عليه في السنوات السابقة[2].

وقد وجهت بعض الانتقادات لهذا النظام التعريفي منها: [3]

- غياب تطور شامل للتنمية في إطار العلاقات الاقتصادية.
- ضعف الحقوق الجمركية المعدلة للأسعار المنخفضة والمنافسة.

---

1 فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورومتوسطية)**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2012- 2013، ص 141.

2 زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق- حالة الجزئر-** ، مذكرة دكتوراه، تخصص تسيير، جامعة يوسف بن خده، الجزائر، 2006، ص 287.

3 زايدي بلقاسم، دربال عبد القادر، **تسهيل التجارة وتحديات الاصلاح التجاري في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 05، جامعة وهران، 2008، ص 46.

- تحيز تعريفي يتعارض والتوزيع الجغرافي للمبادلات، وهو ما يؤكد التبعية في مجال المبادلات لفرنسا.

2- التعريفة الجمركية سنة 1968:

عدلت تعريفة 1963 بموجب الأمر رقم 68- 35، المؤرخ في فيفري 1968، وجديد هذه التعريفة أنها تميزت بتعديل نسب الحقوق والرسوم الجمركية لصالح فرنسا، كرد فعل السلطات الجزائرية على القرارات الفرنسية المتخذة ضد صادرات الدولة الجزائرية، وهكذا لم يبق سوى ثلاث مناطق جغرافية تخضع للرسوم الجمركية، وهي كالآتي:

- **تعريفة القانون العام:** وتطبق على المنتجات التي يكون منشؤها الدول الموقعة مع الجزائر لاتفاقيات تجارية قائمة على مبدأ الدولة الأولى بالرعاية؛
- **تعريفة جمركية تفضيلية:** وتخضع لها المنتجات التي يكون منشأها دول المجموعة الأوروبية بما فيها فرنسا.
- **تعريفة عامة:** تطبق على باقي الدول؛

جاءت التعريفة لسنة 1968، مدعمة لمستوى الحقوق والرسوم الجمركية، مميزة بوضوح بين أصناف السلع المستوردة كما يلي:[1]

1- الرسوم الجمركية المطبقة على وسائل الإنتاج: وتشمل وسائل التجهيز، إعفاء شبه تام، المواد الخام، وهي كلها معفاة إلا إذا كانت مثيلاتها موجودة على مستوى السوق المحلي، أما المواد شبه الخام فتخضع لنسب تعريفية منخفضة بالنسبة للمواد الأساسية، ونسب مرتفعة بالنسبة للمواد التي يمكن الحصول عليها من طرف الشركات الوطنية.

2- الرسوم الجمركية المطبقة على المواد الاستهلاكية: ويتم تسميتها إلى ثلاث أقسام: سلع ضرورية تخضع للمعدل المنخفض، وسلع ضرورية من الدرجة الثانية تخضع لمعدلات منخفضة، وسلع كمالية تخضع لمعدل الحضر (100- 150 %).

ومن الأبعاد الاقتصادية للتعريفة الجمركية لعام 1968، نجد أنها تركز على ما يلي[2]:

- استهدفت التعريفة الجمركية لعام 1968، تجسيد اقتصاد وطني خال من التبعية، وقائم على التنويع الجغرافي للاستيراد، ووفق التدفقات الزائدة، وتشجيع المحلية في إطار سياسة إحلال الواردات؛
- توفير حماية كافية للإنتاج الوطني، برفع معدل الحماية الفعلي خلافا للتعريفة الجمركية السابقة؛
- رفع نسبة المساهمة الإيرادات الجمركية في الإيرادات العامة للدولة.
- الفصل بين السلع الاستهلاكية الضرورية والكمالية، من حيث نسب الرسوم المطبقة على كل واحدة منهما على حدا حسب الجدول التالي:

[1] الجريدة الرسمية، العدد 88، الصادرة بتاريخ 29 اكتوبر 1963.

[2] فيروز سلطاني، **مرجع ساق**، ص ص 142- 143.

الجدول رقم (06): توزيع الرسوم الجمركية حسب التصنيف المنشأ بموجب مرسوم 1968-35

طبيعة المنتوج	منتوجات محمولة %	منتوجات غير محمولة %
سلع ذات الاستهلاك الواسع	50 – 30	40 – 20
سلع كمالية	150 – 100	30 – 20
تجهيزات	30	20

المصدر: زيرمي نعيمة، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص المالية الدولية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011، ص 85.

حسب الجدول أعلاه، نلاحظ أن الرسوم المطبقة على السلع الاستهلاكية الكمالية أكبر من تلك المطبقة على السلع الاستهلاكية الضرورية، بينما الرسوم المطبقة على السلع الاستهلاكية (سواء الضرورية أو الكمالية)، أكبر من مثيلتها المطبقة على سلع التجهيز، مما يؤكد سياسة حماية الجزائر لمنتجاتها الوطنية بإحلال الواردات بمنتجات داخلية.[1]

3- التعريفة الجمركية لسنة 1973:

إن الإصلاحات التي تضمنتها التعريفة الجمركية، والتي دخلت بالأمر 72/68، الصادرة في 1974/12/29، والمتضمنة في قانون المالية 1973، من خلال المواد من 28 إلى 38، تمثلت في زيادة عدد معدلات الحقوق الجمركية، مع زيادة تعريفية بـ 100%.

إن هيكل الحقوق الجمركية من خلال هذه الإصلاحات كان على النحو التالي: الإعفاءات 0%، المعدل المنخفض 10 %؛ المعدل العادي 25 %؛ المعدل المرتفع 40 %؛ المعدل المرتفع الخاص 70 %؛ المعدل العالي 100%؛ و أخيرا معدل 50%، يطبق فقط على السيارات الخاصة التي لا تزيد سعة أسطواناتها عن حجم 1200 سم^3.

كما تميزت هذه الإصلاحات بإلغاء عمود المجموعة الاقتصادية الأوروبية، في انتظار المفاوضات مع اللجنة الأوروبية، وهذا ما عرف فيما بعد باتفاق التعاون سنة 1976، والذي منحت بفضله المجموعة تفضيلات تعريفية متعددة الأطراف لبضائع دول المغرب العربي" الجزائر، المغرب، وتونس"، ونظم القانون هذه التعريفة على الطريقة الآتية:

❖ التعريفة الجمركية تحتوي على عمود وحيد للحقوق الجمركية وللحقوق المشتركة " نص الدول الأكثر رعاية، مع خلق تعريفة خاصة من الممكن أن توافق بلد أو مجموعة من البلدان.

❖ التعريفة الجمركية أنتجت ضمن أعمدتها:

- المدونة الناشئة عقب الاتفاقية الدولية في بروكسل
- البنود الفرعية Les sous positions tarifaires
- المعلومات الإحصائية Les informations statistiques

[1] زيرمي نعيمة، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص المالية الدولية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011، ص 92.

- معدلات الحقوق الجمركية Les tarifs de droits de douanes

إن التعريفة الجمركية لسنة 1973، سجلت التحكم في السياسة التعريفية، من خلال توجيه الاقتصاد الوطني، كما أن نظام الحمائي أخضع المواد الأساسية لرسوم منخفضة، أما المنتجات الكمالية فأخضعت لرسوم مرتفعة جدا، وبطريقة غير مباشرة تم حضر استيراد هذا النوع من السلع، ومن جهة أخرى فإن إلغاء التعريفة التفضيلية الممنوحة للمجموعة الاقتصادية الأوروبية، عزز من سياسة تنويع الواردات، والقادمة من بلدان مختلفة مما أعطى أحسن قدرة تفاوضية تجارية، ومكن من إنقاص حدة التبعية الاقتصادية للخارج باتجاه قطب معين.[1]

4- إصلاحات التعريفة الجمركية لسنة 1986:

استمر العمل بالتعريفة الجمركية الصادرة عام 1973 إلى غاية 1986، سنة حدوث أزمة النفط أين عرفت أسعار البترول أدنى مستوياتها، حيث تم إدخال تعديلات مهمة بموجب قانون المالية لسنة 1986، وهو القانون رقم 06/86، المؤرخ في 1986/06/25، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 1986، وقد تم توزيع الحقوق الجمركية، وهي في المجموع 19 معدلا موزعة على عدة بنود[2]، كما هو موضح في الجدول التالي:

الجدول رقم (07): البنود التعريفية المفروضة على الواردات لسنة 1986.

النسب	عدد البنود التعريفية	الواردات مليون دج	نسبة الواردات
% 0	581	682.20	%28
% 3 -1	915	274.23	%31
% 10 -5 ,3	1668	425.15	%21
% 25- %20 % 15	678	216.60	%08
% 45،40-35-30	803	216.80	%11
% 120-50	857	19.30	%0.1
المجموع	5502	2818.43	%100

المصدر: مديرية الجمارك العامة، 1989.

نستنتج من خلال الجدول السابق بعض مميزات التعريفة الجمركية لسنة 1986:

❖ الهدف الجبائي البارز للتعريفة الجمركية، باستهداف الحصول على موارد مالية غير نفطية، لتغطية عجز الميزانية العامة للدولة، بعد الانخفاض المعتبر للجباية البترولية، حيث انتقلت الإيرادات الجمركية من 5.5 مليار دولار سنة 1986 إلى 7 مليار دولار سنة 1987.

[1] محمد دحماني، **الاثر المالي لتفكيك التعريفة الجمركية في ظل انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة**، مذكرة ماجستير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2005/ 2006، ص ص 39، 40.

[2] فيروز سلطاني، **مرجع سابق**، ص 148.

❖ تضمنت التعريفة الجمركية لسنة 1986، أكبر عدد من المعدلات (19 معدلا)، وأعلى النسب المفروضة عن الاستيراد (100 %، 120 %)، وهذا منذ إنشاء أول تعريفة جمركية (1963)، فمعدلات التعريفة الجمركية الجزائرية عرفت تطورا تصاعديا.

❖ نلاحظ أن 28 % من الواردات الإجمالية لسنة 1986 معفاة من الحقوق الجمركية، و31 % منها خضعت لمعدل 3 %، وأن 40 % من الواردات خضعت لمعدلات ما بين 5- 45 %، وهذا ما يقودنا إلى القول أن جل عمليات الاستيراد المحققة ميدانيا، خضعت لمعدلات الحقوق الجمركية بين 0 – 45 %.

المطلب الثاني: مرحلة الاصلاحات الاقتصادية

في إطار الإصلاحات الاقتصادية مع بداية التسعينات، شهد نظام الجبائي الجزائري عدة تغييرات، وذلك تماشيا مع تغيرات السياسة الإقتصادية للدول بصفة عامة، وللسياسة المالية على وجه الخصوص، ويعتبر إصلاح التعريفة الجمركية من أهم هذه المحاور الإصلاح الجبائي، كما تم أعادة النظر في المدونة التعريفية لتحقيق الأهداف المتواخاة من الإصلاحات وتوجهها، من الدور الجبائي إلى الدور الاقتصادي، دون أن تشكل عائقا أمام المبادلات التجارية الدولية، لذا سنتناول في هذا المطلب مايلي: إعادة هيكلة النظام التعريفي الجمركي الجزائري، إصلاح الجباية الجمركية من أجل وتوفير حماية جبائية إضافية.

1. إعادة هيكلة النظام التعريفي الجمركي الجزائري:

اعتمدة في إعادة هيكلة النظام التعريفي الجمركي سنة 1992 على العناصر التالية:

أ. تطبيق النظام المنسق لتصنيف البضائع وترميزها:

بداية من 1992/01/01، دخلت تعريفة جمركية جديدة حيز التنفيذ، وهذا في إطار قانون المالية لسنة 1992، لأن المدونة التعريفية تأسست على قاعدة النظام المنسق لتعيين وترميز البضائع، حيث انضمت الجزائر إلى هذه الاتفاقية الدولية في أفريل 1991، ويتكون النظام المنسق لتصنيف البضائع وترميزها، من 06 أرقام ترميزية للتصنيف، والرقم السابع يستعمل في إطار اتفاقية المغرب العربي، والرقم الثامن خاص بالحاجيات الوطنية.[1]

ب. تطبيق قاعدة تصاعدية الضريبة:

خضوعها لقاعدة تصاعد معدلات الضريبة، وذلك تبعا لدرجة الانفتاح على المنتجات، إذ تطبق معدلات ضعيفة على الواردات من المواد الأولية، ثم تطبيق معدلات متوسطة على واردات المنتجات نصف المصنعة، ثم تطبيق معدلات مرتفعة نسبيا على الواردات من المنتجات النهائية.[2]

ج. نظام الإعفاءات:

نظرا لعدم جدوى السياسات السابقة، فيما يخص مجموعة عمليات الاستيراد المتعلقة بالتجهيزات، والتي تضمنتها قوانين المالية السابقة، جاء قانون المالية لسنة 1992، ليضع حدا لكل هذه الإعفاءات الجبائية التي

[1] محمد دحماني، **مرجع سابق**، ص 43.

[2] قانون المالية لسنة 1996- المؤرخ في 30/ 12/ 1995. ص38

تتولى إدارة الجمارك تنفيذها، وأبقى على عدد محدود من الامتيازات الممنوحة في مجال الضرائب الجمركية لبعض الهيئات والأشخاص.

د. تخفيض عدد معدلات الضريبة

استكمل الإصلاح الضريبي لعام 1992، بتطبيق تعريفة جمركية جديدة، تضمنت رفع النسب على المنتجات النهائية، بالمقارنة مع النسب المفروضة على المواد الخام والسلع الوسيطية، وقد يساهم تطبيق هذه النسب في تقليص الفوارق بين المعدلات الدنيا والعليا.[1]

وفي هذا الإطار تم تخفيض معدلات التعريفة الجمركية من 19 معدلا إلى سبعة (7) معدلات، وهي 0%، 03%(الإعفاء التام)، 07%، 15 %، 25 %، 40 %، وأخيرا 60 %، وللإشارة فإن المعدل الأقصى كان يبلغ قبيل هذا 120 %، إن التغير قد جاء ليكرس توجه الجزائر نحو التحرير الكلي للتجارة الخارجية، وكذلك تقليص مجال تطبيق القيود الجمركية بتصنيفها التعريفية والغير التعريفية.

وجاء قانون المالية سنة 1997 ببعض التعديلات على مستوى التعريفة الجمركية لعام 1996، ويظهر ذلك في النسب الجديدة التي أدرجها في التعريفة المستحدثة عام 1997، وهذه النسب هي كما يلي: 5 %، 15 %، 25 %، 45 %، فقد حافظت النسب على النمط التصاعدي في تطبيق معدلات الضرائب كما كان في التعريفة السابقة.

أما تعريفة 1998 فهي امتداد للتعريفة السابقة، إلا أن الجديد الذي أتت به هو استبدال المعدل 5 % بـ 3% من الرسوم والضرائب، وهذا يدل على توجه الجزائر نحو الوصول إلى درجة إعفاء أولية.[2]

وعرفت التعريفة الجمركية تعديلا آخر، بعد قانون المالية التكميلي لسنة 2001، وذلك بموجب الأمر رقم 2001-02، المؤرخ في 20 أوت 2001، حيث تأسست تعريفة جمركية جديدة، تحدد نسبها كما يلي: المعدل المنخفض: 5%، المعدل الوسيط: 15%، وأخيرا المعدل العالى: 30%، والتي دخلت حيز التنفيذ ابتداء من أول جانفي 2002، ولهذا نجد أن التعريفة الجمركية خصوصا مع الإصلاح الجذري الذي عرفته في سنة 1992، إثر انضمام الجزائر للاتفاقية العالمية للنظام المنسق، أما سنة 2002 خصوصا مع إدراج تعريفة بموجب الامر 2001-02، فإن أعلى معدل للضريبة هو 30%، إلى جانب المعدلين 15%، و5%، والجدول التالي يوضح ذلك. [3]

[1] لخضر مداني، **مرجع سابق**، ص 153.

[2] صالح تومي، عيسى شقبقب، مرجع سابق، ص 32.

[3] زايد مراد، مرجع سابق، ص 278.

الجدول رقم (08): تطور التعريفة الجمركية الجزائرية(1992-2002)

السنوات	نسب الضريبة الجمركية المطبقة						المعدلات
1992	% 3	% 7	%15	% 25	% 40	% 60	06
1996	% 3	% 7	% 15	%25	% 40	% 50	06
1997	-	% 5	% 15	%25	% 45	-	04
1998	% 3	-	% 15	%25	% 45	-	04
1999	-	% 5	%15	% 25	% 45	-	04
2001	-	% 5	% 15	% 25	% 40	-	04
2002	-	%5	% 15	% 30	-	-	03

المصدر: زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق- حالة الجزئر-** ، مذكرة دكتوراه، تخصص تسيير، جامعة يوسف بن خده، الجزائر،2006، ص 278.

2. إصلاح الجباية الجمركية(توفير حماية جبائية إضافية)

تتكفل إدارة الجمارك بتحصيل مجموعة من الحقوق الجمركية والرسوم، لصالح الخزينة العمومية والجماعات المحلية والهيئات العمومية، ويمكن تقسيم هذه الجباية إلى قسمين، أولهما ناتج الجمارك الذي يتكون من الحقوق الجمركية أساسا، إضافة إلى الإتاوتين الجمركيتين، الإتاوة الجمركية ونسبتها 2 %، وإتاوة الإجراءات الجمركية ونسبتها 4 %، أما القسم الثاني فيتمثل في الرسم على القيمة المضافة، الرسم النوعي الإضافي TSA، ورسوم وإتاوات أخرى.

أ. **الإتاوات الجمركية:** تشمل الإتاوات الجمركية وإتاوة الإجراءات الجمركية

- **الإتاوة الجمركية:** بمعدل 4/1000، فإن الإتاوة الجمركية يتم الحصول عليها في كل العمليات، سواء الواردات أو الصادرات، تكون مثل تصريح جمركي، وهي تركز على القيمة الجمركية للسلع، أما السلع التي لا تخضع لهاته الإتاوة، فتتركز على المعاملات التجارية التي تستفيد من الإعفاء من الحقوق والرسوم الجمركية، التي تكون خاضعة لنظام توقيفي مستوردة أو مصدرة من طرف البريد، معاد تصديرها بعدها تم عرضها في معارض أو أي تظاهرة، أو تكون قيمتها الجمركية لا تتجاوز 1000 دينار.[1]
- **إتاوة الإجراءات الجمركية:** نسبتها 2%، وتحسب على أساس القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة، ونسجل في هذا الصدد أن هاتين الإتاوتين قد تم إلغاؤهما سنة 2004، وذلك في إطار المفاوضات مع المنظمة العالمية للتجارة، ليتم تعويضها بنظام غير قائم على قاعدة القيمة، وهذا ما تنهي عليه المادة 8 من اتفاقية الجات، التي

[1] زايدي بلقاسم، دربال عبد القادر، **تسهيل التجارة وتحديات الاصلاح التجاري في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 05، جامعة وهران، 2008، ص 58.

تقرر أن الإتاوات يجب تحديدها بناءا على التكلفة التقديرية للخدمة المقدمة، وبالرجوع إلى قانون المالية لسنة 2004 (المادتين 35 و 36)، تحدد هذه الإتاوات كما يلي[1]:

- ✓ 200 دج مقابل كل تصريح جمركي مهما كانت طبيعة النظام الجمركي.
- ✓ 100 دج مقابل كل تصريح عند التصدير.
- ✓ 500 دج مقابل التصريحات لبيانات العمولة.
- ✓ 20000 دج مقابل خدمة الاشتراك السنوي في نظام الإعلام الآلي لإدارة الجمارك.
- ✓ 05 دج/ بقيمة مقابل أشغال نظام الإعلام الآلي.

ب. الرسم النوعي: ويطبق على البضائع المستوردة أو المصدرة، حسب عددها ووزنها، حينما تكون محل تحقيق من قبل إدارة الجمارك.

ج. الرسم الجزئي: ويطبق على العمليات المجردة من كل طابع تجاري، عندما يتعلق الاستيراد لبضائع على شكل إرساليات صغيرة بين الأفراد أو مدمجة داخل أمتعة المسافرين، حينما لا تتجاوز فيه قيمة هذه السلع 50000 دج.

د. حقوق الملاحة: تتمثل في رسوم المرور والحقوق المينائية، وكذلك الإتاوة الثابتة، والمحددة بـ 500 دج، على كل العمليات التي تتمثل في إطار تغيير الإقامة، وتكون محل تصريح بالإعفاء.

هـ. الاقتطاع المسبق الضريبي:

يكون على الدخل الإجمالي والضريبة على أرباح الشركات عند الاستيراد، وتخضع لهذا الاقتطاع السلع المشتراة بغرض البيع عند الاستيراد، حيث يطبق عليها معدل 4 %، كتسبيق لحقوق الضرائب المشار إليها أعلاه.

و. الحق الإضافي المؤقت:

يؤسس حق إضافي مؤقت عند الاستيراد، تحدد نسبته بـ 60 % طبقا للمادة 16 من القانون 79-07، المعدل والمتمم والمتضمن قانون الجمارك، وتخفيض هذه النسبة إلى 12 % سنويا، ابتداء من 2002/01/01 ويخضع لنفس قواعد الوعاء والتصفية والتحصيل المطبقة على الحق الجمركي، مع مراعاة التعديلات التي أدخلت عليها خلال سنة 2002.[2]

ز. الرسم النوعي الإضافي TSA: لقد تأسس الرسم النوعي الإضافي TSA، بموجب المادة 99، من قانون المالية لسنة 1994، نصها كالآتي "لقد نشأ لفائدة ميزانية الدولة رسم نوعي إضافي يطبق على المنتوجات، وهذا حسب قائمة المعدلات والمبالغ ستحدد من طرف نص تطبيقي"، حيث جاء تعويض للرسم التعويضي الذي يضم 21 نسبة، تتراوح ما بين 04% إلى 300%، والرسم النوعي الإضافي يطبق على قائمة محددة من المنتوجات

[1] عفيف عبد الحميد، **فعالية السياسة الضريبية في تحقيق التنمية المستدامة**، مذكرة ماجستير، تخصص الاقتصاد الدولي والتنمية المستدامة، قسم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2013/ 2014، ص 159.

[2] بوعلام ولهي، العياشي عجلان، **محاولة تحليل وتقييم الجباية الجمركية في ظل اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي**، ملتقى دولي حول آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائر، وعلى منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة سطيف، يومي 14 و15 نوفمبر 2006، ص 4.

تامة الصنع المستوردة من طرف أشخاص طبيعيين أو معنويين، لإعادة بيعها أو لاستعمالاتهم الشخصية، وقد عدل بمقتضى المادة 111 لقانون المالية لسنة 1996، والمادة 67 من قانون المالية 1997، والمادة 42 لقانون المالية لسنة 1998، والمادة 50 لقانون المالية لسنة 1999.

ح. **الإعفاءات من الرسم النوعي الإضافي:** لا يخضع الرسم الخاص الإضافي لقواعد الإعفاء المطبقة في مجال حقوق الجمارك، والرسم على القيمة المضافة على السيارات التي يشتريها الخواص، غير لأنه يستفيد من الإعفاء على الرسم النوعي الإضافي للسيارات التي يشتريها معطوبو حرب التحرير الوطني، أبناء الشهداء، والمعوقين والأشخاص المصابين بصفة مدنية.[1]

ط. **رسوم وإتاوات أخرى عند الاستيراد ورسوم حمائية وأخرى حيادية:** تفرض على المنتجات المستوردة حسب طبيعتها، مجموعة من الرسوم عند الاستيراد، إلى جانب الرسم النوعي الإضافي والإتاوات الجمركية سالفة الذكر، أهمها الرسم على القيمة المضافة، الرسم الداخلي على الاستهلاك، والرسم على المنتجات البترولية.[2]

ك. **الرسم على القيمة المضافة:** سمح الإصلاح الذي تم إدخاله على الرسم على القيمة المضافة على النحو التالي:

- أسس الرسم على القيمة المضافة في الجزائر بموجب قانون المالية لسنة 1991، وبالمقابل ألغي النظام السابق المتشكل من الرسم الوحيد الإجمالي على الإنتاج (TUGP)، والرسم الوحيد الإجمالي على تأدية الخدمات (TUGPS)، وذلك نتيجة المشاكل التي شهدها الاقتصاد الوطني.
- تحديد نطاق الإعفاءات الوقتية أساس على المنتجات واسعة الاستهلاك وحدها (الحليب، الدقيق، الطحين) بالإضافة إلى الأدوية.
- تطبيق مجال النسب وحصره في معدلات وهذا حسب قانون المالية لسنة 1992، وهي: 07 % النسبة المخفضة المميزة، 13 % النسبة المخفضة، 21 % النسبة العادية، 40 % النسبة المرتفعة.

وقد ألغيت هذه النسب بموجب قانون المالية لسنة 1995، والتي أصبحت 07 %، 14 %، 21 %، وألغيت هي الأخرى بموجب قانون المالية لسنة 2004، وأصبحت على النحو: المعدل المنخفض 07 %، والعدل العادي 17 %، ويبلغ عدد المدنين بهذه الضريبة 250000، منها 173000 تخضع لحالة النظام الجزافي، وتسجل هذه الأرقام تقدما محسوسا (43 %)، مقارنة بالوضعية المسجلة قبل الشروع في الإصلاحات، على كل حال يمثل هذا الكم الهائل من العاملين بالنظام الجزافي، عائقا يحول دون السير الحسن لهذا الرسم وتطبيق مبدأ الحياد في فرضه، ويقدر مبلغ رقم الأعمال السنوي الذي يجب تجاوزه لتتم عملية القبول في النظام الجزافي حاليا بـ 800000 دج بالنسبة لتقديم الخدمات، و51 مليون دج بالنسبة للعمليات التي تخص بيع المنتوج وشرائه، وسوف يستغل التجديد الدوري لعقود الجزافي، قصد التقليص التدريجي لحجم العاملين بهذا النظام.

[1] المادة 99 من قانون المالية من المرسوم (84- 17) الصادر سنة 1994.

[2] لخضر مداني، **مرجع سابق**، ص 166.

ل. الرسم على المنتجات البترولية TPP: حسب المادة 28 مكرر"يؤسس لصالح ميزانية الدولة رسم على المنتجات البترولية والمماثلة لها والمستوردة أو المحصل عليها في الجزائر لا سيما في مصنع تحت المراقبة الجمركية"، ويطبق هذا الرسم على المنتجات المذكورة في الجدول الآتي وفقا للمعدلات الآتية:

جدول رقم (09): معدلات الرسم على المنتجات البترولية

رقم التعريفة الجمركية	تعيين المواد	الرسم بـ دج
م، 10، 27	البنزين الممتاز	1.00
م، 10، 27	البنزين العادي	1.00
م، 10، 27	البنزين الخالي من الرصاص	1.00
م، 10، 27	غاز أويل	1.00
م، 10، 27	غاز البترول المميع "الوقود"	1.00

المصدر: المديرية العامة للضرائب، **قانون الرسوم على رقم الاعمال**، الجزائر، نشرة، 2013، ص 409.

م. الرسم الداخلي على الاستهلاك (TIC): تنص المادة 25 من قانون الرسوم على رقم الأعمال، على تأسيس الرسم الداخلي على الاستهلاك، ويهدف إلى تحصيل مواد مالية إضافية، حيث يفرض على المنتجات ذات مرونة طلب ضعيفة، وذلك من خلال الجدول للتالي:

الجدول رقم (10): المنتجات والسلع الخاضعة للرسم الداخلي على الاستهلاك

بيانات المنتوجات	التعريفات
1- الجعة	367100 دج/ هلثر
2- مواد التبغ والكبريت	
1- السجائر	
1- التبغ الأسود	104 ,000 دج/كلغ
2- التبغ الأشقر	126 ,000 دج/كلغ
2- السيجار	147 ,000 دج/كلغ
3- تبغ للتدخين	62 ,000 دج/كلغ
4- تبغ للنشق والمضغ	710 ,000 دج/كلغ
5- الكبريت	26 دج لكل 100 علبة تحتوي على 40 عود على الأقل

المصدر: المديرية العامة للضرائب: قانون الرسوم على الأعمال الجزائر، نشرة 2010، ص 408.

المطلب الثالث: تفكيك التعريفة في ظل الشراكة الأوروجزائرية

بمقتضى عبارات المادة السادسة من مشروع عقد الشراكة الاوروجزائرية، فإنه على الجزائر والإتحاد الأوروبي إنشاء منطقية التبادل الحر بشكل تدريجي خلال فترة 12سنة، انطلاقا من تاريخ دخول الاتفاق حيز التنفيذ، والتي تكون وفق قواعد منظمة التجارة العالمية، ويعني إقامة منطقة تبادل الحر، إلغاء جميع الحواجز الجمركية والغير جمركية على جميع المنتجات المصنعة من قبل الطرفين في آفاق 2017، وهذا من خلال تنفيذ رزنامة التعريفية يقوم على التخفيض التدريجي للحواجز الجمركية، حيث اتفق بين الطرفين أن تكون وفق ثلاث قوائم من المنتجات المصنعة، مع تحرير جزئي للمبادلات التجارية الخاصة بالمنتجات الزراعية، ووفق نظام أفضليات التبادلية، مع اتفاق على تحرير تجارة الخدمات في إطار اتفاقية الجات (GATS)، عند انضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية، سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى مراحل التفكيك التعريفي في إطار منطقة التبادل الحر، ويتم التطرق هنا إلى الحالات التالية:

أولا- المنتجات الصناعية:

في ظل منطقة التبادل الحر الأوروجزائرية جرى تحديد ثلاث قوائم لهذه المنتجات المعينة بالتحرير أو التفكيك التدريجي حسب أهمية كل فئة، حسب المادة 9 من الاتفاق[1]، الجدول التالي يبين رزنامة التفكيك المنتجات الصناعية في إطار اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية:

الجدول رقم (11): رزنامة التفكيك المنتجات الصناعية في إطار اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية

القائمة	المنتج	عدد البنود	تاريخ التفكيك	نسبة التفكيك
القائمة (1)	منتجات الواردة في المادة 9 الفقرة 10	2076	ابتداء من 2005/09/1	% 100
القائمة (2)	منتجات واردة في المادة 9 الفقرة 2	110	1 سبتمبر 2007	% 20
			1 سبتمبر 2008	% 30
			1 سبتمبر 2009	% 40
			1 سبتمبر 2010	% 60
			1 سبتمبر 2011	% 80
			1 سبتمبر 2012	% 100
القائمة (3)	منتوجات واردة في المادة 9 الفقرة 3	1964	1 سبتمبر 2007	من 10 %
				إلى 95%
			1 سبتمبر 2017	% 100

SOURCE: KHELADI MOKTAR, **L'Accord d'association Algérie– UE: un bilan-critique**, université de Bejaia, 2009, p3.

1. القائمة الأولى:

[1] علي لزعر، بوعزيز ناصر، **تاهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الاوروومتوسطية**، ابحاث اقتصادية وادارية، العدد 05،، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009، ص 35.

تتشكل من المواد الأولية الصناعية، وهي تمثل ما يقارب 25 % من الواردات الجزائرية من الاتحاد الأوروبي، أي ما يزد عن 1،15 مليار دولار، وتتمتع بحماية تعريفية تتراوح بين 5 % إلى 15 %، يتم تحريرها من كل الحقوق الجمركية والرسوم ذات التأثير المماثل، بمجرد دخول الاتفاق حيز التنفيذ ابتداء من 1 سبتمبر 2005.[1]

ويطلق على هذه القائمة صفة تأشيرة الدخول (TICKET D'Entrée)، وتشمل على 2076 بندا تعريفيا من الفصل 25 إلى 97 من مدونة التعريفة الجمركية، وتمس بالدرجة الأولى سلع التسيير (2014 بندا) والتي تخضع أغلبها لمعدل 15 % (1616 بندا)، ومعدل (5 %) (355 بندا)، فيما لا يتعدى عدد بنود سلع التجهيز 37 بندا، منها 31 بندا معفاة تماما من الحقوق الجمركية، أي أن التفكيك يمس بصفة فعلية 6 بنود فقط، أما السلع الاستهلاكية تتضمن 24 بندا منها 23 بندا، معفاة تماما من الحقوق الجمركية، فيما بلغ معدل البند المتبقي 15%.

جدول رقم (12) توزيع منتجات القائمة الأولى للتفكيك الجمركي حسب المعدلات والبنود التعريفية

	عدد البنود	الإعفاء %	معدل 5 %	معدل 15 %	معدل 30 %
سلع التسيير	2014	43	355	1616	0
سلع التجهيز	73	31	3	3	0
سلع استهلاكية	24	23	0	1	0
المجموع	2076	97	358	1620	0

Source: Kadouri Fouad, **l'impact du Démantèlement Tarifaire sur l'économie algérienne dans le l'accord d'association avec l'union européenne**, Mémoire de magister en science commerciale, Option: analyse Economique, université d'Oran(Algérie), 2010-2011, p 99.

وعلى هذا الأساس، نقول أن التفكيك الجمركي الذي يمس القائمة الأولى، متعلق بصفة جوهرية بمنتجات التسيير، وهذا ما يجعل انتقال معدلات الحقوق الجمركية من 15 % إلى 0 % ميزة مهمة لمدخلات القطاع التحويلي لاعتبارين أساسين: بقاء معدلات السلع النهائية مرتفعة (30 %)، وانخفاض تكاليف المدخلات المستوردة، وهو ما يعني توفير ميزة فعلية يمكن الاستفادة منها، إلى جانب تدابير التأهيل الصناعي، وفي التوفير ميزة تنافسية للمنتوج المحلي.[2]

2. القائمة الثانية:

تضم هذه القائمة المنتجات الصناعية، التي يتم إلغاء الرسوم الجمركية عليها بصفة تدريجية، ابتداء من السنة الثالثة من تنفيذ الاتفاقية (أي بعد سنتين إعفاء)، أي ابتداء من 1 سبتمبر 2007، وخلال خمس سنوات، ويتم عملية التفكيك لسلع هذه القائمة بوتيرة 10%، خلال السنتين الأولتين و20 %، خلال الثلاث سنوات الأخيرة، ليكون الفاتح من سبتمبر 2012، وهو التاريخ النهائي للتحرير التام والكامل لهذه المنتجات من الرسوم

[1] نفس المرجع، ص 35.

[2] مداني لخضر، مرجع سابق، ص 216.

الجمركية، وتتكون من سلع التجهيز الزراعية والمنتجات الصيدلانية، قطع الغيار، المعدات الميكانيكية والمعدات الكهربائية والالكترونية، دون الكهرومنزلية، معدات السكك الحديدية، أجهزة ومعدات التحكم والقياس، ومجموعة المنتجات التي تستخدم في الطاقة والتشحيم، كما تشكل هذه القائمة من 1100 منتجا صناعيا تخضع للحقوق الجمركية بمعدل 5 %، 15 % و 30 % موزعة حسب الجدول التالي: [1]

الجدول رقم (13): توزيع البنود التعريفية الفرعية لمجموعة منتجات القائمة رقم (2)

مجموعة المنتجات	الإعفاءات	5 %	15 %	30 %	المجموع
التشغيل	0	27	24	1	52
التجهيز	0	744	153	15	912
الاستهلاك	0	34	51	51	136
المجموع	0	805	228	67	1100

Source: Kadouri Fouad, **OP-CIT**, p 100.

من خلال الجدول نلاحظ أن المنتجات الصناعية وعددها 1100، معنية بالاستفادة من التفكيك التدريجي حسب الاتفاقية الموزعة إلى 805 منتج صناعي، يخضع إلى نسبة 5 %، و228 منتج صناعي، يخضع لنسبة 15 %، وأخيرا 67 منتج صناعي، يخضع لنسبة 30 %، وعليه ستتكون عملية التفكيك على 5 سنوات بالشكل الموالي: [2]

- سنتين بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ، يتم تخفيض كل رسم إلى 80 % من الحق الجمركي القاعدي؛
- ثلاث سنوات بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ، يتم تخفيض كل رسم إلى 70 % من الحق الجمركي القاعدي؛
- أربع سنوات بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ، يتم تخفيض كل رسم إلى 60 % من الحق الجمركي القاعدي؛
- خمس سنوات بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ يتم تخفيض كل رسم إلى 50 % من الحق الجمركي القاعدي؛
- ستة سنوات بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ يتم تخفيض رسم إلى 40 % من الحق القاعدي؛
- سبع سنوات بعد دخول الاتفاق حيز التنفيذ، سيتم إلغاء كل الحقوق الجمركية بصفة نهائية، بالنسبة للمواد المكونة للقائمة رقم (02).[3]

ويبين الجدول التالي مخطط التفكيك التعريفي للقائمة رقم (02)

[1] KHELADI MOKTAR, **L'Accord d'association Algérie – UE: un bilan-critioue**, université de béjaia, p3 .

[2] Kadouri Fouad, **OP-CIT**, p 99.

[3] ايراين نوال، **التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي**، مذكرة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، بن عكنون، ص 264.

الجدول رقم (14): مخطط التفكيك التعريفي للقائمة الثانية

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013
تخفيضات	% 0	% 5	% 20	% 30	% 40	% 60	% 80	% 100	% 0
% 5	% 5	% 5	% 4	% 5،3	% 3	% 2	% 1	% 0	% 0
% 15	% 15	% 15	% 12	% 5،10	% 9	% 6	% 3	% 0	% 0
% 30	% 30	% 30	% 24	% 21	% 10	% 12	% 6	% 0	% 0

Source: Kadouri Fouad, **OP-CIT**, p 99.

3. القائمة الثالثة:

تتمتع المنتجات الواردة في هذه القائمة بحماية تعريفية، لأنها تنتج محليا، كما تعرف بالمنتجات الحساسة، وهي تمثل 40 % من واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي، وتشكل من المنتجات التامة والمنتجات الصناعية المستوردة تقليديا، وتخضع هذه القائمة لتحرير تدريجي من الحقوق والرسوم المماثلة بعد سنتين من بعد تنفيذ الاتفاقية، وبمعدل سنوي 10 % على مدار 12 سنة.[1]

وتتكون القائمة رقم (3) من 1964 بندا تعريفيا (أو منتجا)، للسلع الصناعية الأوروبية التي يمكن إنتاجها محليا في الجزائر، والجدول التالي يوضح التوزيع التفصيلي للمنتجات المعنية بالتفكيك الجمركي ضمن القائمة رقم (3).[2]

الجدول رقم (16): توزيع البنود التعريفية الفرعية لمنتجات القائمة (3)

المنتجات	إعفاءات	5 %	15 %	30 %	المجموع
التشغيل	1	4	29	228	262
التجهيز	4	17	**16**	255	292
الاستهلاك	0	37	**70**	1303	1410
المجموع	5	58	**115**	1786	1964

Source: Kadouri Fouad, OP-CIT, p 101.

[1] علي لزعر، بوعزيز ناصر، **مرجع سابق**، ص 35.

[2] ابراهيم بوجلخة، **مرجع سابق**، ص 173.

الجدول رقم (16): مخطط التفكيك التعريفي للقائمة رقم (3)

السنوات	1	2	3	4	5	6	7	8	9	10	11	12	13
تخفيضات	0	0	10	20	30	40	50	60	70	80	90	95	100
% 5	5	5	4.5	4	3.5	3	2.5	2	1.5	1	0.5	0.25	0
% 15	15	15	13.5	12	10.5	9	7.5	6	4.5	3	1	0.75	0
% 30	30	30	27	24	21	18	15	12	9	6	3	15	0

المصدر: ابراهيم بوجلخة، **دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء إتفاق الشراكة الأوروجزائرية، مذكرة** ماجستير في الاقتصاد الدولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-، ص 175.

ثالثا- المنتجات الزراعية والسمكية والمنتجات الزراعية المحولة:

على عكس المنتوجات الصناعية التي من المقرر تحرير تبادلها التجاري عند انتهاء فترة الـ12 سنة الانتقالية وفق ما اتفق عليه الشريكين، فإن اتفاقية الشراكة تنص على التحرير التدريجي للمنتجات الزراعية والسمكية والمنتجات على موعد لتحرير أكبر من بداية السنة السادسة من تنفيذ الاتفاق، وعليه فإن المنتجات الزراعية والصيد البحري والمنتجات الزراعية المحمولة هي معنية بإحدى التنازلات التالية وفق اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأروربي:[1]

- الإعفاء التام للحقوق الجمركية.
- التخفيض الجزئي للحقوق الجمركية.
- الإعفاء للحقوق الجمركية مع الحصص التعريفية أو الكميات المرجعية.
- الإعفاء من الحقوق الجمركية بالإضافة إلى رسم محدد بالنسبة للمنتجات الزراعية المحولة.[2]

[1] نفس المرجع، ص 175.

[2] KHELADI MOKTAR, **L'Accord d'association Algérie – UE: un bilan critique**, Université de Bejaia, 2009, p4.

الجدول رقم (17) رزنامة تحرير المنتجات الزراعية

المنتوج	المرجع	عدد البنود	تاريخ بداية التنفيذ	نسبة التخفيضات
منتوجات واردة المادة 14 الفقرة 2 (منتجات زراعية)	بروتوكول 2	75	1سبتمبر 2005	28-50 أو 100 % حسب طبيعة المنتج
منتجات واردة في المادة 14 الفقرة 4 (منتجات الصيد البحري)	بروتوكول 4	112	1سبتمبر 2005	25 أو 100 % حسب طبيعة المنتوج
المنتوجات الواردة المادة 14 الفقرة 5 (منتجات زراعية محمولة)	بروتوكول 5 الملحق 2 القائمة 1 إلغاء فوري	168	1سبتمبر 2005	20، 25، 30 أو 100%، حسب طبيعة المنتج
المنتجات الواردة المادة 15	بروتوكول 5، الملحق 2، القائمة 2، إعفاءات مختلفة	112	1سبتمبر 2010	لم تتحدد بعد

SOURCE: KHELADI MOKTAR, **L'Accord d'association Algérie– UE: un bilan critique**, université de Bejaia, p3.

وانطلاقا من الجدول أعلاه، وبالإضافة إلى ما جاء في الدليل المقدم من طرف وزارة التجارة، حول التفضل الجمركي المتعلق بتجارة السلع بين الجزائر والمجموعة الأوروبية، يمكن إيجاز إجراءات تحرير المنتجات الزراعية والسمكية والمنتجات الزراعية المحولة كما في النقاط التالية:[1]

1- المنتجات الزراعية:

أ. واردات الجزائر من المنتجات الزراعية من الإتحاد الأوروبي: المنتجات الزراعية ذات المنشأ الأوروبي، والتي تمثل واردات الطرف الجزائري، هي المعنية بالبروتوكول رقم (2)، وتتكون من 75 بندا تعريفيا، وهي تمثل ثلث (3/1) الواردات من الإتحاد الأوروبي، وخاصة القمح، مسحوق الحليب، زيت المائدة، السكر، اللحوم والمدخلات الزراعية (البذور)، تستفيد هذه البنود التعريفية (المنتجات) من إعفاء يتراوح من 20 % إلى 50 % من الحقوق الجمركية الأساسية لكن هذه الواردات ليست مطلقة بدون حدود، بل 63 بندا منها تخضع إلى حصص تعريفية.

ب.صادرات الجزائر من المنتجات الزراعية إلى الإتحاد الأوروبي: يستفيد 117 بندا تعريفي، حسب الملحق (1) من البروتوكول رقم (1)، من الاتفاق من إعفاء للحقوق الجمركية بدون تحديد كمي، و26 بندا آخر يخضعون بالاضافة إلى الإعفاء الجمركي إلى الحصص التعريفية، و15 بندا آخر إلى الكميات المرجعية.

[1] ابراهيم بوجلخة، **مرجع سابق**، ص- ص 175- 178.

2- منتجات الصيد البحري:

أ. الصادرات الجزائرية من منتجات الصيد البحري: هذه المنتجات وردت في البروتوكول رقم (2) من الاتفاق، يتكون من 20 بندا تعريفيا يتم الإلغاء الكلي للحقوق الجمركية عليها.

ب.واردات الجزائر من منتجات الصيد البحري: هذه المنتجات ذات المنشأ الأوروبي، جاءت في البروتوكول رقم (4)، وتتكون من 73 بندا تعريفيا، حيث كانت تخضع قبل الاتفاق إلى رسوم جمركية بمعدل 5 % و30 %، وبموجب الاتفاق، تم تخفيض الحقوق الجمركية من 25 % إلى 100%.

3- المنتجات الزراعية المحولة:

أ. واردات الجزائر من المنتجات الزراعية المحولة: بالنسبة للمنتجات الزراعية المحولة، يوجد قائمتين ضمن الملحق (2) من البروتوكول (5) كما يلي:

- **القائمة الأولى:** وهي معنية بالإعفاء الفوري، أي يتم فورا عند دخول الاتفاق حيز التنفيذ، وهذه القائمة تحتوي على 168 بندا تعريفيا، تستفيد من تخفيضات للحقوق الجمركية من 30 % إلى 100 % منها 3 بنود تعريفية تخضع لنظام الحصص التعريفية: الخميرة الحية بـ 300 طن؛ مستحضرات غذائية بـ 2000 طن، ونبيذ الشعير بـ 224000 طن.
- **القائمة الثانية:** تحتوي على 112 بندا تعريفيا، ومن المقرر أن يتفق الطرفان من خلال مجلس الشراكة لتحديد إجراءات التحرير، والتي تطبق ابتداء من السنة السادسة من بدأ تنفيذ الاتفاق (أي بعد 1 سبتمبر 2010).

ب.صادرات الجزائر من المنتجات الزراعية المحولة: هذه المنتجات المحولة ذات المنشأ الجزائري، والتي تصدر إلى الاتحاد الأوروبي، سجلت في البروتوكول الخاص بالواردات، أي البروتوكول رقم (5) ولكنها قد وردت في الملحق رقم (1)، حيث حدد الطرفان المتعاقدان ثلاث قوائم كما يلي:

- **القائمة الأولى:** تحتوي على 29 بندا تعريفيا، حيث تم إلغاء تام للحقوق الجمركية (0 %).
- **القائمة الثانية:** تتشكل من ثلاث منتجات زراعية محولة القابلة للتصدير نحو الاتحاد الأوروبي بإعفاء تام للرسوم الجمركية ولكن بتحديد كمي هي: العجائن الغذائية (2000 طن) الكسكس (2000 طن) والمستحضرات المتكونة من الحليب المخمر (1500 طن).
- **القائمة الثالثة:** تشكل من 207 وضعية تعريفية، تستفيد من إعفاء الحقوق الجمركية، ولكن تخضع إلى الرسم الخاص بالمكون الزراعي.

ثالثا- المخطط الجديد لرزنامة التفكيك الجمركي بعد التعديل سنة 2012:

لقد تضمن اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، ما يسمح للجزائر بتدارك أي انحرافات، ونقائص قد تهدد حياة المؤسسات الجزائرية العامة منها أو الخاصة، وفي هذا السياق قدمت الجزائر في نهاية سنة 2010، طلب إعادة النظر في التفكيك التعريفية الجمركية، بتأخير إضافي في تنفيذ منطقة التبادل الحر، مبررة طلبها بالحاجة إلى منح مهلة إضافية، بحكم إنشاء منطقة التبادل الحر الأوروجزائرية.

1- المنتجات الصناعية والزراعية الموجهة للتصنيع:

ارتكز المفاوضون الجزائريون من الجانب القانوني على المادتين 11 و16 من اتفاق الشراكة، حيث تنص المادة 11، على أن الجزائر تستطيع مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي لعدة منتجات، والتي لا تتجاوز 15% من مجموعة الواردات من الاتحاد الأوروبي، ولا تتجاوز التعريفة الجمركية 25 %، أما بخصوص المواد الزراعية الغذائية، فإن المادة 16 تنص على إمكانية إعادة تنظيم الامتيازات الجمركية لهذه المنتجات في حالة حدوث تغيير في السياسة الزراعية.

وانطلاقا من هذا الهدف، وفي الدورة الخامسة لمجلس الشراكة، التي عقد في 15 جوان 2010، قدمت الجزائر طلبها الرسمي لتأجيل التفكيك الجمركي، واستمرت المفاوضات على مستوى 8 دورات ما بين 2010 و2012، توصلت من خلالها الجزائر والاتحاد الأوروبي إلى اتفاق يقضي بمراجعة رزنامة التفكيك التعريفي لاتفاق الشراكة، والذي دخل حيز التنفيذ في 01 سبتمبر 2012، وقد شمل كل من المنتجات الزراعية والغذائية وكذا المنتجات الصناعية، وذلك على النحو التالي:

1- المنتجات الزراعية والغذائية:

- إلغاء حصص التعريفة لـ 25 من المنتجات الزراعية الأوروبية؛
- إلغاء التفضيل لمنتجين غذائيين أوروبيين؛
- إعادة فتح 09 تعريفات تفضيلية زراعية متعلقة بالاتحاد الأوروبي؛
- تعديل حصص التعريفة الجمركية لمنتجين أخريين؛

2- المنتجات الصناعية:

تم إعادة النظر في رزنامة تفكيك التعريفة الجمركية لـ 1058 منتج أوروبي، والتي تعتبر حساسة من حيث الإنتاج، التشغيل والاستثمار، وذلك على النحو التالي:

أ. القائمة الثانية:

لقد كان مقرر استكمال التفكيك التعريفي للمنتجات المتضمنة في هذه القائمة، بحلول 1 سبتمبر 2012، ليتم توثيق هذه الرزنامة فيما يخص 267 منتج، والتي تمثل 24 % من القائمة، وتصبح على النحو التالي:

- 82 من المنتجات الحساسة، تستفيد من إعادة جدولة جزئية للتعريفة الجمركية، بحيث تصل إلى التحرير التام سنة 2016 بدل 2012، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (18): المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (المستوى 1 من القائمة 2 المنتجات الصناعية)

	التعريفة الأساسية	رقم التعريفة	2012	2013	2014	2015	2016
المستوى 82/1	30 %	09	23 %	18 %	12 %	6 %	0
تعريفة جمركية	15 %	73	12 %	10 %	7 %	3.5 %	0

Source: ministère du commerce, Accord assation entre l'Algérie et l'union européenne, Op - CIT, P 06.

- 185 من المنتجات استفادت من تجميد التعريفة الجمركية لمدة سنتين (2)، ولفترة إضافية 4 سنوات، لتصل إلى 0 % سنة 2016، بدل سنة 2012، كما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (19): المخطط الجديد للتفكيك التعريفي المستوى 2 من القائمة الثانية الخاصة

	التعريفية الأساسية	رقم التعريفة	2012-2013	2014	2015	2016
مستوى 185/2 تعريفة جمركية	5 %	185	3 %	2 %	1 %	0

Source: Ministère du commerce, Accord assation entre l'Algérie et l'union européenne, Op - CIT, 06. P

ب. القائمة الثالثة:

طبقا للرزنامة الأولى للتفكيك الجمركي لمنتجات هذه القائمة فإنه بحلول 01 سبتمبر 2012 تكون نسب التفكيك على النحو التالي:

- 12 % بالنسبة للمنتجات الخاصة ل 30 % من التعريفة الجمركية؛
- 6 % بالنسبة للمنتجات الخاصة ل 15 % من التعريفة الجمركية؛
- 2 % بالنسبة للمنتجات الخاصة ل 5 % من التعريفة الجمركية؛

وقد جاء المخطط الجديد، ليشمل 791 من منتجات هذه القائمة، وتصبح رزنامة التفكيك الجمركي على النحو التالي:

- 174 من المنتجات الحساسة، تستفيد بتجميد التعريفة الجمركية لمدة 3 سنوات، وذلك عند 21 % بالنسبة للمنتجات الخاضعة إلى نسبة 30 %، و12 % بالنسبة للمنتجات الخاضعة لنسبة 15 %، بالإضافة إلى فترة 3 سنوات، بحيث تصل إلى التفكيك التام سنة 2020، بدل سنة 2017،وهو ما يوضحه الجدول التالي:

الجدول رقم (20): المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (المستوى 1 من القائمة 3: المنتجات الصناعية)

	تعريفية أساسية	رقم التعريفة	2012-2014	2015	2016	2017	2018	2019	2020
مستوى1/ 174	30/12	163	23	21	19.2	19.4	9.8	4.8	0
تعريفة جمركية	15/6	11	12	11	10.4	7.8	5.2	2.6	0

Source: ministère du commerce, Accord assation entre l'Algérie et l'union européenne, Op - CIT, P .07

- 617 من المنتجات، تستفيد من تجميد التعريفة لمدة 3 سنوات من 2012 إلى 2015، وذلك عند 21 % بالنسبة للمنتجات الخاضعة إلى نسبة 30 %، و10.5 % بالنسبة للمنتجات إلى 15 % و 5،3 % بالنسبة

للمنتجات الخاضعة إلى 5 %، كما تستفيد من فترة إضافية تصل إلى 3 سنوات قبل أن يتم التفكيك التام بمعدل 0 % في العام 2020 بدل 2017، وهو ما يوضحه الجدول التالي الموالي:

الجدول رقم (21): المخطط الجديد للتفكيك التعريفي (مستوى 2 من القائمة 3: المنتجات الصناعية)

	تعريفة أساسية	رقم التعريفة	2012- 2015	2016	2017	2018	2019	2020
مستوى 617/1 تعريفة جمركية	30/12	575	21	16.8	12.6	8.4	4.2	0
	15/6	21	10.5	8.4	6.3	4.2	2.1	0
	5/2	21	3.5	2.8	2.1	1.4	0.7	0

Source: ministère du commerce, Accord assation entre l'Algérie et l'union européenne, Op - CIT, p 07 .

2- بالنسبة لمجموع المنتجات:

حسب المادة (6) للمنظمة العالمية للتجارة، فإنه إذا تعرضت الجزائر لعملية إغراق لأسواقها من طرف الجانب الأوروبي، فإنه يمكن للجزائر أن تتخذ إجراءات خاصة ضد التصرفات طبقا للاتفاق، وفي حالة ما إذا حدث ارتفاع للواردات الجزائرية، مما يؤدي لعدم توازن أسواقها، هنا يجب على المجموعة الأوروبية أن تجد للمشكلة حلا مقبولا للطرفين، وفي حالة ما إذا لم تستطيع إيجاد الحل، يلجأ الطرف الثاني(الجزائر) إلى اتخاذ إجراءات خاصة، والتي تحمل اضطرابات أقل فيما يخص عملية التسيير الحسن للإتفاق، ويمنح الاتفاق الحق لوضع الشروط الوقائية التقليدية، خصوصا أخذ الصحة بعين الاعتبار، ويشترط الرأي العام أن لا يكون هذا التقييد سببا في إنشاء الوسائل التمييزية التعسفية، كما يتوقع أيضا من الاتفاق تطبيق القواعد فيما يخص منشأ المنتجات، وتركز قواعد المنشأ خصوصا على منع السلع المنتجة في بلدان العالم الأخرى، التي لا تعمل سوى على القيام بعملية العبور من طرف البلد المستفيد، ولا يكون نصيبها من العمل نسبة قليلة جدا، وتكون مقبولة للمستفيد بالتفصيل التجاري.

المبحث الثاني: تطور المبادلات التجارية الأوروجزائرية في ظل التفكيك التعريفي

بعد تحليل أهم التطورات التي عرفها نظام وسياسة التعريفة الجمركية في الجزائر منذ الاستقلال، مع التركيز على جوانب التفكيك في التعريفة الجمركية في إطار اتفاقية الشراكة الأورجزئرية وإنشاء منطقة للتبادل الحر، نحاول فذا المبحث تحليل وتقييم أثار هذا التفكيك التعريفي على المبادلات التجارية بين الجزائر والإتحاد الأوروبين ولكي تكون الدراسة كاشفة لتلك الآثار، اخترنا فترة تمتد لما قبل بدء التفكيك الجمركي(سبتمبر 2005)، وما بعد تجميده(سبتمبر 2010)، بعد طلب من الجزائر وموافقة الطرف الأوروبي، وهذا في جانبي الصادرات، الواردات، والميزان التجاري.

المطلب الأول: الميزان التجاري بين الجزائر والإتحاد الأوروبي قبل وبعد بداية التفكيك التعريفي

يرتبط الميزان التجاري للجزائر أساسا على الصادرات من المحروقات، ولذلك فإن ارتفاع أسعار النفط وكذا الطلب العالمي عليه، أخرج الجزائر من العجز الذي عرفته لسنوات طويلة، وكذلك مرتبط بإتفاقية الشراكة مع الاتحاد الاوروبي، الذي يعتبر الشريك الاول للجزائر، لكونه سيتحوذ على النصيب الأكبر من الصادرات والواردات الجزائرية، فهو المساهم الاول في عجز الميزان التجاري خارج المحروقات، ونلاحظ في الجدول التالي الرصيد الميزان التجاري خلال الفترة الممتدة 2000 إلى غاية 2015:

الجدول رقم (22): نتائج الميزان التجاري الفترة (2000- 2015)

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
الصادرات خ. محروقات	621	648	715	673	788	907	1184	1332	1937	1066	1526	2062	2062	2160	2809	2063
صادرات المحروقات	21419	18484	17539	23939	31390	45094	53456	58831	77391	44128	55046	71662	70571	63326	58362	35724
الصادرات الاجمالية	22031	19132	18254	24612	32178	46001	54640	60163	79328	45194	56572	73724	72633	65486	61171	37787
الواردات الإجمالية	9173	9940	12009	13534	18199	20357	21456	27439	39477	39297	40212	47300	50376	54903	58330	51963
الميزان التجاري	12858	9192	6245	11078	13979	25644	33184	32724	39851	5897	16360	26424	22257	10583	2841	-14176

المصدر : المركز الوطني للمعلومات الإحصائية و الجمركية (CNIS) **الوحدة: مليون دولار**

يلاحظ من الجدول أعلاه، أن رصيد الميزان كان موجبا خلال الفترة 2000 – 2014 انطلاقا من الفترة 2000 التي سجلت ارتفاعا بسيط بقيمة 12858 مليون دولار مقارنة بالفترتين 2001 –2002 التي تراجعت بقيمة 6245 مليون دولار لترتفع مرة أخرى في 2004 بقيمة 13979 مليون دولار، وهذه الفترة كانت قبل ابرام عقد الشراكة بين الجزائر والاتحاد الاوروبي، وفي سنة 2005، شهد رصيد ميزان الميزان التجاري إرتفاعا مستمرا بقيمة 25644 مليون دولار، ليصل إلى أعلى قيمة له في سنة 2008 أين سجل 39851 مليون دولار، وهي أعلى قيمة سجلها في هاته الفترة، وفي سنة 2009 سجل إنخفاض كبير بقيمة 5897 مليون دولار، ويعود السبب هنا إلى الظروف الإقتصادية في هذا العام والأزمة المالية العالمية، التي أدت إلى إنخفاض الطلب على البترول وإنخفاض أسعارها، ليعاود الإرتفاع من جديد سنتي 2010 و2011، بقيمتي 16360مليون دولار و26424 مليون دولار على التوالي، وفي سنة 2012 عاود رصيد الميزان التجاري في الإنخفاض المستمر بقيمة 22257 مليون دولار، وفي سنة 2014 بقيمة 2841 مليون دولار، ثم أصبح ميزان التجاري سالبا، وذلك بقيمة 14176– وذلك ما شهدته انخفاضا في الصادرات بنسب كبيرة جدا، تصاحبها انخفاضا طفيف في الواردات، وذلك جراء الازمة التي وقعت فيها الجزائر وهي انهيار أسعار البترول، والشكل البياني يوضح كثر العوامل المؤثرة على الميزان التجاري الجزائري، وموقع تفكيك التعريفة الجمركية منها.

أما من حيث الصادرات خارج المحروقات، فقد شهدت في فترة التفكيك نموا محتشما، يعود في جانب منه للتخفيض المستمر في سعر صرف الدينار، الذي منح الصادرات الجزائرية ميزة سعرية في الأسواق الدولية، وإي جانب آخر إلى انفتاح الأسواق الأوروبية لبعض المنتجات الجزائرية، كما هو الحال في قطاع التمور وبعض المواد الأولية خارج المحروقات.

الشكل رقم (01): تطور الميزان التجاري الجزائري

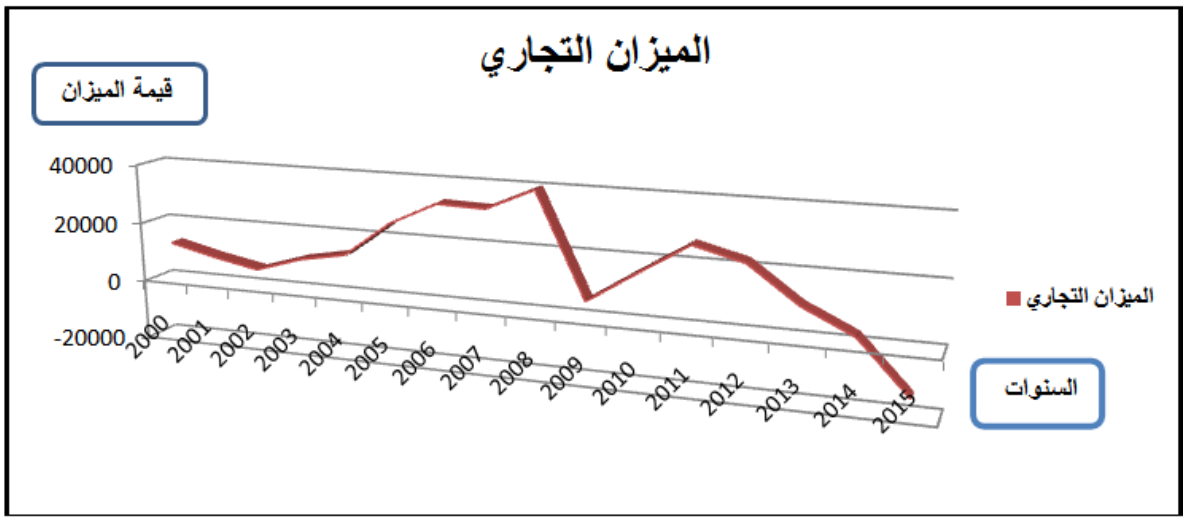

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول اعلاه

يتبين أن من الشكل السابق أن الميزان اتجاري الجزائري، بمركبتيه(الصادرات، الواردات)، يتأثر بعوامل خارجية متعلقة بالاقتصاد العالمي(أسعار البترول، الأزمات العالمية، أكثر من تأثره بإتفاقية الشركة مع الإتحاد

الأوروبي، حيث نلاحظ استمرار نمو الفائض في الميزان التجاري بعد بداية التفكيك التعريفي سنة 2006، نتيجة ارتفاع أسعار النفط، ثم تراجعه بفعل الأزمة المالية العاملية(2008- 2009).

وبما أن الاتحاد الاوروبي هو الشريك التجاري الأول للجزائر، يالذي ستحوذ على النصيب الاكبر من صادرات وواردات الجزائر، فإنه أيضا هو المساهم الاول في عجز الميزان خارج المحروقات، وبالتالي من المحتمل أن يزيد هذا العجز لصالح الإتحاد الاوروبي، بعد إنتهاء مرحلة التفكيك الحقوق الجمركية على الواردات الجزائرية من الاتحاد الاوروبي، بصفة نهائية عام 2017، والتي تأجيلها إلى غاية 2020، وهذا بناءا على طلب الجزائر في ظل تباين المستوي بين طرفي الشراكة.

المطلب الثاني: التوزيع السلعي للصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي في ظل التفكيك التعريفي

بدخول إتفاقية الشراكة الأوروبية الجزائرية في الفاتح من سبتمبر 2005، فإنه من المتوقع أن ترتفع صادرات الجزائر باتجاه الاتحاد الأوروبي وخاصة خارج المحروقات نتيجة التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية نتيجة الاتفاق.

أولا : الهيكل السلعي للصادرات الجزائرية في الفترة 2000-2015

يوضح الجدول التالي تطور الصادرات الجزائرية خلال الفترة 2000-2015، حسب المجموعات السلعية، حيث يبين لنا الهيكل الذي تقوم عليه الصادرات في هذه الفترة:

الجدول رقم (23): التركيبة السلعية للصادرات الجزائر (2000- 2015) **الوحدة:** مليون دولار

صادرات / سنوات	المواد الغذائية	مواد أولية	مواد نصف مصنعة	التجهيزات الفلاحية	السلع الصناعية	السلع الاستهلاكية	صادرات المحروقات خ.	صادرات المحروقات	المجموع
2000	32	44	465	11	47	13	612	21419	22031
نسبة %	0,15	0,20	2,11	0,05	0,21	0,06	2,78	97,22	100
2001	28	37	504	22	45	12	648	18484	19132
نسبة %	0,15	0,19	2,63	0,11	0,24	0,06	3,39	96,61	100
2002	35	51	551	1	50	27	715	17539	18254
نسبة %	0,19	0,28	3,02	0,01	0,27	0,15	3,92	96,08	100
2003	48	50	509	1	30	35	673	23939	24612
نسبة %	0,20	0,20	2,07	0,00	0,12	0,14	2,73	97,27	100
2004	65	102	552	1	52	16	788	31390	32178
نسبة %	0,20	0,32	1,72	0,00	0,16	0,05	2,45	97,55	100
2005	67	134	656	0,9	36	14	907	45094	46001
نسبة %	0,15	0,29	1,43	0,00	0,08	0,03	1,97	98,03	100
2006	73	195	828	1	44	43	1184	53456	54640
نسبة %	0,13	0,36	1,52	0,00	0,08	0,08	2,17	97,83	100
2007	88	169	993	1	46	35	1332	58831	60163
نسبة %	0,15	0,28	1,65	0,00	0,08	0,06	2,21	97,79	100
2008	119	334	1384	1	67	32	1937	77391	79328
نسبة %	0,15	0,42	1,74	0,00	0,08	0,04	2,44	97,56	100
2009	113	170	692	.	42	49	1066	44128	45194
نسبة %	0,25	0,38	1,53	0,00	0,09	0,11	2,36	97,64	100
2010	315	94	1056	1	30	30	1526	55046	56572
نسبة %	0,56	0,17	1,87	0,00	0,05	0,05	2,70	97,30	100
2011	355	161	1496	.	35	15	2062	71662	73724
نسبة %	0,48	0,22	2,03	0,00	0,05	0,02	2,80	97,20	100
2012	315	168	1527	1	32	19	2062	70571	72633
نسبة %	0,43	0,23	2,10	0,00	0,04	0,03	2,84	97,16	100
2013	402	109	1604	0,2	28	17	2160,2	63326	65486

نسبة %	0,61	0,17	2,45	0,00	0,04	0,03	3,30	96,70	100
2014	323	110	2350	1	15	10	2809	58362	61171
نسبة %	0,53	0,18	3,84	0,00	0,02	0,02	4,59	95,41	100
2015	234	106	1693	1	18	11	2063	35724	37787
نسبة %	0,62	0,28	4,48	0,00	0,05	0,03	5,46	94,54	100

المصدر: من إعداد الطالب إعتمادا على نشرات بنك الجزائر(2009، 2015).

يوضح الجدول أعلاه التطور للصادرات الجزائرية خلال الفترة الممتدة 2000-2015، نقوم بتحليل القيم، وهي كالآتي:

- **الطاقة والمحروقات:**

استمرار سيطرت المحروقات على قطاع التصدير في الجزائر بنسبة تتراوح 98.03% سنة 2005، وذلك ما يعادل قيمتها بـ 45094مليون دولار، بحيث تشير أرقام هذا الجدول، أن الصادرات المحروقات في تزايد مستمر، ما عدا سنة 2009، حيث تراجعت صادرات الجزائر من المحروقات إلى أن وصلت إلى أدنى قيمة لها 44128 مليون دولار، وذلك نتيجة للأمة المالية العالمية، التي أدت إلى انهيار السوق العالمي للمحروقات، وفي سنة 2010 بدأت في تزايد فإرتفعت إلى 55046 مليون دولار، إلى أن وصلت في 2011 إلى قيمة 71662 مليون دولار، ثم تنخفض مرة أخرى سنة 2012 إلى غاية 2015، التي وصلت إلى قيمة 35724 مليون دولار، وذلك ما شهدته الجزائر من انخفاض لأسعار البترول وخاصة في السنوات الأخيرة.

- **صادرات المواد نصف المصنعة:**

تأتي في المرتبة الثانية بعد الطاقة والمحروقات، حيث بلغت إلى 656مليون دولار عام 2005، إلى غاية 2008، أين وصلت لـ 1384مليون دولار، ثم تراجعت قيمتها في عام 2009 فقدرت بـ 692 مليون دولار، بفعل الأزمة المالية العالمية، ثم بدأت في الرواج والانتعاش من عام 2010 إلى غاية 2014 فوصلت إلى أعلى قيمة لها بقيمة 2350 مليون دولار وذلك بنسبة قدرت بـ 3.84% من إجمالي الصادرات، وبعد ذلك بدأت في التذبذب في القيم، إلى أن وصلت إلى قيمة 1693 مليون دولار عام 2015.

- **المواد الأولية:**

نلاحظ أن السلع المواد الأولية تأتي في المرتبة الثالثة من خلال ما هو مبين في قيم الجدول، حيث تقدر بـ 134 مليون دولار في عام 2005، وبدأت تزداد إلى أن وصلت إلى 195 مليون دولار وذلك ما يقارب نسبة 0.36% سنة 2006، وهي أعلى قيمة خلال هذه الفترة، ثم بدأت في الصعود والنزول في القيم إلى أن وصلت في عام 2015، إلى 106 مليون دولار.

- **المواد الغذائية:** تختلف قيمة ونسبة الصادرات من المواد الغذائية من سنة إلى أخرى، حيث شهدت تزايد في السنوات 2005- 2008، والتي قدرت ب 119 مليون دولار في عام 2008، وهي أعلى قيمة

لها،وذلك بنسبة 0.15 % من إجمالي الصادرات، ثم بدأت بالنزول إلى أن وصلت عام 2015 إلى قيمة قدرت ب 234 مليون دولار، وهي قيمة منخفضة بالنسبة لعام 2014.

- **التجهيزات الصناعية:**

نلاحظ من الجدول أن سلع التجهيزات الصناعية لها نسبة ضئيلة جدا من إجمالي الصادرات، وذلك لعدم قيام الجزائر بالتركيز على النشاط الصناعي، فنرى أن قيمة هذه الأخيرة لم تتعد 0.27% من إجمالي الصادرات في أحسن الأحوال، حيث وصلت 67 مليون دولار عام 2008، وهي أعلى قيمة تصل لها وبنسبة 0.08%، ثم انخفضت قيمتها عام 2009 إلى 42 مليون دولار، ومن سنة 2010 إلى 2015، شهدت قيمها تغيرات طفيفة صعودا ونزولا، إلى أن وصلت في عام 2015 إلى 18 مليون دولار، أي بنسبة 0.05%.

- **التجهيزات الفلاحية:**

نلاحظ من الجدول أن الجزائر في سنة 2000 – 2001، تحاول الجزائر بالتصدير في هذا المجال، ولكن بنسة ضئيلة جدا، تقدر ب11- 22 مليون دولار، لتصبح من سنة 2002، إلى غاية 2015، حيث صارت شبه منعدمة، وذلك لعدم تنافسية التجزات الفلاحية الجزائرية مقارنة بمثيلاتها في أوروبا.

الشكل (02): تطور التركيبة السلعية للصادرات (2000- 2015)

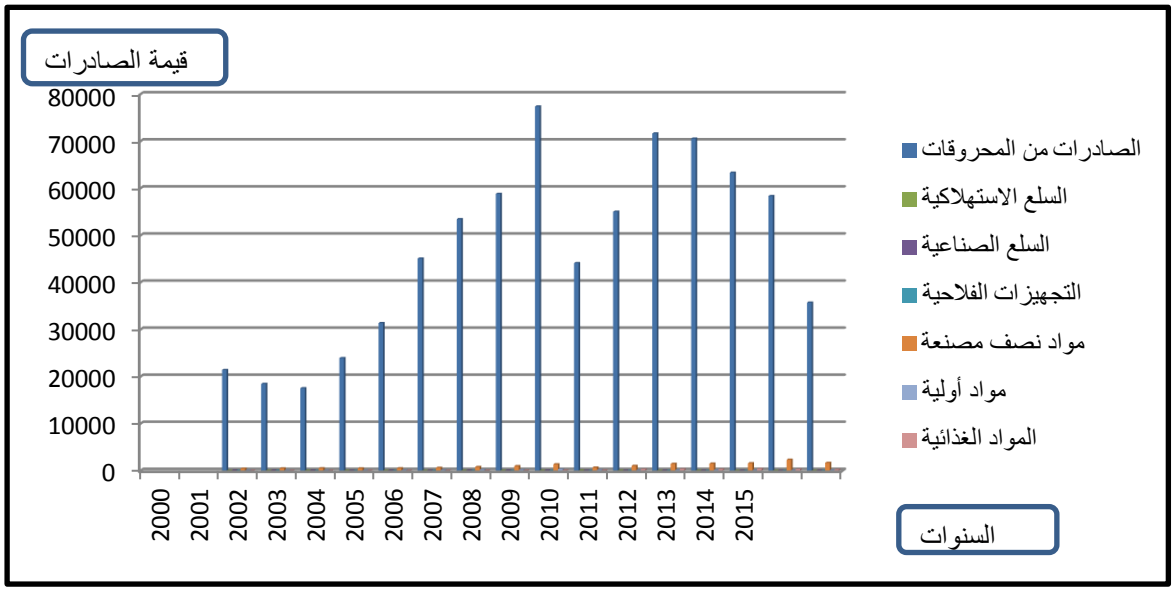

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على معطيات الجدول السابق

نلاحظ من الشكل أن صادرات قطاع المحروقات تأخذ نسبة كبيرة من إجمالي صادرات الجزائر بحصة 94%، مقارنة بصادرات خارج قطاع المحروقات، مع انخفاض قدره 40.76% مقارنة مع 2014، أما فيما يخص الصادرات خارج المحروقات، فلاتزال هامشية بنسبة 6% فقط من إجمالي حجم الصادرات.

2- صادرات الجزائر إلى الإتحاد الإوروبي:

يعتبر تنمية الصادرات خارج المحروقات، من خلال انفتاح الأسواق الأوروبية للسلع الجزائرية، أحد الأهداف الرئيسية لاتفاقية الشراكة، حيث من المتوقع أن يمنح تفكيك التعريفة الجمركية للسلع الجزائرية ميزة

تنافسية، إذا تم استغلالها، وسنحاول فيما يلي تحليل الصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي، وموقع التفكيك الجمركي منها.

جدول رقم (24): الصادرات الجزائرية إلى الإتحاد الأوروبي (2000- 2015) **الوحدة: مليون دولار**

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
صادرات إجمالية إلى UE	13792	12344	12100	14503	17396	25593	28750	26833	41246	23186	28009	37307	39797	41277	40378	25801
صادرات خارج المحروقات لـ UE	395	453	529	601	7190	1903	2089	1835	2659	1717	2127	2728	3147	3315	3157	5801
صادرات جمالية	22031	19132	18254	24612	32178	46001	54640	60163	79328	45194	56572	73724	72633	65486	61171	37787
النسبة %	63	65	66	59	54	56	53	45	52	51	50	51	55	63	66	68

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات الجمارك الجزائرية.

يبن الجدول أن الصادرات خارج المحروقات لاتحاد الأوروبي قبل الإتفاقية الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، شهدت انخفضا شديدا يقدر من 7190 مليون في 2004 مليون دولار$، إلى 1903 مليون$ في 2005، ولكن الصورة تشير لإمكانية اكتساب الصادرات الجزائرية خارج المحروقات قدرة النفاذ للأسواق الأوروبية، من خلال تخفيض معدلات الرسوم الجمركية، وفق ما اتفق عليه في إطار الشراكة الأورو جزائرية.

لقد سجلت صادرات الجزائر خارج المحروقات إلى الإتحاد الأوروبي إرتفاعا مستمرا، بعد دخول إتفاق الشراكة حيز التنفيذ سنة 2005 إلى غاية 2010، بإستثناء سنة 2009 حيث سجلت تراجعا إلى 1717 مليون دولار نتيجة الأزمة المالية العالمية، مقارنة بالسنة التي قبلها 2008، حيث بلغت بقيمة 2659 مليون دولار، وهي أعلى قيمة لصادرات خارج المحروقات إلى الإتحاد الأوروبي، وكذلك أعلى قيمة لإجمالية الصادرات بقيمة 79328 مليون دولار .

بعد الانخفاض الذي شهدته الصادرات الجزائر خارج المحروقات إلى الاتحاد الأوروبي لسنة 2009، تعود للإرتفاع من جديد من سنة بين 2010 و2014، بقيمة بلغت 3157 مليون$، لترجع لانخفاض من جديد سنة 2015 بقيمة بلغت 25801 مليون$، وإجمالي صادرات بقيمة 37787 مليون$، نتيجة الاحداث الأخيرة وخاصة انخفاض اسعار البترول.

يتبين من تحليل الجدول أن الصادرات الجزائرية لمجموعة الإتحاد الأوروبي تأثرت بعوامل مرتبطة بالإقتصاد العالمي، وضعف تنافسية الجزائر في مجال التصدير، سواء من حيث الإنتاجية أو الجودة أو

الإبتكار، حيث اكتفت بتصدير كميات قليلة من بعض المواد الأولية خارج المحروقات، وهو ما يبين أن التفكيك التعريفي من الجانب الأوروبي لم يعط للمنتجات الجزائرية أي ميزة تنافسية، تسمح لها بغزو الأسواق الأوروبية التي انفتحت بفعل اتفاقية الشراكة، وهذا ما يبرزه الشكل التالي بوضوح أكثر:

الشكل رقم(03): نسبة صادرات الجزائر خارج المحروقات إلى الإتحاد الإوروبي (2000- 2015)

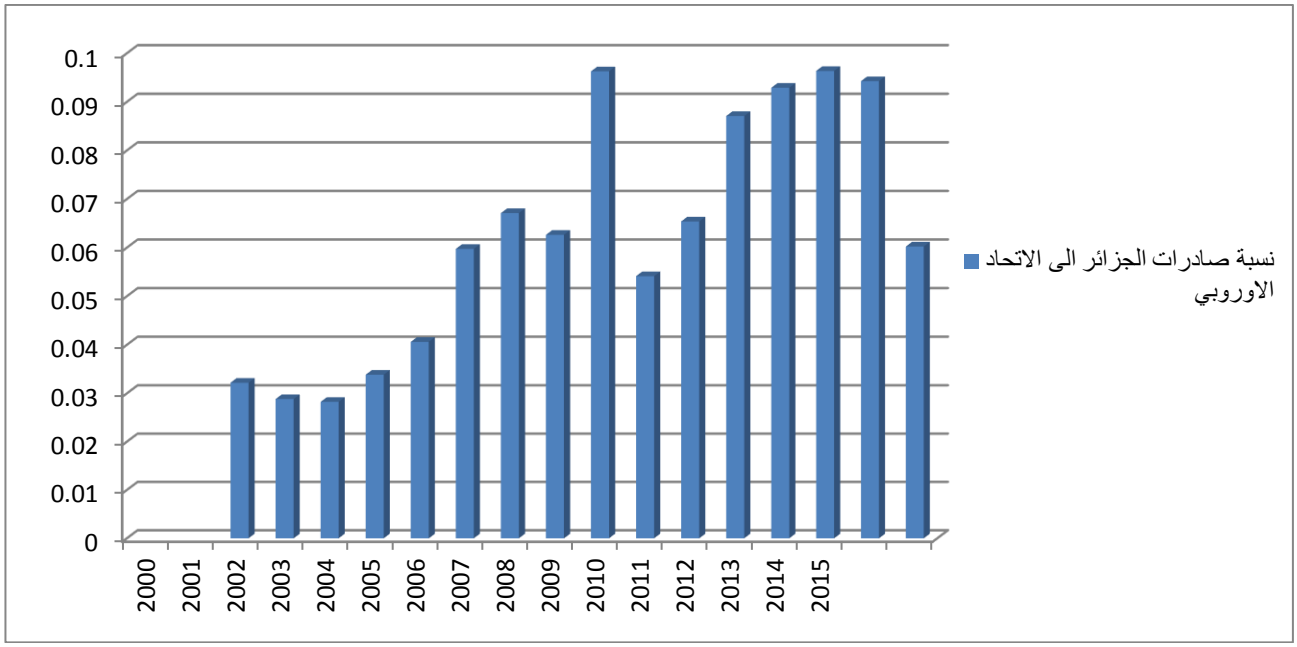

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على عطيات الجدول السابق

يتضح من المخطط التحسن المستمر للصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي، قبل دخول إتفاقية الشراكة حيز التطبيق، وإن كان ذلك مرتبط بارتفاع أسعار النفط، أكثر منه بفعل استفادة الجزائر من التفكيك الجمركي، حيث نلاحظ تحسن طفيف في الصادرات خارج لمحروقات إلى دول الإتحاد بفعل التفكيك، حيث انتقلت من 1903 مليون$ إلى 2021 مليون$ سنة 2010، وهي السنة التي سبقت تجميد التفكيك الجمركي، أي أن الصادرات خارج المحروقات ارتفعت بمعدل 6.20%، وهي نسبة متواضعة جدا، إلا أن الملفت للإنتباه هو مواصلة الصادرات خارج المحروقات ارتفاعها الطفيف حتى بعد التفكيك، حيث بلغت أقصى قيمة لها 5801 مليون$ سنة 2015، وهو ما يدل على أن استفادة الجزائر من مزايا التفكيك التعريفي في مجال تنمية الصادرات خارج المحروقات كان محدود للغاية، وهذا لإرتباط الصادرات بعوامل التنافسية غير السعرية، مثل الإلتزام معايير الجودة والبيئة، التي عوضت التعريفة الجمركية، في إطار ما يسمى الأساليب الحمائية الجديدة التي صارت تلجأ إليها الدول المتقدمة، لمواجهة منافسة صادرات البلدان النامية.

المطلب الثالث: التوزيع السلعي للواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي قبل وبعد التفكيك التعريفي

إن أول الآثار المتوقعة على دخول إتفاقية الشراكة حيز التنفيذ، هي تزايد الواردات الجزائر من الإتحاد الاوروبي، نتيجة التخفيض الجمركي حسب رزنامة التفكيك الرسوم الجمركية المتفق عليها في إطار الشراكة الأوروجزائرية.

أولا: تحليل التركيبة السلعية للواردات

إن تحليل الهيكل السلعي للواردات له أهمية في بيان طبيعة تطور الاقتصاد القومي، ودرجة ارتباطه وتبعيته للخارج، فإنه يعبر كذلك عن حقيقة توجهات السلطة السياسية في مواجهة ظاهرة التخلف والتبعية، والجدول التالي يوضح لنا التركيبة السلعية للواردات، خلال من 2000 إلى 2015.

جدول رقم(25): التركيبة السلعية للواردات الجزائرية (2000-2015) **الوحدة:** مليون دولار

سنة/نوع	مواد طاقوية	مواد غذائية	مواد أولية	نصف مصنعة	تجهيزات فلاحية	تجهيزات صناعية	سلع استهلاكية	إجمالي الواردات
2000	129	2415	428	1655	85	3068	1393	9173
النسبة%	1,41	26,33	4,67	18,04	0,93	33,45	15,19	100
2001	139	2395	478	1872	155	3435	1466	9940
النسبة%	1,40	24,09	4,81	18,83	1,56	34,56	14,75	100
2002	145	2740	562	2336	148	4423	1655	12009
النسبة	1,21	22,82	4,68	19,45	1,23	36,83	13,78	100
2003	114	2678	689	2857	129	4955	2112	13543
النسبة%	0,84	19,77	5,09	21,10	0,95	36,59	15,59	100
2004	208	3604	803	3591	208	7020	2765	18199
النسبة%	1,14	19,80	4,41	19,73	1,14	38,57	15,19	100
2005	212	3587	751	4088	160	8452	3107	20357
النسبة%	1,04	17,62	3,69	20,08	0,79	41,52	15,26	100
2006	244	3800	843	4934	96	8528	3011	21456
النسبة%	1,14	17,71	3,93	23,00	0,45	39,75	14,03	100
2007	313	4827	1277	6918	142	9954	4008	27439
النسبة%	1,14	17,59	4,65	25,21	0,52	36,28	14,61	100
2008	595	7796	1376	9154	86	15434	5036	39479
النسبة%	1,51	19,75	3,49	23,19	0,22	39,09	12,76	100

2009	549	5863	1201	10165	234	15140	6145	39297
النسبة%	1,40	14,92	3,06	25,87	0,60	38,53	15,64	100
2010	945	6027	1406	9944	330	15573	5987	40212
النسبة%	2,35	14,99	3,50	24,73	0,82	38,73	14,89	100
2011	1164	9805	1776	10431	229	15951	7944	47300
النسبة%	2,46	20,73	3,75	22,05	0,48	33,72	16,79	100
2012	4955	9023	1839	10629	329	13604	9997	50376
النسبة%	9,84	17,91	3,65	21,10	0,65	27,00	19,84	100
2013	4356	9572	1766	10810	449	15745	12205	54903
النسبة%	7,93	17,43	3,22	19,69	0,82	28,68	22,23	100
2014	2851	11005	1884	12740	657	18906	10287	58330
النسبة%	4,89	18,87	3,23	21,84	1,13	32,41	17,64	100
2015	1700	9314	1138	13043	462	17709	8597	51963
النسبة%	3,27	17,92	2,19	25,10	0,89	34,08	16,54	100

المصدر: من إعداد الطالب بالاعتماد على إحصائيات بنك الجزائر(نشرات 2009، 2015).

نلاحظ من الجول السابق أن الواردات الجزائرية الإجمالية شهدت إرتفاعا متواصلا، حيث انتقلت من 9173 مليون$ سنة 2000، إلى 58330 مليون$، وهي أقصى قيمة لها، ويعود ذلك إلى برامج والإنعاش الاقتصادي، التي اعتمدتها الجزائر، مستفيدة في تمويلها من ارتفاع حصيلة صادرات المحروقات، باستثناء سنة 2015، التي شهدت الواردات فيها تراجعا طفيفا إلى 51963 مليون$، حيث لجأت الجزائر إلى التقشف الاقتصادي بعد تراجع أسعار النفط، وهو ما يعني إن إرتفاع الواردات لا يعود بشكل رئيسي إلى إجراءات التفكيك الجمركي بعد سنة 2005، في إطار إتفاقية الشراكة، وإن كان ذلك ساهم في زيادة الواردات من الإتحاد الأوروبي، على حساب الواردات من المناطق الأخرى، بفعل استفادتها من التخفيض التدريجي للحقوق والرسوم الجمركية.

- **التجهيزات الصناعية:**

تحتل الصناعة المرتبة الأولى بنسبة تزيد عن 30% من إجمالي الواردات في السنوات تقريبا، حيث نلاحظ أن القيم التي تكتسبها في كل عام، أكبر من جميع السلع المستوردة الأخرى، وذلك بفعل أهميتها للنشاط الاقتصادي، وبرامج تطوير القطاع الصناعي التي باشرتها الجزائر في إطار الإنعاش الاقتصادي، وقد شهات نموا معتبرا في ظل تطبيق الشراكة والتفكيك الجمركي، حيث انتقلت قيمتها من 8452 مليون$ سنة 2005، أي قبيل بداية تنفيذ التفكيك التدريجي للتعريفة، إلى 15573 مليون$، قبيل تجميد التفكيك الالتعريفي سنة 2010،

أي بزيادة متوسطة قدرها 84.25$، وهو ما يبين أثر التفكيك على تنمية الواردات الصناعية، خاصة إذا علمنا أن الجزائر تستورد نسبة معتبرة من التجهيزات الصناعية من السوق الأوروبي.

- **المواد نصف مصنعة:**

تحتل المرتبة الثانية من حيث الأهمية والقيم المسجلة، نلاحظ أن قيمتها في عام 2000 بلغت 1655 مليون$، أي بنسبة 18.04% من إجمالي الواردات، لتعرف تزايدا مستمرا إلى غاية 2005، حيث بلغت 4088 مليون$، وخاصة بعد تطبيق اتفاقية الشراكة والتفكيك التعريفي، عرفت مرحلة جديد من النمو المتواصل أكثر، فقد انتقلت من 4934 مليون$ سنة 2006، إلى 9944 مليون$ سنة 2010، أي معدل إرتفاع 100%، وهذا بفعل حاجة النمو الصناعي إلى القطع نصف المصنعة من جهة، والاستفادة من مزايا التفكيك الجمركي من جهة أخرى، كما انتقلت حصتها في الواردات من 20.08% سنة 2005، إلى 24,73% سنة 2010 من إجمالي الواردات، أي قبيل دخول التفكيك التعريفي مرحلة التجميد وإعادة النظر، مما يدل على مساهمة التفكيك التعريفي في نمو الواردات نصف المصنعة، لكن استمرار نموها بعد ذلك، لتصل إلى 13043 مليون$، و25,10% من إجمالي الواردات سنة 2015، وهو يجعلنا نقول أن مساهمة التفكيك التعريفي كانت محدودة، وأن نموها يعود لاستراتجية النمو الصناعي التي باشرتها الجزائر في إطار برامج الإنعاش الإقتصادي.

- **المواد الغذائية:**

نلاحظ من الجدول، أن القيم الخاصة بالواردات الغذائية، عرفت تصاعدا مستمرا قبيل التفكيك الجمركي،حيث بلغت 3587 مليون$ سنة 2005، لتستمر بالارتفاع حتى 7796 مليون$ سنة 2008، إلا أنه واصت النمو حتى بعد محاولى الجزائر تجميد إتفاق الشراكة، حيث وصلت إلى أعلى قيمة لها في سنة 2014 بقيمة 11005مليون$، مما يدل إن ارتباطها كان بالتوجه الحكومي لتمويل الاستهلاك من خلال الاستيراد بدل الإنتاج، ثم تنخفض في عام 2015 إلى 9314 مليون$، أي ما نسبته 17.5% من إجمالي الواردات، بعد أن حاولت الجزائر ضبط الاستلاك والاستيراد في إطار إجراءات التقشف خوفا من تآكل الإحتياطات الدولية للجزائر، بفعل التراجع الحاد في أسعار النفط.

أما بالنسبة لبقية المواد المستوردة كالمواد الأولية الطاقوية، والتجهيزات الفلاحية، فتحتل المرتبة الاخيرة من حيث الأهمية في الواردات، وهذا نظرا لاستخراج بعضها من البترول من جهة، ولتوافر الأخرى بشكل طبيعي في الجزائر من جهة أخرى، أما السلع الاستهلاكية(بخلاف المواد الغذائية)، فنلاحظ أن تطور استيرادها يشبه إلى حد كبير تطور واردات المواد الغذائية، وإن بقيم ونسب أقل أهمية، ونفس الشيء يمكن قوله على التجهيزات الفلاحية التي عرفت نموا مستمرا وإن كان محودا بفعل دعم الاستثمار الزراعي الذي حاولت الجزائر من خلاله تقليص فاتورة الواردات الغذائية.

الشكل رقم (04): تطور التركيبة السلعية للواردات (2000- 2015)

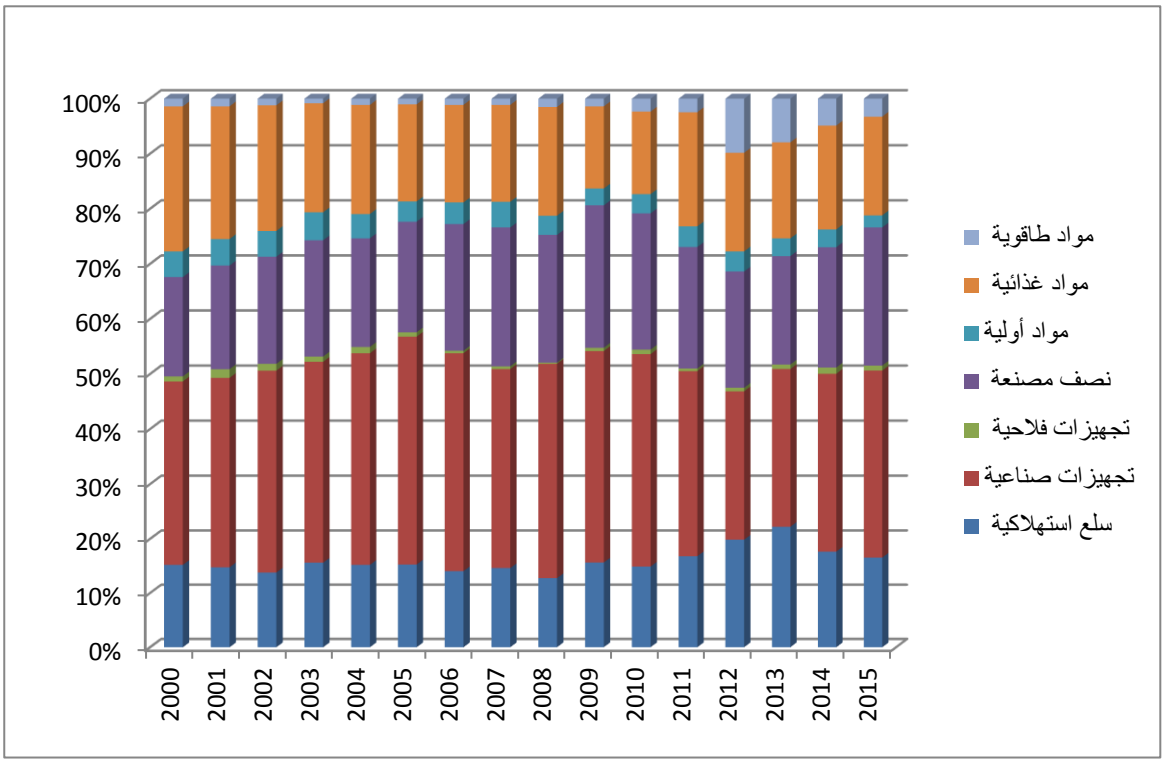

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

يتبين من الشكل السابق تراجع قليل في نسبة الواردات الغذائية من الواردات الإجمالية، وهذا لا يعني أ قيمتها قد تراجعت، بل بالعكس فإستراد الأغذية عرف نموا معتبرا بفعل النزعة الاستهلاكية للمجتمع الجزائري، وإن كانت نسبتها في الواردات العامة نقصت بفعل تركيز الجزائر على استراد التجهيزات الصناعية في إطار برامج الإنعاش الاقتصادي، والشكل التي يوضح ذلك أكثر.

شكل رقم (05): تطور واردات الجزائر في الفترة (2000- 2015

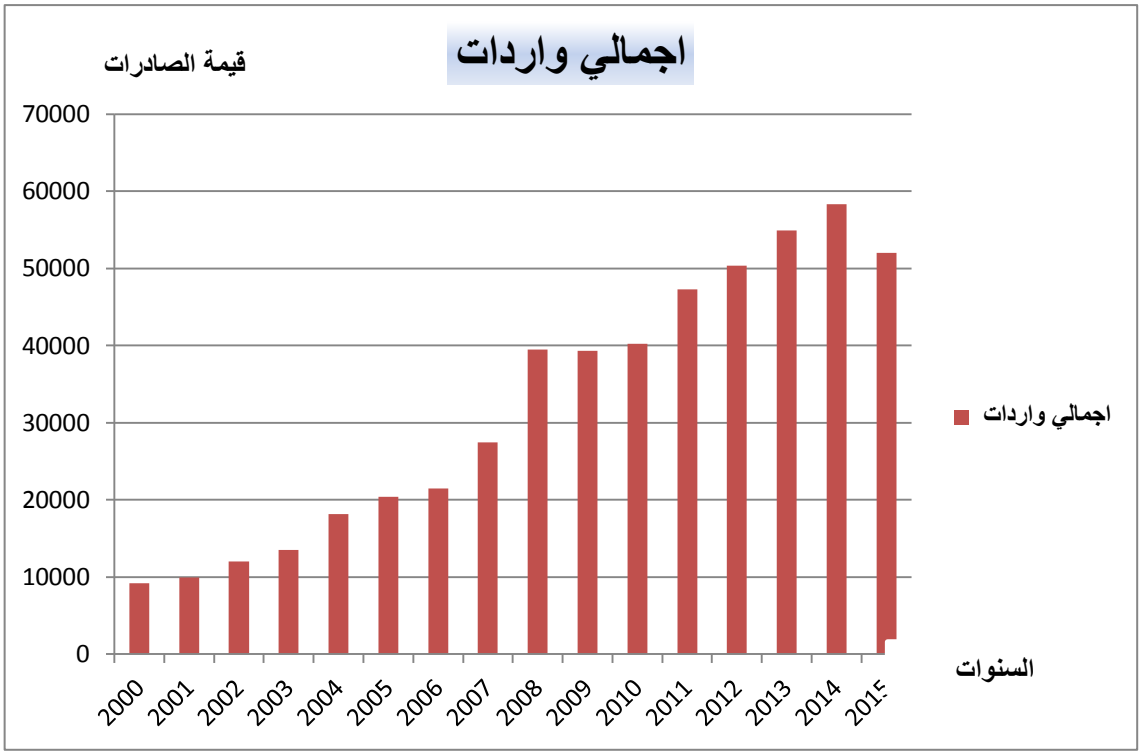

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الجدول السابق.

من خلال الشكل يتبن أن قيمة الواردات الجزائرية الاجمالية في تزايد مستمر بنسب معتبرة قبل تطبيق التفكيك التعريفي، لتواصل ارتفاعها بشكل أكبر في فترة التفككيك التعريفي، مما يدل على تأثر الواردات بتخفيض التعريفة الجمركية، حيث تشجع المستوردين على التركيز أكثر على السوق الأوروبي، وخاصة في مجال التجهيزات الصناعية والمواد الغذائية.

2- واردات الجزائر للاتحاد الاوروبي:

لممعرفة أثر التفكيك التعريفي والشراكة الأوروجزائرية على الواردات الجزائرية بأكثر تفصيلا، نحاول تحليل واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي من خلال الجدول التالي :

الجدول رقم(26): تطور الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي (2000- 2015) الوحدة مليون$

السنوات	2000	2001	2002	2003	2004	2005	2006	2007	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
واردات الجزائر من UE	5256	5903	6732	7954	10097	11255	11729	14427	20985	20772	20704	24616	26333	28582	29494	25343
%من إجمالي الواردات	57.29	59.38	56.06	58.77	56.31	55.28	54.66	52.22	53.15	52.86	51.15	52.04	52.27	52.06	50.56	48.77

المصدر: من اعداد الطالب بالاعتماد على الموقع الوطني للاحصاء

يتبين من الجدول السابق نمو متواصل في قيمة الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي قبيل بداية تنفيذ اتفاقية الشراكة(سبتمبر 2005)، إلا أن هذا النمو عرف تسارعا أكبر بعد دخول التفكيك الجمركي حيز التطبيق، حيث انتقلت الواردات الجزائرية من الالسوق الأوروبي من 11255 مليون$ سنة 2005، إلى 20985 مليون$ سنة 2008، أي بمعدا نمو معتبر 86.45%، وهو ما يدل على مساهمة التفكيك الجمركي في الإرتفاع الكبير للصادرات الأوروبية إلى الجزائري، وإذا قرنا ذلك بنمو الصادرات الجزائرية خارج المحروقات لدول الإتحاد الأوروبي، التي لم انتقلت من 1903 مليون$ سنة 2005، إلى 2659 سنة 2008، أي بمعدل نمو 39.72% فقط، أدركنا أن التفكيك التعريفي كان في مجمه للطرف الأوروبي، من خلال نمو في صادراته للجزائر، يزيد عن ضعف معدل نمو الصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي.

كما يتبين من الجدول أن الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي تأثرت بشكل حاد بالأزمة المالية العالمية لسنة 2008، حيث تراجعت من 14427 مليون$ سنة 2007، إلى 20985 مليون$ سنة 2008، أي بمعدل – 45.45%، وهي أكثر تأثيرا على الواردات الجزائرية من التفكيك الجمركي، كما نلاحظ استمرار نمو الواردات الجزائرية من السوق الأوروبية حتى بعد تجميد التفكيك الجمركي سنة 2010، حي بلغت 29494 مليون$، مما يبين أن التفكيك أو التجميد التعريفيين لم يؤثرا كثيرا على الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي، التي تأثرت بالأساس لفشل سياسة إحلال الواردات وتنمية الصادرات التي سخرت لها الجزئر موارد مالية هائلة، أتت كلها من االإتفاع الكبير في سعر النفط منذ سنة 2010.

الشكل رقم (06): تطور واردات الجزائر للفترة (2000- 2015)

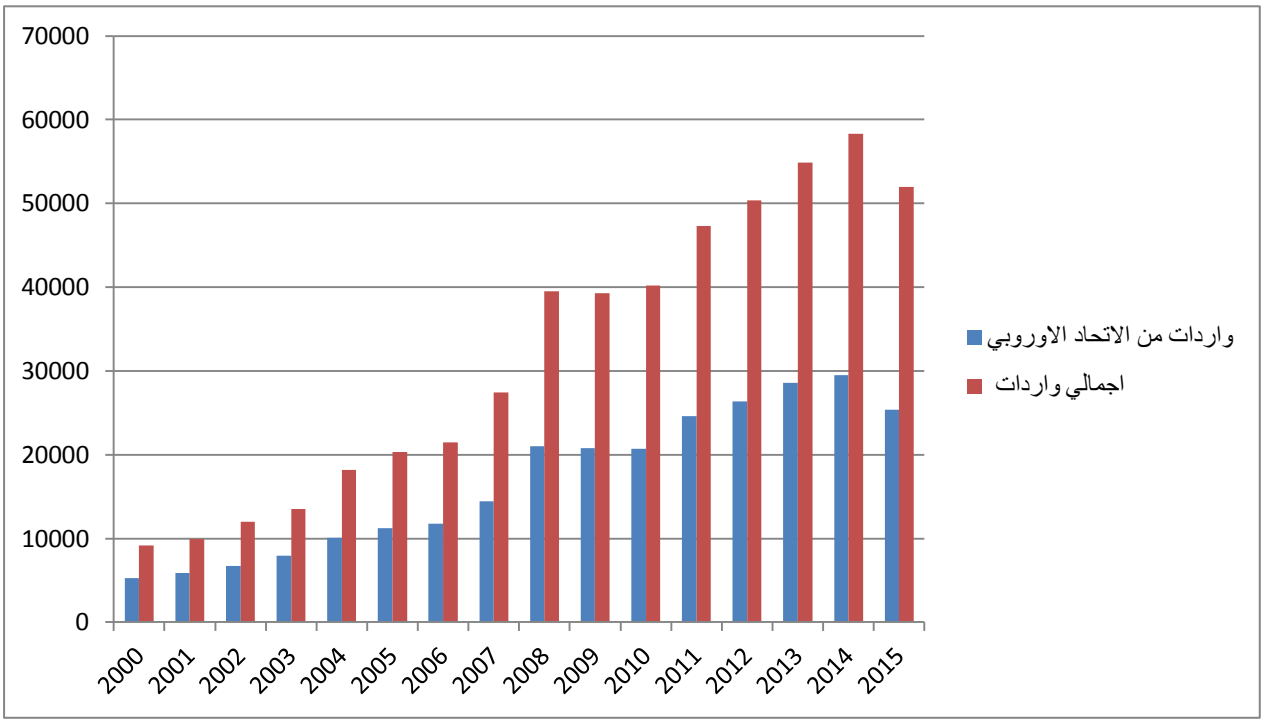

المصدر : من إعداد الطالب إعتمادا على المعطيات السابقة.

يؤكد الشكل أعلاه ما كان متوقعا، حيث ارتفعت واردات الجزائر من الاتحاد الأوروبي، وبلغت أقصاه سنة 2008، بقيمة تقدر 20985 مليون دولار، ونلاحظ أن الأزمة المالية العالمية لسنة 2008، أثرت على الواردات الجزائرية من الإتحاد الأوروبي، ولو أن ذلك جاء متأخرا حتى 2009 و2010، كما نلاحظ انخفاض الواردات من المجموعة الأوروبية بداية من سنة 2015 وما تلاها، بفعل توجه الجزائر للتحكم في الواردات من أجل المحافضة على الإحتياطي الأجنبي.

المبحث الثالث: تقييم سياسة التفكيك الجمركي في الجزائر في إطار الشراكة

سنتطرق من خلال هذا المبحث الى آثار التفكيك الجمركي على المبادلات التجارية في المطلب الاول، و التفكيك الجمركي على الاقتصاد الجزائري في المطلب الثاني، وإلى كيفية مواجهة آثار التفكيك الجمركي في المطلب الثالث.

المطلب الأول: آثار التفكيك الجمركي على المبادلات التجارية

إن اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي على إنشاء منطقة للتبادل الحر بشكل تدريجي بين الطرفين، خلال فترة تقدر بـ 12 سنة من دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، بمعنى آخر إلغاء جميع الحواجز الجمركية والغير جمركية على جميع المنتجات المصنعة من قبل الطرفين في آفاق 2017، وبطلب من الجزائر التمديد إلى غاية 2020، فمن خلال هذه الشراكة سنتطرق في هذا المطلب إلى تأثير التفكيك الجمركي قبل وبعد الشراكة.

1- آثر التفكيك الجمركي على الميزان التجاري:

سيكون للتفكيك الجمركي من جانب واحد إزاء السلع الصناعية القادمة من الإتحاد الأوروبي أثر كبير على الميزان التجاري للجزائر، حيث حققت خلال السنوات الأخيرة فوائض في الميزان التجاري خلال الفترة مابين 2000- 2014، حيث سجل رصيد الميزان التجاري قبل الشراكة أدني قيمة له تقدر بـ 6245 مليون دولار، ولكن بمجرد إبرام إتفاقية الشراكة التي دخلت حيز التنفيذ، شهد رصيد الميزان التجاري ارتفاع مستمر ليصل إلى أعلى قيمة له سنة 2008 بقيمة تقدر 39851 مليون دولار، ولكن بعد تجميد التفكيك الجمركي سنة 2010 وبناءا على طلب الجزائر استمر رصيد الميزان التجاري بالانخفاض ليصل إلى أدني قيمة له سنة 2014 حيث بلغت2841 مليون دولار، ليسجل عجزا سنة 2015 بقيمة 14176- مليون دولار، وهذا راجع لنمو الاقتصاد العالمي، والذي نتج عنها إنخفاض اسعار البترول، وبالتالي فإن الإتحاد الأوروبي هو الشريك الأول للجزائر، لأنه يستحوذ على النصيب الأكبر من الصادرات والواردات الجزائرية، فبتالي من المحتمل أن يزيد هذا العجز لصالح الاتحاد الأوروبي، بعد انتهاء مرحلة تفكيك الحقوق الجمركية.

2- أثر التفكيك الجمركي على الصادرات:

لا تزال المحروقات تشكل أهم منتج يتم تصديره إلى الأسواق الأجنبية بنسبة 98 % من إجمالي الصادرات، في حين تبقي الصادرات خارج المحروقات جد ضعيفة، لا تتجاوز 5% من الحجم الإجمالي للصادرات، كما أن حصيلة الصادرات في تزايد مستمر، وذلك راجع إلى زيادة قيمة الصادرات من سنة إلى أخرى، وهذه الزيادات تعود أساسا إلى زيادة الصادرات النفطية، بسبب ارتفاع أسعار النفط في الأسواق الدولية، وكذلك كون أن التخفيضات التدريجية للحقوق الجمركية، أي بعد دخول اتفاقية الشراكة حيز التنفيذ سنة 2005، حيث وصلت الصادرات الاجمالية إلى أعلى قيمة لها سنة 2008، حيث بلغت 79382 مليون دولار، ولكن بعد تجميد التفكيك الجمركي، أدى إلى إنخفاض بسيط في الصادرات الإجمالية، كون أن التفكيك الجمركي لا يؤثر كثيرا على الميزانية العمومية، إلا عند انهيار أسعار البترول، وهو ما حدث سنة 2015 التي شهدت انخفاضا شديدا في الصادرات، وسببه انخفاض أسعار البترول.

وبما أن الدول الأوروبية، تحتل المراتب الاولى من حيث الصادرات الجزائرية، خارج قطاع المحروقات، حيث نجد أن النسب الأكبر تحتلها كل من هولندا وفرنسا واسبانيا وإيطاليا، وذلك خلال الممتدة من 2005 إلى 2014، أي الفترة بعد التفكيك الجمركي، إذ أن هذه الدول تستورد أكثر من نصف اجمالي الصادرات خارج المحروقات، ويرجع السبب الرئيسي للمصالح السياسية والاقتصادية، ومن بين الأسباب في التعامل مع هذه المجموعة في الاسباب التالية:

- أسباب اقتصادية: حيث يتمثل في إقامة شراكة جزائرية مع الإتحاد الاوروبي، وكذلك تمويل المصانع الجزائرية من طرف دول الإتحاد الاوروبي للجزائر.

- أسباب تاريخية: وهو من بين الأسباب التي تجعل الجزائر ترتبط مع فرنسا خاصة، وذلك باعتبار فرنسا المستعمر القديم للجزائر.
- سبب جغرافي: وهو الموقع الجغرافي الذي تحتله الجزائر وقربها إلى السوق الاوروبية، على غرار باقي الدول الاخرى، مما يجعل صادراتها مع هذه الدول تحتل المراتب الاولى
- الاتفاقيات الثنائية والمتعددة الأطراف بين دول الإتحاد الأوروبي والجزائر، وبشكل خاص فرنسا، والتي منها اتفاقية الشراكة.

3- آثار التفكيك الجمركي على الواردات:

لم يحث تغير بالنسبة للاتحاد الأوروبي باعتباره المورد المتميز للجزائر، سواء قبل وبعد تنفيذ اتفاقية الشراكة، التي تمت سنة 2005، بل في الواقع ارتفعت الواردات الجزائرية، باعتبار أن الاتحاد الأوروبي يعتبر سوقا لنفاذ منتجاته، كما أن الجزائر بلد مستورد لأغلب احتياجاته (سلع وتجهيزات صناعية، منتجات نصف مصنعة، أغذية، وسلع استهلاكية)، حيث سجلت ارتفاعا مستمرا من قبل الشراكة سنة 2000، لتستمر بالارتفاع بعد الشراكة سنة 2005، وحتى بعد التجميد من سنة 2010 إلى غاية 2014، استمرت بالارتفاع لتنخفض سنة 2015 بنسبة 9,38%، أي أنه سيؤدي التفكيك الجمركي إلى زيادة الواردات من السلع الصناعية الوافدة من أوروبا، وبالمقابل لن تستفيد الجزائر من أي مزايا تفضيلية على الصادرات تجاه السوق الأوروبية.

المطلب الثاني: آثار التفكيك الجمركي على الإقتصاد الجزائري.

يحمل اتفاق الشراكة الموقع بين الجزائر والإتحاد الأوروبي في طيات، أثار تعود بالنفع على الاقتصاد الوطني، وأخرى تنعكس سلبا على الاقتصاد الكلي بشكل عام، وعلى المؤسسات الجزائرية بشكل خاص، لذا سنتطرق من خلال هذا المطلب إلى آثار التفكيك الجمركي على الإرادات المالية، القطاع الصناعي، العمالة والتوظيف، والإستثمار الأجنبي المباشر.

1- آثار التفكيك الجمركي على إرادات الدولة:

إن التفكيك الجمركي وتحرير المبادلات من الناحية المبدئية، يمارسان ضغطا على توازن المالية العمومية، وهذا من خلال التخفيض في الإيرادات الجمركية، التي تساهم بحصة هامة في مجموع إيرادات الدولة، غير أن تأثيرها يختلف من دولة لأخرى، وهذا راجع إلى مدى الحماية المفروضة من قبل كل دولة، إضافة إلى حصة الإتحاد الأوروبي في تجارة الدولة الخاضعة للتخفيضات الجمركية، فعلى سبيل المثال تمثل الإيرادات الجمركية للجزائر نسبة 23,4 % من مجموع الإيرادات، أي نسيبة 2,7% من الناتج المحلي الإجمالي، وأن حصة الإتحاد الأوروبي من مجموع الواردات الجزائرية تمثل65%، حيث تمثل نسبة الإيرادات الجمركية لهذه الواردات 15,2%من مجموع الايرادات، أي بنسبة 1,8 % من الناتج المحلي الإجمالي، ورغم أن هذه النسبة تبقى ضعيفة، لكنها ستكون هامة في حالة تراجع أسعار النفط كما يحدث حاليا.

وحسب بعض التقديرات التي أعدتها وزارة المالية سنة 2005، حول الآثار المرتقبة لاتفاقية الشراكة الأورو –جزائرية ومنطقة التبادل الحر، أن نقص القيمة النهائية لموارد الدولة من الحقوق الجمركية، والرسم على

القيمة المضافة على الواردات، في غضون سنة 2018، ستكون في حدود نسبة3%، من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004، أما بلغة الأرقام فقد تم تحديد بعض التوقعات من قبل نفس الجهة وزارة المالي بخصوص خسائر الميزانية في السيناريوهات الآتية :[1]

- السيناريو الأول: خسائر الميزانية سنة 2006 (تاريخ التفكيك الكلي للقائمة الأولى من السلع)

يتوقع أن تتعرض الجزائر لخسارة أو فقدان ما قيمته 26.3 مليار دج من الإيرادات، الناتجة عن الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي بنسبة 0.4% من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

-السيناريو الثاني: خسائر الميزانية سنة 2008 (تاريخ بداية التفكيك لقائمتي السلع الثانية والثالثة)

يتوقع أن تفقد الجزائر ما قيمته 40.5 مليار دج، من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة على الواردات، أي بنسبة 0.7 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

-السيناريو الثالث: خسائر الميزانية سنة 2013 (تاريخ التفكيك النهائي والكلي على القائمة 02)

يحتمل أن تفقد الجزائر ما مقداره 118 مليار دج، من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي بنسبة 1.9 %من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

-السيناريو الرابع: خسائر الميزانية سنة 2018 (تاريخ التفكيك النهائي للقائمة الثالثة من السلع)

حيث يحتمل أن تفقد الجزائر ما قيمته 188.8 مليار دج، من الحقوق الجمركية والرسم على القيمة المضافة، أي بنسبة 3.1 % من الناتج المحلي الإجمالي لسنة 2004.

فهذا الحجم من التأثير في الخسائر في الإيرادات العامة للدولة، يعطي دلالة قوية حول الاختلالات التي سيخلفها هذا الاتفاق نتيجة التفكيك الجمركي على المالية العامة، لدول جنوب المتوسط عامة والجزائر خاصة، لاسيما إن لم تتمكن من تعويض هذه الخسارة في الموارد، عن طريق تخفيض مقابل في النفقات العامة لأهمية الحاجة إلى بناء الهياكل القاعدية، والنفقات الإضافية لتمويل عملية التحول القطاعي، الناتج عن مواجهة المنافسة الأوروبية المتزايدة[2].

1- أثار التفكيك الجمركي على القطاع الصناعي:

تعتبر الصناعة العصب الذي تعتمد عليه أوروبا في اقتصادها، مما يجعل القطاع الصناعي الجزائري أمام المحك، فإما البقاء أو الاندثار، تنشئ منافسة قوية من المؤسسات الأوروبية بفعل تفكيك الحقوق الجمركية، التي كانت تواجه السلع الأوروبية، عند دخول السوق الجزائرية، ولعل الفرص المتاحة أمام المؤسسات الجزائرية،

[1] بن سونة العجال، **إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية وآثاره على الإقتصاد الوطني**، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة خميس مليانة، عين الدفلة، 2014، ص 50.

[2] محمد لحسن علاوي، كريم بوروشة، **تفعيل الشراكة الأوروجزائرية كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، عدد 04 جوان 2016، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، ص 40.

تتمثل في إمكانية اقتحام سوق أوروبي واسع، بتعداد 380 مليون مستهلك، وبمتوسط دخل فردي يضاهي 20 ألف دولار سنويا، أما التحديات التي ستواجهها المؤسسات الجزائرية، فتتمثل في رفع الاحتكار التي ظلت تعمل في إطاره وتحت طائلة الأرباح غير الطبيعية، المتولدة عن الحماية الإجبارية المفروضة من طرف الدولة، ناهيك عن عدم مراعاتها للمواصفات والجودة، طالما أن المستهلك ليس له الاختيار إلا اقتناء السلعة المتوفرة، وبالتالي فإن المؤسسات الجزائرية ستهتم بالجودة والمواصفات القياسية والصحية والبيئية، ورفع الكفاءة الإنتاجية والتحكم في التكاليف، وهذا ليس فقط على مستوى استخدامها للمواد الأصلية، بل على مستوى التغليف والتعليب والتعبئة أيضا، لاسيما أمام اختفاء النظام التفضيلي القائم على أساس التنازلات من طرف واحد، وهو الإتحاد الأوروبي، وبروز علاقات اتفاقية من الجيل الجديد، تقوم على مبدأ المعاملة بالمثل بين الطرفين الموقعين على هذا الاتفاق[1].

ومن الآثار المتوقعة على القطاع الصناعي أيضا، ما يتعلق بمجال استيراد المعدات ذات التقنية العالية أو المتوسطة من أوروبا، بالرغم من أن هذه المعدات لن تنافس الإنتاج الجزائري في المدى القصير، لكن يختلف الوضع على المدى البعيد إذا ما أصبحت الجزائر قادرة في المستقبل على تصنيع ولو جزء من هذه المعدات محليا، إذا طورت من قدراتها العلمية والتكنولوجية والصناعية، وبالتالي فإن انفتاح السوق الجزائرية على استيراد هذه المعدات،دون حماية بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ، وإن لم يصاحبه تعاون فني ومالي مكثف بين أوروبا والجزائر في هذا المجال، سوف يؤدي إلى عرقلة أي تقدم جزائري في صناعة هذه المعدات، ويؤثر على عملية تحديث الإنتاج الصناعي الجزائري.

إن المنتجات الجزائرية لا يملك القدرة التنافسية لمواجهة تزايد حدة المنافسة الدولية، كما أن دخول السلع المصنعة الأوروبية إلى السوق الجزائرية، تمثل تحديا حقيقيا أمام القطاع الصناعي الجزائري، رغم اختلاف الوضعية من قطاع لآخر، وفقا للمعدل الجمركي المفروض على كل قطاع.[2]

2- آثار تفكيك الجمركي على العمالة:

يرتبط هذا الأثر ارتباطا وثيقا بالاستثمار، حيث أن زيادة عدد المؤسسات في السوق، يؤدي إلى خلق وظائف جديدة، خاصة إذا ما تعلق الامر بالاستثمارات المنتجة، ومن جهة أخرى فإن تحرير المبادلات التجارية سيؤدي إلى إعادة تخصيص العمل في بعض القطاعات، مما يؤدي إلى نشوء بطالة ناجمة عن تحويل العمل أو التسريح، فضلا عن أن تفكيك الحواجز الجمركية وغير الجمركية، سيؤدي إلى زيادة المنافسة، وهي بدورها تؤدي إلى اخفاء المؤسسات الأقل تنافسية، كما قد يؤدي إلى انخفاض الأجور في القطاعات ذات الوفرة في اليد العاملة، وبالتالي لابد من مواجهة هذه الآثار باعتماد إجراءات حمائية للصناعات الفتية والمساعدة الأوروبية في

[1] بوزكري جمال، **الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي وتأثيرها على الاقتصاد الجزائري**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2012- 2013، ص 187.

[2] بن سمينة عزيزة، **الشراكة الأوروجزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة**، مجلة الباحث، عدد 2011/09، بسكرة، الجزائر، ص 156.

المجال الاجتماعي، كما سيتمكن تعويض هذه الآثار على المدى القصير، بخلق مناصب الشغل في القطاعات القادرة على التصدير في المدى المتوسط أو البعيد، ثم على مجمل سوق العمل بفعل وتيرة النمو المتزايد[1].

3- آثار تفكيك الجمركي على الإستثمار المباشر:

يلاحظ المتتبع لسياسة الاستثمارات الأجنبية المباشرة في الجزائر، أنها كانت من أكثر الدول تقييدا للاستثمارات الأجنبية، حيث لم تكن هناك قوانين وأطر مؤسسية، لتشجيع وتحفيز الأجانب على توظيف أموالهم في مختلف قطاعات الاقتصاد الجزائري، إلا أنه وبعد الأزمة البترولية لسنة1986، وتفاقم حجم المديونية خلال الثمانينات، بادرت الجزائر إلى سن جملة من القوانين والتشريعات المنظمة للاستثمارات، الهادفة إلى تقديم الامتيازات والضمانات الكافية للمستثمرين الأجانب، لكن رغم ذلك، بقيت حصة الاستثمارات الأجنبية الوافدة للجزائر ضعيفة جدا باستثناء قطاع المحروقات، حيث لم تتجاوز 06 ملايين إلى 07 ملايين دولار، أي ما يعادل 0,1 % من حجم الاستثمارات في منطقة البحر الأبيض المتوسط.

ومن هذا المنطلق، يمكننا القول أن اتفاقية الشراكة الأورو –جزائرية،يحتمل أن تؤدي في البداية إلى امتصاص المدخرات، بفعل إلغاء القيود الكمية والرسوم الجمركية التي تشجع الاستهلاك، من خلال توفير سلة واسعة من السلع الاستهلاكية، كما تؤدي أيضا إلى تنامي حجم الاستثمارات، بفعل دخول المزيد من التدفقات الرأسمالية إلى الداخل (الوطنية والأجنبية)، قصد توسيع وتحسين طاقات الإنتاج، وهذا ما يتطلب ضرورة ضخ استثمارات كبيرة لتوفير البنى الأساسية، التي تساعد على النشاط الاقتصادي، ومنه إلى جذب تدفقات أكبر من الاستثمار الأجنبي المباشر، لكن ينبغي التنبيه إلى أمر مهم يتمثل في أن جني هذه المكاسب، لن يكون إلا إذا تم مرافقة هذا التحرير بسياسة توجيهية، تحدد أسلوب توجيه الاستثمارات الوطنية والأوروبية إلى القطاعات الاقتصادية الجزائرية، حسب المزايا النسبية التي تتمتع بها، وهذا من أجل تفادي الدخول المكثف لرؤوس الأموال الأجنبية المضاربة قصيرة المدى، خاصة في ظل وضعية الاقتصاد الكلي، الذي لا يتسم بالاستقرار، وهو ما حدث في المكسيك سنة 1994.

وتجدر الملاحظة أن تصحيح الاختلالات وتحقيق مستويات نمو إيجابية في الجزائر، لا يقوم إلا على تشجيع الاستثمارات المنتجة، لما لهذه الأخيرة من أهمية في توفير فرص الشغل الدائمة، ومنه خلق مداخيل تؤدي بدورها إلى زيادة الطلب الكلي، غير أن المشاكل التي تواجهها الجزائر، هي ضعف مستوى المدخرات المحلية، وبالتالي اللجوء إلى موارد التمويل الخارجية، وما نتج عنها من تفاقم حجم المديونية، ففي ظل هذه المعطيات فإن البديل الحقيقي يتمثل في تحفيز وتشجيع الاستثمارات الأجنبية، لتحل محل التمويل العمومي أو التمويل بالديون الخارجية[2].

[1] بوزكري جمال، مرجع سابق، ص 188.

[2] بن سمينة عزيزة، **مرجع سابق**، ص 157.

المطلب الثالث: مواجهة آثار التفكيك الجمركي.

إن حتمية الاندماج في الاقتصاد العالمي بالإضافة إلى المشاكل الاقتصادية التي عرفتها الجزائر نهاية الثمانينات، دفع بالسلطات للشروع في إصلاحات اقتصادية مست كل المجالات، ومنها قطاع التجارة الخارجية في إطار التحول إلى اقتصاد السوق، وفي بداية الألفية الثالثة، تم تسريع وتيرة هذه الإصلاحات قصد تهيئة الاقتصاد الوطني للشراكة مع الإتحاد الأوروبي، وكذا الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وسنتطرق في هذا المطلب إلى كيفية مواجهة أثر التفكيك الجمركي، فهناك عدة حلول من بينها إصلاح النظام الجمركي.

1. إصلاح النظام الجمركي وانتهاج سياسة جمركية مطابقة للمعايير الدولية.

لقد عرف النظام الجمركي الجزائري إصلاحات عديدة، كانت كل مرة تؤدي إلى هيكلة التعريفة الجمركية الجزائرية، سواء عن طريق تقليص عدد المعدلات الجمركية، أو تخفيض قيمة هذه المعدلات مرة أخرى، حيث انتقلت من 125% كأقصى سنة 1986، إلى 45 % سنة 2000، ولكن ورغم كل هذه الإصلاحات التي عرفها النظام التعريفي الجمركي، إلا انه كان مازال بعيدا عن المعايير الدولية والاستحقاقات الدولية التي تنتظر الجزائر، والتي من أهمها اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي والانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، وهو ما تطلب إعادة النظر في هيكلة التعريفة الجمركية من جديد، حيث حمل الأمر رقم 01-02، الصادرفي سنة 2001، تعديلات جديدة على هيكل التعريفة الجمركية، من خلال تقليص عدد المعدلات من جهة، وخفض قيمتها من جهة أخرى، وفي هذا الإطار تم تخفيض القيمة القصوى للرسوم الجمركية إلى30%، بعدما كانت 45 % في سنة1999، حيث تأسست تعريفة جمركية جديدة، تحدد نسبها كما يلي: 5% للمواد الأولية ومواد التجهيز، 15% للمنتجات المصنعة، و 30% للسلع الاستهلاكية، وإلغاء القيمة لدى الجمارك وتعويضها بالرسوم الجمركية ذات المفعول المماثل(DAP) بمعدل 60%.

كما عرفت سنة2004، صدور الأمر 03-04، المتعلق بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استيراد البضائع وتصديرها، يهدف هذا الأمر إلى تحديد القواعد العامة لعمليات الاستيراد والتصدير، حيث ينص هذا الأمر على كل عمليات تصدير واستيراد المواد تنجز بكل حرية، ويستثنى من مجال تطبيق هذا الأمر عمليات استيراد وتصدير المواد التي تخل بالأمن وبالنظام العام وبالأخلاق.

أما اليوم وفي إطار تنفيذ الالتزامات الدولية التي تنتظر الجزائر، سواء تعلق الأمر باتفاقية الشراكة مع الاتحاد الأوروبي، وإنشاء منطقة للتبادل التجاري الحر بين الطرفين في آفاق2017، وكذا مفاوضات الجزائر المستمرة للانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة، فإن نظام التعريفة الجمركية يضم في الوقت الحالي (03) نسب تم تحديدها حسب درجة تصنيع المنتجات، وهذا بالإضافة إلى الإعفاءات، كما أنه لم تعد هناك رسوم جمركية ذات مفعول مماثل، إذ تم إلغاء وبصفة نهائية الحق الإضافي المؤقت (DAP) بحلول نهاية 2005،

والذي تم إنشاءه سنة 2001 بنسبة 60%، كما كرس قانون الجمارك القيمة التعاقدية المتعامل بها في اتفاقية(GATT)، كطريقة وحيدة للتقييم الجمركي[1].

2. ترقية الصادرات خارج المحروقات:

إن فكرة ترقية الصادرات خارج المحروقات في الجزائر مطروحة اليوم أكثر من أي وقت مضى، بالنظر إلى الحالة الاقتصادية للجزائر، وبالأخص بالنسبة للتوازنات المالية للجزائر في المستقبل، ذلك أن الصادرات النفطية(البترول والغاز) تعتبر زائلة بمرور الزمن، هذه الصادرات النفطية كانت ولا تزال مسيطرة على هيكل الصادرات الجزائرية، ولمواجهة هذه التحديات الكبيرة، اتخذت الجزائر منذ سنوات طويلة مجموعة من الإجراءات لترقية الصادرات خارج المحروقات، غير أنها لم تأت بالنتائج المرجوة، ولهذا فقد كثفت الجزائر من جهودها في هذا المجال، خاصة في العشرية الأخيرة، حيث مست هذه الإجراءات كل الجوانب التي تتعلق بعمليات التصدير والتي نبرزها فيما يلي[2]:

- **الإجراءات المؤسساتية:** إن عملية تحرير التجارة الخارجية التي شرعت فيها الجزائر في بداية التسعينات هدفها تطوير المبادلات التجارية، وبالأخص الصادرات خارج المحروقات، وهو ما تطلب إنشاء مجموعة من الهيئات بهدف الوقوف على هذه الإستراتيجية الوطنية، ومن أهم هذه الهيئات الديوان الجزائري لترقية الصادرات، الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة، الصندوق الوطني لترقية الصادرات، الشركة الجزائرية لتأمين وضمان الصادرات، وشركة ترويج وترقية الصادرات.
- **الإجراءات التنظيمية:** تتعلق الإجراءات التنظيمية أساسا بتسهيل عمليات التصدير من خلال تبسيط هذه العملية، تحفيزها من خلال الإعفاءات الضريبية والدعم المالي.
- **التسهيلات المتعلقة بعمليات التصدير:** قصد التحفيز على القيام بعمليات التصدير، تم اتخاذ إجراءات أخرى قصد تسهيل هذه العملية وتبسيطها، وذلك في كل من الموانئ والمطارات وفي الحدود البرية، وكذلك من خلال تبسيط سير عمليات التصدير.

3. مكافحة الغش الجمركي:

فظاهرة الغش الجمركي وخاصة التجاري بمختلف أنواعه تطرح عدة مشاكل منذ وقت طويل، وهي تشكل انشغالا كبيرا بالنسبة للإدارة الجمركية، ويعود مرد هذا الانشغال إلى التهديدات التي يطرحها على كل المستويات وخاصة الاقتصادية منها، وما يلاحظ في السنوات الأخيرة بالجزائر أن إعادة تنظيم التجارة الخارجية ورفع الاحتكار عنها من طرف الدولة، قد أدى إلى تغيير كبير في تطور أنواع الغش التجاري، حيث سجل وبصورة واضحة تناقص أعمال التهريب الجمركي وفي المقابل ارتفاع متزايد للغش التجاري على مستوى المكاتب الجمركية(التصريحات المزورة)، وهذا التزايد المستمر فرض على إدارة الجمارك تبني سياسة فعالة في مجال

[1] بهلولي فيصل، **التجارة الخارجية بين اتفاق الأورو متوسطية إلى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث الإقتصادي، العدد 01، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2013، ص،ص 169- 170.

[2] علي لزعر، بوعزيز ناصر، **تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأورومتوسطية**، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارة، العدد 05، جوان 2009، جامعة بسكرة، ص ص 35.

مكافحة الغش، هذه الأخيرة التي ترتكز على منظومة قانونية وتعتمد على وسائل بشرية ومادية وكذا إجراءات مختلفة لتجسيدها على ارض الواقع.[1]

4. تعزيز التسهيلات الجمركية

إن تحرير التجارة الخارجية لابد أن يرتبط بوجود تسهيلات تدعم هذا التحرير، خاصة من قبل إدارة الجمارك التي يجب عليها أن تقوم بمنح مجموعة من الإجراءات المبسطة للمتعاملين الاقتصاديين، من أجل تسهيل عملية حيازة البضائع المستوردة أو المصدرة من طرفهم، حيث تعتبر التسهيلات الجمركية إحدى أهم العوامل المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وقد أدرجت إدارة الجمارك مسألة اعتماد التسهيلات الجمركية ضمن محاور برنامج تكييفها وعصرنتها، باعتبارها إحدى أهم مؤسسات الدولة المتواجدة على مستوى الحدود، وبإشرافها على حركة الأموال والبضائع والأشخاص من وإلى الخارج، ومن أبرز التسهيلات الجمركية التي صارت توفرها الجزائر للمتعاملين في مجال التجارة الخارجية نذكر:

- **فحص البضاعة في مقر المتعامل الاقتصادي:** إن المكان العادي لفحص البضاعة هو المخازن الجمركية، ونظرا للتكاليف الناجمة عن طول مدة بقاء البضاعة، يطلب المتعامل الاقتصادي من إدارة الجمارك القيام بفحص وتفتيش البضاعة في مكان مزاولة النشاط.
- **التصريح المسبق:** هو تقنية لمعالجة ملف الجمركة قبل وصول البضاعة إلى الإقليم الجمركي، ويقدم هذا التصريح 8 أيام قبل وصول البضاعة، وهو تصريح منفصل.
- **رفع البضاعة قبل تحصيل أو دفع الحقوق الجمركية والرسوم:** يقوم المتعامل الاقتصادي بتقديم سندات لإدارة الجمارك معتمدة من طرف هيئات مالية وطنية، وذلك في حالة عدم توفر السيولة الكافية لدفع المستحقات في أجل أقصاه أربعة أشهر.
- **قبول التصريح الناقص:** حيث يسمح بتقديم تصريح غير كامل، وتحدد إدارة الجمارك أجل استكمال باقي الوثائق اللازمة.
- **إلغاء التصريح المفصل:** حيث يمكن إلغاء التصريح المفصل بطلب من المصرح نفسه، شريطة ثبوت عدم ارتكابه لأية مخالفة.

5. عصرنة إدارة الجمارك:

إن الإدارة الجمركية الجزائرية مطالبة اليوم، بتحديث إدارتها، وبترشيد آلياتها ووسائل عملها، وبالإستعانة والإستفادة من ثورة تكنولوجيا الإتصالات والمعلومات، وبتعميق العمل المؤسسي والجماعي داخل الإدارة نفسها، ثم الإرتقاء بالعمل الجمركي إلى مستوى تستطيع فيه أن تتعامل مع الأطر العالمية، والتكتلات الإقتصادية بكفاءة وفعالية، بما يساهم في تنشيط المبادلات التجارية والاستثمار الأجنبي المباشر[2].

6. تشجيع القطاع السياحي لتعويض الإيرادات الجمركية:

[1] زايد مراد، مرجع سابق، ص 460.

[2] زايد مراد، **مرجع سابق**، ص 464.

يجب على الجزائر وضع استراتيجية سياحية شاملة للقطاع السياحي، بما يمكنها من افتكاك حصة في السوق السياحية العالمية، وخاصة في منطقة البحر الأبيض المتوسط، خاصة وأن الجزائر تمتلك مقومات سياحية كبيرة، مثل الشريط الحدودي الكبير(1200 كم)، التنوع المناخي(متوسطي، صحراوي، جبلي، بحري)، وما يتبقى إلا تطوير الهياكل القاعدية للسياحة، وتوفير خدمات سياحة ذات جودة عالمية، وتنمية الثقافة السياحية لدى المؤسسات السياحية(الوكالات السياحية، الفنادق، المركبات السياحية).[1]

7. تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يتمثل الهدف العام منه في محاولة الرفع من تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية الخاصة، من خلال الاستغلال الجيد لإمكانيات للرفع من مردوديتها والعمل على التقليل من المنتجات المستوردة، ومحاولة نفوذها إلى الأسواق الأجنبية، أي تشجيع التصدير، ويمكن تحديد الأهداف المباشرة للبرنامج في إنشاء نوع من المهنية والإتقان من خلال التوجيه والإرشاد والتكوين فيس مجال التسيير عبر مراكز الدعم المختلفة(معاهد، جامعات، مركز بحث...إلخ.[2]

8. توفير المناخ الاستثماري الملائم لجذب الاستثمارات الأجنبية

يعد تطوير الاستثمار المباشر الخاص من العوامل الأساسية لنجاح الشراكة الأوروجزائرية في ظل منطقة التبادل الحر، حيث أنه يعزز عملية الاعتم (المتبادل للشركاء ككل)، وسيسمح بتحقيق مزايا نسبية، التي تعاني من سوء الاستغلال كما هو الحال مع الجزائر، كما يعتبر عامل أساسي للتنمية الداخلية للبلد، فهو يعوض الاستثمار المحلي، حيث أن الغاية الأساسية للجزائر من إقامة منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الأوروبي تكمن في السعي إلى رفع مستوى جاذبية البلد للاستثمارات الأجنبية المباشرة.

تنمية الإنتاج الفلاحي:

إن تنمية القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية يعد ضرورة من أجل تعزيز الأمن الغذائي من جهة، ومواجهة الآثار السلبية الناجمة عن غزو السلع الغذائية الأجنبية للسوق الوطنية من جهة أخرى، خاصة بعد دخول اتفاق الشراكة مع الاتحاد الأوروبي حيز التنفيذ، والانتقال إلى منطقة التبادل الحر، من جهة أخرى أمام عدم جودة المنتوجات المحلية وارتفاع تكلفتها، بسبب الضعف التكنولوجي والاعتماد على استيراد جل مدخلات الإنتاج كمواد التعبئة والتغليف، إضافة إلى نقص الهياكل القاعدية من سلاسل التبريد ومخازن ووحدات التحويل[3].

[1] محمد دحماني، **مرجع سابق**، ص ص 98- 99.
[2] إيراين نوال، **مرجع سابق**، ص ص 310- 311.
[3] نفس المرجع، ص 315.

خلاصة الفصل:

إن تأثير التفكيك الجمركي على الاقتصاد الجزائري لم يكن سلبا كما توقع الكثيرون، ويبرر ذلك بتمديد الفترة الانتقالية وعدم التفكيك، لكن من جانب أخر لم يعطي الاتفاق ما كان منتظرا منه خصوصا ما تعلق بالاستثمار الأوروبي في الجزائر حيث يبقي ضعيفا ومنحصرا في قطاع المحروقات وجانبه التجاري.

حيث بينت الاحصائيات أن رصيد الميزان التجاري كان فائضا، كما أن مستويات البطالة انخفضت نسبيا، وهذه المؤشرات تبين أن حجم التأثير لم يكن بالصورة المتوقعة، وبالنسبة للأثار المحتملة لوصول مرحلة الشراكة إلى منطقة التبادل الحر تبدو وأنها لاتصب في مصلحة الاقتصاد الوطني في وضعه الحالي، لكن في حالة تأصيل الاقتصاد وتكييفه وفق الأوليات الجديدة يمكن أن يساهم في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر.

الخاتمة

الخاتمـــــــــــة

تعتبر التعريفة الجمركية من العناصر الأساسية في المبادلات التجارية على المستوى الدولي، لذا فقد حضيت بأهمية بالغة في مختلف مراحل المفاوضات المتعددة الأطراف، التي انتهت بتأسيس المنظمة العالمية للتجارة، وهو كله في إطار التوجه العالمي لتحرير التجارة الخارجية، التي تطلبت بالضرورة تفكيك التعريفة الجمركية، لتشجيع المبادلات التجارية على المستوى الدولي والإقليمي، وبما أن اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية من أبرز الإتفاقيات التجارية التي أبرمتها الجزائر، والتي كان لها تأثير هام على الاقتصاد والتجارة الخارجية للجزائري، حيث تتطلب إنشاء منطقة حرة للنشاط الاقتصادي والتجاري، من خلال تفكيك التعريفة الجمركية التي تقف أمام حركة المبادلات التجارية، وهو يدفعنا لدراسة واستكشاف أثر التفكيك التعريفي على المبادلات الجزائرية في إطار إتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي.

إن الجزائر ترى أن خيار الشراكة مع الدول الاتحاد الأوروبي، يعتبر قرارا استراتيجيا يعبر عن رغبتها في أن تكون شريكان كامل العضوية، على الساحة المتوسطية وفي مختلف الميادين السياسية، الأمنية، الاقتصادية والاجتماعية، وبتوقيع الجزائر على اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية، يمكن القول بأنها استطاعت أن تفهم المعنى الواسع للشراكة، لأن الواقع الاقتصادي في عصر التكتلات لا يستثني أحدا، فإما الانضمام أو العزلة، وهذه الأخيرة بطبيعة الحال أمر صعب للغاية، إن لم يكن من المستحيلات، وخصوصا في حالة الجزائر التي تمثل سوقا استهلاكية بامتياز، حيث يمتلك الاتحاد الأوروبي حصة الأسد فيها.

ويجسد اتفاق الشراكة بين الجزائر والتحاد الاوروبي علاقة القوي بالضعيف، حيث أن الإتحاد الأوروبي كتلة اقتصادية مؤهلة تضم عدة بلدان جد متطورة، وتمتلك مؤسسات ذات تنافسية عالية، بينما نجد أن الاقتصاد الجزائري وإن حقق نتائج مرضية فهو اقتصاد ريعي، لا يمتلك مؤسسات تنافسية، وبالتالي فمصلحة الطرف الأوروبي تبدو جلية في استغلال هذا الاتفاق بما يخدم مصالحها، فمن جهة تضمن تموينها بالطاقة، ومن جهة أخرى تزيد من نفوذها في السوق الجزائرية، بل والسوق الأفريقية.

لدراسة هذه الإشكالية، تم تناول الجوانب النظرية للموضوع، خاصة فيما يخص المفاهيم الأساسية المتعلقة بالتعريفة الجمركية من جهة، وتفكيك التعريفة الجمركية من جهة جهة أخرى، بالإضافة لمختلف أشكال التفكيك التعريفي التي عرفها النظام التجاري على المستوى الدولي والإقليمي، كما تم تناول الشراكة الأوروجزائرية بمراحلها المختلفة، مع التركيز على إنشاء منطقة التبادل الحر باعتبارها أهم بنود إتفاقية الشراكة، كما أنه تضمنت التفكيك التعريفي بشكل أساسي، بإعتباره أحد أهم محاورها، وفي الجانب التطبيقي تناولت الدراسة مختلف التطورات التي شهدتها التعريف الجمركية في الجزائر منذ الاستقلال، مع التركيز على الاتفكيك التعريفي في إطار الشراكة، باعتباره أهم عمليات تخفيض معدلات الحقوق والرسوم

الجمركية التي عرفتها الجزائر، وبما أن أهم المجالات التي تأثرت بالتفكيك هو المبادلات التجارية، فقد حاولت الدراسة تحليل تطور الصادرات والواردات في الفترة(2000-2015)، لتقييم مدى تأثر التجارة الخارجية للجزائر بالتفكيك الجمركي.

أولا. اختبار الفرضيات

إن تفكيك التعريفة الجمركية في إطار الشراكة، أدى إلى زيادة الصادرات الجزائرية إلى الاتحاد الأوروبي، وخاصة الصادرات من المحروقات، في حين تبقي الصادرات خارج المحروقات جد ضعيفة وفي وضعية هشة، خاصة وأن القطاع الصناعي يعرف ركودا وتدهورا، بالمقارنة مع الالة الصناعية الأوروبية سريعة الوتيرة المحققة للجودة في المنتوج، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الأولى.**

لم يحدث تغير بالنسبة للاتحاد الأوروبي باعتباره المورد المتميز للجزائر، سواء قبل وبعد تنفيذ اتفاقية الشراك، بل في الواقع ارتفعت الواردات الجزائرية، باعتبار أن الاتحاد الأوروبي يعتبر الجزائر سوقا لنفاذ منتجاته، حيث أنه سيؤدي التفكيك الجمركي إلى زيادة الواردات من السلع الصناعية الوافدة من أوروبا، وبالمقابل لم تستفد الجزائر من أي مزايا تفضيلية على صادرات المؤسسات الجزائرية إتجاه السوق الأوروبية، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.**

يعتبر الإتحاد الاوروبي هو الشريك الأول للجزائر، لأنه يستحوذ على النصيب الأكبر من الصادرات والواردات، فبالتالي من المحتمل أن يزيد هذا العجز لصالح الاتحاد الأوروبي بعد انتهاء مرحلة تفكيك الحقوق الجمركية، وخاصة أن صادرات الجزائر خارج المحروقات غير قادرة على مواجهة المنتجات الأوروبية المتطورة، **وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثالثة.**

إن عدم التكافؤ بين الأطراف هذه الشراكة، يشكل عائقا أمام تفعيل شراكة عادلة ومتوازنة لكلا الطرفين، وخاصة الطرف الجزائري، من خلال الزيادة في العجز الميزان التجاري الجزائري، فالأرقام تشير إلى أن مستوى واردات الجزائر من الإتحاد الأوروبي، هي في زيادة مستمرة وسريعة، بالإضافة إلى ما فإن الخزينة العمومية تراجعت إيراداتها جراء التفكيك التعريفي، ومن جهة أخرى الصادرات الجزائرية (خارج المحروقات) بقيت ضعيفة، وهذا ما جعل بالطرف الجزائري يطالب بمراجعة بنود الإتفاق، فمراجعة رزنامة التفكيك أمر ضروري ومطلب أساسي، لأن منطقة التبادل الحر استفادت منها أوروبا، بأكثر مما استفادت منها الجزائر، **وهذا يثبت صحة الفرضية الرابعة.**

ثانيا. نتائج الدراسة:

✓ يعتبر الإتحاد الأوروبي هو الشريك الأول للجزائر، وذلك في جانبي الصادرات والواردات، وبالتالي فإن التفكيك التعريفي في اتفاقية الشراكة الأوروجزائرية ومنطقة التبادل الحر، سيكون له تأثير كبير على الميزان التجاري للجزائر.

✓ التركز السلعي لصادرات الجزائري في قطاع المحروقات، وضعف مستوى الصادرات خارج المحروقات، سيجعل للتفكيك التعريفي تأثير محدود وهامشي للصادرات الجزائري.

✓ ضعف مستوى الجودة والتطوير في المنتجات الجزائرية الموجهة للتصدير، سيجعل من دور التفكيك الجمركي ذو تأثير محدود على الصادرات الجزائرية للإتحاد الأوروبي.

✓ إستخدام الإتحاد الأوروبي للأدوات الحمائية الجديدة، وخاصة اشتراطات ومعايير الجودة الدولية والشروط البيئية، جعلها تعوض التفكيك التعريفي، مما يجعل من العوائق أمام الصادرات الجزائرية تبقى كما هي، إن لم تزدد ارتفاعا.

✓ تعتبر سياسة التخفيضات التي باشرتها الجزائر في مجال سعر صرف الدينار، من الأدوات التي يمكنها أن تساهم في ترقية الصادرات خارج المحروقات، بأكثر مما توفره وتحققه التفكيك التعريفي.

✓ لا مجال أمام المؤسسات الجزائرية، إذا أرادت حماية الإنتاج الوطني من الوردات الأوروبية، التي ستنفتح أمامها السوق الجزائرية، إلا بتطوير إنتاجها من خلال تحسين الجودة والكفاءة الإنتاجية، بما يحد من تحول اتفاقية الشركة لمجرد تحويل السوق الجزائرية لسوق للمنتجات الأوروبية.

ثالثا. التوصيات:

تقليص الخسائر المتوقعة من عملية تفكيك الحقوق الجمركية التي تأتي ضمن التزامات منطقة التبادل الحر مع الإتحاد الأوروبي بالعمل :

- التدرج في تخفيض نسب التعريفة الجمركية على المنتجات الزراعية باعتباره قطاعا استراتيجيا، تمتلك فيه الجزائر امكانيات واعدة، من خلال امكانية تحقيق الاكتفاء المحلي والتصدير للسوق الأوروبي.
- الاستفادة القصوى من التدابير الحمائية المسموح بها، والمتعلقة بإمكانية مراجعة رزنامة التفكيك الجمركي في حدود المدة المتفق عليها، وكذا إمكانية رفع نسبة الحقوق الجمركية إلى غاية 25%.
- تحسين مردودية النظام الجبائي بإعادة صياغة السياسة الضريبية، من خلال توسيع الوعاء الضريبي وتحسين الأداء الجبائي.
- إن الجزائر حاليا ليست في حاجة إلى الأموال، بقدر حاجتها للمساعدة والمرافقة في تأهيل قطاعات الإنتاجية، مما يجبر السلطات العمومية على إقناع الطرف الأوروبي بأهمية تجسيد التزاماته في المدرجة في اتفاق الشراكة، وخاصة في مجال نقل التكنولوجيا الحديثة في المجالات الاقتصادية، واستقطاب أكثر الاستثمارات الأوروبية المباشرة في هذا المجال.

- ضرورة قيام الجزائر بإجراء إصلاحات اقتصادية هيكلية، توفر الشروط اللازمة لزيادة الإنتاجية الكلية لعوامل الانتاج، وتحسين نوعية المنتج الجزائري، بما يمكنه من منافسة المنتجات الأجنبية في إطار الشراكة.
- الاستفادة من الفترة الانتقالية التي يمنحها اتفاق الشراكة مع الإتحاد الأوروبي، خاصة بعد تأجيل التفكيك الجمركي إلى 2020 بدل 2017، والاستفادة من الوضعية المالية المريحة التي تعرفها الجزائر لتمويل برنامج الإصلاح.
- ضرورة تحسين المنتوج الوطني، فالمستهلك لايقبل شراء منتوج ردئ الجودة يفتقر للمواصفات العالمية، خاصة في ظل تحرير التجارة بين الدول وتوفير منتجات منافسة بديلة كثيرة.
- ضرورة تعزيز وتدعيم التشريعات الجزائرية، وإصدار قوانين مضادة للفساد وإصدار قوانين مضادة لرشوة وتبيض الأموال.
- ضرورة مواصلة إصلاح النظام الجمركي الجزائري، من خلال إعادة النظر في القوانين لتكييفها مع التحديات المستقلبية في إطار الشراكة الأورومتوسطية والإنظام لمنظمة اتجارة العالمية.

رابعا. آفاق الدراسة:

قصد التوسع في موضوع التفكيك الجمركي، نظرا لما له من تأثير على النشاط الإقتصادي والتجاري، فإننا نقترح المواضيع التالية للدراسة والبحث، والتي نراها مجالات بحثية لإثراء الموضوع ومنها:

- ❖ أثر التفكيك التعريفي على الأداء الجمركي.
- ❖ الإشتراطات البيئة كبديل للتفكيك التعريفي وأثرها على المبادلات التجارية.
- ❖ أثر التفكيك التعريفي على الإيرادات العمومية.

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية

الكتب:

1. ايمان عطية ناصف، **مبادئ الاقتصاد الدولي**، دار الجامعة الجديدة، دون طبعة، 2008.
2. ايمان عطية ناصف، هشام محمد عمارة، **مبادئ الاقتصاد الدولي**،المكتب الجامعي الحديث، دون طبعة، الاسكندرية، 2007.
3. جمال جويدان الجمل، **التجارة الدولية**، مركز الكتاب الأكاديمي، ط1، عمان، الأردن، 2006.
4. جودة عبد الخالق، **الاقتصاد الدولي**، ط 4، دار النهضة العربية، 1990.
5. رانيا محمود عبد العزيز عمارة، **تحرير التجارة الدولية وفقا لاتفاقية الجات في مجال الخدمات(GATS)**، دار الفكر الجامعي،ط1، الإسكندرية، 2007.
6. زينب حسين عوض الله، **الاقتصاد الدولي: نظرة عامة على بعض القضايا**، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، 1999.
7. سمير اللقماني، **المنظمة العالمية للتجارة: آثارها السلبية والإيجابية على أعمالنا الحالية والمستقبلية**، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004.
8. السيد متولي عبد القادر، **الإقتصاد الدولي النظريات و السياسات**، ط1، دار الفكر ، عمان الأردن ، 2010.
9. عادل احمد حشيش ومجدي محمود شهاب، **أساسيات الاقتصاد الدولي**، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2000.
10. عادل المهدي، **عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية**، الدار المصرية اللبنانية، دون طبعة، القاهرة، 2003.
11. عاطف السيد، **الجات والعالم الثالث (دراسة تقويمية للجات وإستراتيجية المواجهة)**، مجموعة النيل العربية، ط1، القاهرة، 2002.
12. عبد الرحمان يسر أحمد، **الاقتصاديات الدولية**، دون دار نشر، الاسكندرية، مصر، 2007 .
13. عبد الرحمان يسرى أحمد وآخرون، **الاقتصاد الدولي**، الناشر قسم الاقتصاد، دون طبعة، الاسكندرية، 2005.
14. عبد العظيم حمدي، **الجات والتحديات**، أكاديمية السادات للعلوم الإدارية، القاهرة، 1996.
15. عبد المالك عبد الرحمان المطهر، **الاتفاقية الخاصة بانشاء منظمة التجارة العالمية ودورها في تنمية التجارة الدولية**، دار الكتب القانونية، مصر، 2009.
16. عبد المطلب عبد الحميد، **النظرية الاقتصادية: تحليل جزئي وكلي**، الدار الجامعية، مصر.
17. كامل البكري، **الاقتصاد الدولي: التجارة والتمويل**، الدار الجامعة، الاسكندرية، 2003.

18. كلودج بار ترجمة سعادنه العيد، **مدخل في قانون الجمركي سلسلة القانون الجمركي**، دار النشر ITCIS، دون طبعة، 2009.

19. محمد خميس الزوكة، **جغرافية التجارة الدولية**، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2004.

20. محمدي الحريري، محمد خالد المهاين، خالد شحادة الخطيب، **اقتصاديات المالية العامة والتشريع الجمركي**، منشورات جامعة دمشق، سوريا، 2006.

21. مصطفى محمد عز العرب، **سياسات وتخطيط التجارة الخارجية**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ط 1، 1988.

22. محمود حامد عبد الرزاق، **اقتصاديات الجمارك النظرية والممارسة**، مكتبة الحرية للنشر والتوزيع، دون بلد النشر، 2006.

المجلات والملتقيات:

23. بلال احمية، **متطلبات دور التمويل بالمشاركة في تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية في ظل الشراكة الأوروعربية**، الملتقى الدولي: متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية يومي 17- 18 أفريل، مخبر العولمة و اقتصاديات شمال افريقيا، جامعة حسيبة بن بوعلي بالشلف، الجزائر، 2006.

24. تشام فاروق، **أهمية الشراكة العربية الأروبية في تحسين مناخ استثمار (دراسة حالة الجزائر)**، مداخلة ضمن الندوة الدولية حول التكامل الاقتصادي العربي كآلية لتحسين وتفعيل الشراكة العربية الأوروبية، جامعة فرحات عباس ، الجزائر ، 08- 09 ماي، 2004.

25. جمال خنشور، وحمزة العوادي، **نحو إرساء إستراتيجية متكاملة لتنمية صادرات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، المجلد 07، العدد 02، جامعة غرداية، 2014.

26. رزيقة غراب ، نادية سجار ، **محتوى الشراكة الاورو جزائرية**، مداخلة ضمن ملتقى دولي حول: آثار وانعكاسات اتفاق الشراكة على الاقتصاد الجزائري، وعلى منظومة المؤسسات الصغرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس، سطيف، 13-14 نوفمبر 2006.

27. زايدي بلقاسم، دربال عبد القادر، **تسهيل التجارة وتحديات الاصلاح التجاري في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 05، جامعة وهران، 2008.

28. زايدي بلقاسم، دربال عبد القادر، **تسهيل التجارة وتحديات الاصلاح التجاري في الجزائر**، مجلة الاقتصاد والمجتمع، العدد 05، جامعة وهران، 2008.

29. زايري بلقاسم، **إنعكاسات وتحديات الأورو على الاقتصاد الجزائري في ظل الشراكة الاورو – متوسطية**، الملتقى الوطني الأول حول الاقتصاد الجزائري في الالفية الثالثة، جامعة البليدة، أيام 21-22 ماي 2002.

30. سليمان ناصر، **التكتلات الاقتصادية الإقليمية كاستراتيجية لمواجهة تحديات الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة دراسة لحالة الجزائر**، مجلة الباحث، عدد 01، جامعة ورقلة، 2002.
صالح تومي، عيسى شقبقب، **النمذجة القياسية لقطاع التجارة الخارجية**، مجلة الباحث، العدد 04، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2006.

31. عزيزة بن سمينة، **الشراكة الاوروجزائرية بين متطلبات الانفتاح الاقتصادي والتنمية المستقلة**، مجلة الباحث، العدد 09، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، الجزائر، 2011، ص 154.

32. علاوي محمد لحسن، **اتفاقيات الشراكة الاوروعربية: شراكة اقتصادية حقيقية ...ام شراكة واردات**، مجلة الواحات للبحوث والدراسات، العدد 16، جامعة ورقلة، 2012.

33. علي لزعر، بوعزيز ناصر، تأهيل المؤسسات الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الأورومتوسطية، مجلة أبحاث اقتصادية وإدارة، العدد 05، جوان 2009، جامعة بسكرة.

34. علي لزعر، بوعزيز ناصر، **تاهيل المؤسسة الاقتصادية الجزائرية في ظل الشراكة الاورومتوسطية**، ابحاث اقتصادية وادارية، العدد 05، ، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2009.

35. فوزية خدا كرم، التكتلات الاقتصادية العالمية وانعكاساتها على دول النامية، مجلة العلوم السياسية العدد43 ، جامعة بغداد .

36. فيصل بهلولي، **التجارة الخارجية الجزائرية بين اتفاق الشراكة الاورومتوسطية والانضمام الى منظمة التجارة العالمية**، مجلة الباحث، العدد 11، جامعة ورقلة، 2012.

37. قطاف ليلي، **اتفاقية الشراكة الأووجزائرية**، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول آثار وانعكاسات الشراكة الأوروجزائرية على الاقتصاد الجزائري(على منظومة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة فرحات عباس، سطيف، يومي13 ، 14نوفمبر2006 .

38. مجلة الجمارك الجزائرية، أفريل 2002.

39. محمد لحسن علاوي، كريم بوروشة، **تفعيل الشراكة الأوروجزائرية كآلية للاندماج في الاقتصاد العالمي**، المجلة الجزائرية للتنمية الاقتصادية، العدد 04، 2016.

40. نوري منير، **أثر الشراكة الاوروجزائرية على تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الملتقى الدولي متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية .يومي 17 و 18 أفريل، جامعة حسيبة بن بوعلي ، الشلف، 2006.

المذكرات:

41. ابراهيم بوجلخة، **دراسة تحليلية وتقييمية لإطار التعاون الجزائري الأوروبي على ضوء إتفاق الشراكة الأوروجزائرية دراسة تقييمية لمجموعة من المتغيرات الكلية، مذكرة** ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013.

42. آسيا الوافي، التكتلات الإقتصادية الإقليمية وحرية التجارة في إطار المنظمة العالمية للتجارة، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية ، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة الحاج لخضر. باتنة، 2007/2006.

43. اوشن ليلى، **الشراكة الاجنبية والمؤسسات الاقتصادية الجزائرية**، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون التعاون الدولي، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2010- 2011.

44. ايراين نوال، **التعريفة الجمركية في ظل اتفاق الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي**، مذكرة دكتوراه، تخصص قانون، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2014- 2015.

45. ايمان الزوبيري، **اثر الشراكة الاوروجزائرية في جذب الاستثمار الاجنبي المباشر**، مذكرة ماستر، تخصص تسويق تجارة دولية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013- 2014.

46. بشكيط سهام، **مكانة الغاز الطبيعي في اتفاقية الشراكة بين الجزائر والإتحاد الأوروبي**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع التحليل والاستشراف الاقتصادي، جامعة منتوري، قسنطينة، 2008-2009.

47. بهلول فيصل، **التجارة الخارجية الجزائرية بين إتفاقية الشراكة الأورومتوسطية والإنضمام إلى المنظمة التجارية العالمية**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2008- 2009.

48. بوزكري جمال، **الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي وتأثيرها على الاقتصاد الجزائري**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة وهران، 2012- 2013.

49. بوسنة خير الدين، **الجمارك بين الوظيفتين الجبائية والاقتصادية**، مذكرة دكتوراه ، تخصص القانون الخاص، كلية الحقوق، جامعة الجزائر، 2015/2014.

50. بن سونة العجال، **إتفاق الشراكة الأوروبية الجزائرية وآثاره على الإقتصاد الوطني**، مذكرة ماجستير في إدارة الأعمال، جامعة خميس مليانة، عين الدفلة، 2014.

51. حنيش ماجدة، **أهمية الضرائب الجمركية في تنمية ايرادات الدولة في ظل الاصلاحات الاقتصادية**، مذكرة ماستر، تخصص مالية واقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2014/ 2015.

52. رماش هاجر، **اتفاق الشراكة الاوروجزائرية وسوق العمل في الجزائر**، مذكرة دكتراه في العلوم الاقتصادية، قسم العلوم الاقتصادية، جامعة قسنطينة -2- ، 2012/ 2013.

53. زايد مراد، **دور الجمارك في ظل اقتصاد السوق: حالة الجزائر**، مذكرة دكتوراه دولة في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة يوسف بن خدة ، الجزائر، 2006/2005.

54. شوقي جباري، حمزة العوادي، **تدويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة الجزائرية بين فرص النجاح ومخاطر الفشل**، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة ورقلة، العدد الرابع، ديسمبر 2014، ص 72.

55. عبد الرحمان روايح، **حركة التجارة الدولية في اطار التكامل الاقتصادي في لاضوء التغيرات الاقتصادية الحديثة (دراسة تحليلية وتقييمية للتجارة بين دول مجلس التعاون الخليجي 2000- 2010)**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012- 2013.

56. عطا الهبن طيرش، اثر تغير سعر الصرف على تحرير التجارة الخارجية : دراسة حالة الجزائر ، مذكرة ماجستير، تجارة دولية كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير المركز الجامعي غرداية 2011/2010.

57. عمورة جمال، **دراسة تحليلية وتقيمية لاتفاقيات الشراكة الأورو متوسطية** ، رسالة دكتوراه ،غير منشورة، ، جامعة الجزائر، 2005.

58. فيروز سلطاني، **دور السياسات التجارية في تفعيل الاتفاقات التجارية الاقليمية والدولية (دراسة حالة الجزائر واتفاق الشراكة الاورو متوسطية)**، مذكرة ماجستير، تخصص اقتصاد دولي، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013/2012.

59. محمد بولعسل، **الآثار الاقتصادية لانضمام الدول المغاربية إلى اتفاقية الشراكة الأوروبية المتوسطية (دراسة حالة تونس، المغرب، الجزائر)**، مذكرة ماجستير في علوم التسيير، تخصص إدارة مالية، جامعة منتوري -قسنطينة-، 2010- 2011.

60. محمد دحماني، **الاثر المالي لتفكيك التعريفة الجمركية في ظل انضمام الجزائر الى المنظمة العالمية للتجارة**، مذكرة ماجستير، فرع نقود ومالية، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005.

61. مداني لخضر، **تطور سياسة التعريفة الجمركية في ظل النظام التجاري متعدد الاطراف والتكتلات الاقتصادية الاقليمية (دراسة حالة الجزائر في اطار منطقة التبادل الحر مع الاتحاد الاوروبي)**، مذكرة ماجستير، قسم العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة الجزائر، 2005-2006.

62. نادية بلورغي، **تداعيات أزمة منطقة اليوروعلى الشراكة الأورومتوسطية دراسة حالة الجزائر**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013- 2014.

63. زيرمي نعيمة، **التجارة الخارجية الجزائرية من الاقتصاد المخطط إلى اقتصاد السوق**، مذكرة ماجستير في التسيير الدولي للمؤسسات، تخصص المالية الدولية، جامعة ابي بكر بلقايد، تلمسان، 2010-2011.

64. هويدي عبد الجليل، **انعكاسات الشراكة الاورومتوسطية على التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2012-2013.

65. وليد حفاف، **اصلاحات ازالة القيود غير التعريفية وأثارها على التجارة الخارجية في الجزائر**، مذكرة ماجستير، تخصص تجارة دولية، قسم التسيير، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.

66. ياسين قاسي، **التنافسية الجبائية وتأثيرها على تنافسية الدول**، مذكرة ماجستير في قسم العلوم التجارية، جامعة البليدة، 2005.

67. يحيى لخضر، **دور الامتيازات الضريبية في دعم القدرة التنافسية للمؤسسة الاقتصادية الجزائرية** دراسة حالة مؤسسة المطاحن الكبرى للجنوب (بسكرة)، مذكرة ماجستير، تخصص علوم التسيير، فرع إستراتيجية السوق في ظل اقتصاد تنافسي، جامعة محمد بوضياف بالمسيلة، 2006/ 2007.

القوانين والمراسيم:

68. قانون رقم 79-07 المتضمن قانون الجمارك 21/ 07/ 1979، المعدل و المتمم بالقانون رقم 98/ 10 المؤرخ في 22/ 08/ 1998.

69. الجريدة الرسمية، العدد 88، الصادرة بتاريخ 29 اكتوبر 1963.

70. المرسوم (84- 17) من قانون المالية الصادر سنة 1994.

التقارير والنشرات:

71. المركز الوطني للمعلومات الإحصائية و الجمركية (CNIS)

72. احصائيات بنك الجزائر نشرات (2009، 2015).

ثانيا: باللغة الاجنبية

73. Benissad Hocine, **la réforme économique en Algérie**, OPU, 1991.

74. Terrab M, Jamal A, **processus euro méditerranéens et processus du sommet économique du Moyen –Orient,** édition publisud, Paris, 1997.

75. Dupuy Emmanuel, Sader Karim**, la politique européenne en méditerranée: plus que libre échange et mois que l'adhésion**, -Qu'en est-il aujourd'hui ? (un rappel des enjeux et limites de la coopération", Centres de recherche CEREMS & CHEM, Paris, Juin 2006 .

76. Kadouri Foued , **l'impact du Démantèlement Tarifaire sur l'économie algérienne dans le l'accord d'association avec l'union européenne**, Mémoire de magister en science commerciale, Option: analyse Economique, université d'Oran(Algérie), 2010/2011.

77. KHELADI MOKTAR, **L'Accord d'association Algérie – UE: un bilan critique**, Université de Bejaia, 2009.

ministère du commerce ,Accord assation entre l'Algérie et l'union européenne.